صدر حديثًا

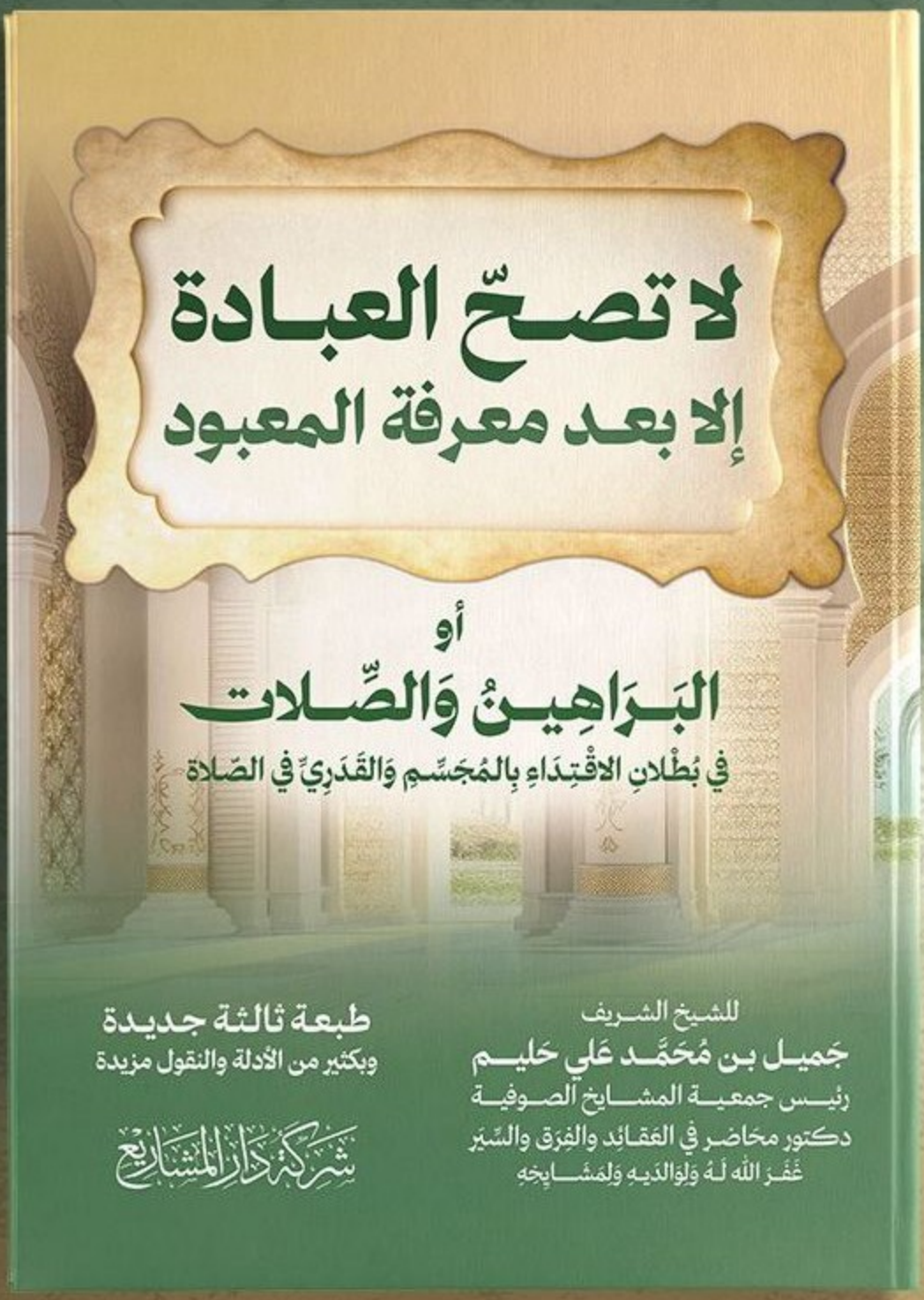
لا تصحّ العبادة
إلا بعد معرفة المعبود
أو
البَرَاهِينُ وَالصِّلات
في بُطْلانِ الاقْتِدَاءِ بِالمُجَسِّمِ وَالقَدَرِيِّ في الصَّلاة
للشيخ الشريف
جَميل بن مُحَمَّد عَلي حَليم
رئيس جمعية المشايخ الصوفية
دكتور محاضر في العَقائِد والفِرَق والسِّيَر
غَفَرَ الله لَهُ وَلِوَالِدَيهِ وَلِمَشَايِخِهِ
طبعة ثالثة جديدة
وبكثير من الأدلة والنقول مزيدة
شركة دار المشاريع

لا تصحّ العبادة
إلا بعد معرفة المعبود

أو

البَرَاهِينُ وَالصِّلات

في بُطْلانِ الاقْتِدَاءِ بِالمُجَسِّمِ وَالقَدَرِيِّ في الصّلاة

طبعة ثالثة جديدة

وبكثير من الأدلة والنقول مزيدة

للشيخ الشريف

جَميل بن مُحَمَّد عَلي حَليم

رئيس جمعية المشايخ الصوفية

دكتور محاضر في العَقائِد والفِرَق والسِّيَر

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالدَيهِ وَلِمَشَايِخِهِ

شركة دار المشاريع

الطبعة الثالثة
١٤٤٧ هـ ـ ٢٠٢٦ر

شركة دار المشاريع

بيروت ـ لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن خلدون، بناية الإخلاص
تلفون وفاكس: ٣١١ ٣٠٤(١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٥٢٨٣ ـ ١٤ بيروت ـ لبنان

شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

www.sheikhjameel.com
info@sheikhjameel.com
sheikhjameelhalim@gmail.com
+961 3 006 078 +961 3 673 946

التوطئة
الميزان في بيان عقيدة أهل الإيمان

الحمدُ للّه ربِّ العالمين، وصلى اللّه وسلَّم وشرَّف وكرَّم على سيِّدنا محمَّد، الحبيبِ المحبوبِ، العظيمِ الجاهِ، العالي القَدرِ طه الأمينِ، وإمامِ المرسلينَ وقائدِ الغُرِّ المحَجَّلِينَ، وعلى ذُرِّيَّته وأهلِ بَيتِه المَيامِين المكرَّمين، وعلى زوجاتِه أمَّهات المؤمنِين البارّاتِ التَّقِيَّات النَّقِيَّات الطاهراتِ الصَّفِيَّات، وصحابَتِه الطيِّبِين الطَّاهرِين، ومَن تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يَومِ الدِّين.

أما بعدُ، فهذه عقيدةُ كلّ الأمّة الإسلاميةِ سلَفًا وخلفًا، وهي المرجع الذي تُعْرض عليه عقائدُ الناس، فمن خالفها أو كذبها لا يكونُ من المسلمينَ، وهي ميزان الحقِّ الذي يَكْشِفُ زيْفَ الباطلِ وزيغَهُ، فكان لا بُدَّ من هذا البيان المهمّ لخصوصِ الغَرضِ وعمومِ النَّفْعِ؛ وعليه:

اعلم أرشدَنا اللّهُ وإياكَ أنهُ يجبُ على كلّ مكلفٍ أن يعلمَ أنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ واحدٌ في ملكِهِ، خلقَ العالمَ بأسرِهِ العلويَّ والسفليَّ والعرشَ والكرسيَّ، والسمٰواتِ والأرضَ وما فيهمَا وما بينهُمَا. جميعُ الخلائِقِ مقهورونَ بقدرتِهِ، لا تتحرَكُ ذرةٌ إلا بإذنِهِ، ليس معهُ مُدَبّرٌ في الخلقِ ولا شريكٌ في الملكِ، حي قيومٌ لا تأخذُهُ سِنَةٌ ولا نومٌ، عالمُ الغيبِ والشهادةِ لا يخفى عليه شيء في الأرضِ ولا في السماءِ، يعلمُ ما في البرّ والبحرِ، وما تسقطُ من ورقةٍ إلا يعلمُهَا، ولا حبةٍ في ظلماتِ الأرضِ ولا رطبٍ ولا يابسٍ إلا في كتابٍ مبينٍ.

أحاطَ بكلِ شيء علمًا وأحصَى كلّ شيءٍ عددًا، فعالٌ لما يريدُ، قادرٌ على ما يشاءُ، له الملكُ وله الغِنى، وله العِزُّ والبقاءُ، وله الحكمُ والقضاءُ، وله الأسماءُ الحسنى، لا دافعَ لما قضَى، ولا مانعَ لما أعطَى، يَفْعَلُ في ملكِهِ ما يريدُ، ويَحْكُمُ في خَلْقِهِ بما يشاءُ، لا يَرجُو ثوابًا ولا يخافُ عقابًا، ليس عليهِ حقٌّ يلزَمُهُ ولا

عليهِ حُكْمٌ، وكلُّ نِعْمةٍ منْهُ فَضْلٌ وكل نِقْمةٍ منه عَدْلٌ، لا يُسألُ عمّا يَفْعَلُ وهم يُسْألونَ. مَوجودٌ قبلَ الخَلْقِ، ليسَ لهُ قبلٌ ولا بعدٌ، ولا فوقٌ ولا تحتٌ، ولا يمينٌ ولا شمالٌ، ولا أمامٌ ولا خلفٌ، ولا كلٌّ ولا بعضٌ، ولا يقالُ متَى كانَ ولا أينَ كانَ ولا كيفَ، كانَ ولا مكانَ، كوَّنَ الأكوانَ، ودبَّرَ الزمانَ، لا يتقَيَّدُ بالزمانِ، ولا يتخصَّصُ بالمكانِ، ولا يشغَلُهُ شأْنٌ عن شأْنٍ، ولا يلحقُهُ وهمٌ ولا يكتنِفُهُ عقلٌ، ولا يتخصَّصُ بالذّهنِ، ولا يتمثَّلُ في النفسِ، ولا يُتَصَورُ في الوهمِ، ولا يتكيفُ في العقلِ، لا تَلْحَقُهُ الأوهامُ والأفكارُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

تنزَّه ربّي عن الجلوسِ والقعودِ والاستقرارِ والمحاذاةِ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى استواءً منزهًا عن المماسةِ والاعوجاجِ، خلقَ العرشَ إظهارًا لقدرتِهِ ولم يتَّخِذه مكانًا لذاتِهِ، ومن اعتقدَ أنَّ اللَّهَ جالسٌ على العرشِ فهو كافرٌ، الرّحمٰنُ على العرشِ استوى كما أخبرَ لا كما يخطرُ للبشرِ، فهو قاهرٌ للعرشِ مُتَصرِّفٌ فيه كيف يشاءُ، تنزَّهَ وتقدَّسَ ربّي عن الحركةِ والسكونِ، وعن الاتصالِ والانفصالِ والقُربِ والبُعدِ بالحِسِّ والمسافةِ، وعن التَّحوُّلِ والزّوالِ والانتقالِ، جلَّ ربّي لا تُحيطُ به الأَوهامُ ولا الظُّنونُ ولا الأفهامُ، لا فِكرةَ في الرَّبِّ، خلق الخلق بقُدرته، وأحكمَهم بعِلْمه، وخَصَّهم بمشيئته، ودَبَّرَهم بحِكمَته، لم يكن له في خَلْقِهم مُعِين، ولا في تَدبِيرهم مُشِير ولا ظَهِير.

لا يلزمه (لِمَ)، ولا يُجاوِرُه (أين)، ولا يُلاصِقُه (حَيث)، ولا يَحُلُّه (ما)، ولا يَعُدُّه (كَم)، ولا يَحصُره (متَى)، ولا يُحِيطُ به (كَيف)، ولا يَنالُه (أيٌّ)، ولا يُظِلُّه (فَوق) ولا يُقِلُّه (تَحت)، ولا يُقابِلُه (حَدّ)، ولا يُزاحِمُه (عِند)، ولا يأخُذه (خَلْف)، ولا يَحُدُّه (أمام)، لم يتقدَمْهُ (قَبْل)، ولم يَفُتْه (بَعد)، ولم يَجْمَعْه (كُلّ)، ولم يُوجِدْه (كان)، ولم يَفْقِدْه (لَيس).

لا إله إلا هو، تقدَّسَ عن كلِّ صفاتِ المخلوقينَ وسِمَاتِ المحدَثينَ، لا يَمَسُّ ولا يُمَسُّ ولا يُحَسُّ ولا يُجَسُّ، لا يُعرَفُ بالحواسِّ ولا يُقاسُ بالناس،

نُوَحِّدُه ولا نُبَعِّضُه، ليس جسمًا ولا يتَّصِفُ بصفاتِ الأجسام، فالمجسِّم كافر بالإجماع وإن قال: «الله جسمٌ لا كالأجسام» وإن صام وصلى صورةً، فالله ليس شبحًا، وليس شخصًا، وليس جوهرًا، وليس عَرَضًا، لا تَحُلُّ فيه الأعراضُ، ليس مؤلَّفًا ولا مُرَكَّبًا، ليس بذي أبعاضٍ ولا أجزاءٍ، ليس ضوءًا وليس ظلامًا، ليس ماءً وليس غَيمًا وليس هواءً وليس نارًا، وليس روحًا ولا له روحٌ، لا اجتماعَ له ولا افتراقَ.

لا تجري عليه الآفاتُ ولا تأخذُه السِّنَاتُ، منزّهٌ عن الطُّولِ والعَرْضِ والعُمْقِ والسَّمْكِ والتركيبِ والتأليفِ والألوانِ، لا يَحُلُّ فيه شيء، ولا يَنْحَلُّ منه شيء، ولا يَحُلُّ هو في شيء، لأنه ليس كمثله شيء، فمَن زعَم أنّ الله في شيء أو مِن شيء أو على شيء فقد أشْرَكَ، إذ لو كان في شيء لكان محصورًا، ولو كان مِن شيء لكان مُحدَثًا أي مخلوقًا، ولو كان على شيء لكان محمولًا، وهو معكم بعِلمِه أينما كنتم لا تخفى عليه خافية، وهو أعلم بكم منكم، وليس كالهواء مخالطًا لكم.

وكلَّم الله موسى تكليمًا، وكلامُه كلامٌ واحدٌ لا يتبعض ولا يتعدد ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغةً، ليس مُبتَدَأً ولا مُختَتَمًا، ولا يتخلله انقطاع، أزليٌّ أبديٌّ ليس ككلام المخلوقين، فهو ليس بفم ولا لسان ولا شفاه ولا مخارج حروف ولا انسلال هواء ولا اصطكاك أجرام. كلامُه صفةٌ من صفاتِه، وصفاتُه أزليةٌ أبديةٌ كذاتِه، وصفاته لا تتغيَّر لأنَّ التغيُّرَ أكبرُ علاماتِ الحدوثِ، وحدوثُ الصفةِ يستلزمُ حدوثَ الذاتِ، والله منزَّهٌ عن كل ذلك، مهما تصورت ببالك فالله لا يشبه ذلك، فصونوا عقائدَكم من التَّمَسُّكِ بظاهِرِ ما تشابَه من الكتابِ والسنَّةِ فإنَّ ذلك من أصولِ الكفر،﴿ فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ﴾ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴾، ومن زعم أن إلٰهنا محدودٌ فقد جَهِلَ الخالقَ المعبودَ، فالله تعالى ليس بقدر العرش ولا أوسع منه ولا أصغر، ولا تصِحُّ العبادة إلا بعد معرفة المعبود، وتعالى ربّنا عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات، ولا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات، ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد خرج من الإسلام وكفَر.

﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ﴾، ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ٩٦ ﴾، ﴿ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾، ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ﴾ ما شاء الله كان وما لم يشأْ لم يكن، وكلّ ما دخل في الوجود من أجسامٍ وأجرامٍ وأعمالٍ وحركاتٍ وسكناتٍ ونوايا وخواطر وحياة وموت وصحة ومَرَض ولذّة وألم وفَرَح وحزن وانزعاج وانبساط وحرارة وبُرودة ولُيونة وخشونة وحلاوة ومرارة وإيمانٍ وكفر وطاعة ومعصية وفوز وخسران وتوفيق وخذلان وتحركات وسكنات الإنس والجن والملائكة والبهائم وقطرات المياه والبحار والأنهار والآبار وأوراق الشجر وحبات الرمال والحصى في السهول والجبال والقفار فهو بخلق الله، بتقديره وعلمه الأزلي، فالإنس والجن والملائكة والبهائم لا يخلقون شيئًا من أعمالهم، وهم وأعمالهم خَلْق لله، ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ٩٦ ﴾، ومن كذَّبَ بالقدر فقد كفر.

ونشهد أن سَيِّدَنا ونبيَّنا وعظيمنا وقائدَنا وقُرَّة أعينِنا وغوثنا ووسيلتنا ومعلمنا وهادينا ومرشدنا وشفيعنا محمَّدًا عبدُه ورسولُه، وصفيُّه وحبيبُه وخليلُه، مَن أرسَلَه اللَّهُ رحمةً للعالمين، جاءنا بدين الإسلام ككُلِّ الأنبياء والمرسلين، هاديًا ومُبَشِّرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه قمرًا وهَّاجًا وسِراجًا مُنيرًا، فبلَّغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حقّ جهاده حتى أتاه اليقين، فعَلَّمَ وأرشدَ ونصحَ وهدى إلى طريق الحقِّ والجنَّة، ﷺ وعلى كلِّ رسولٍ أرسَلَه، ورضي الله عن ساداتنا وأئمتنا وقدوتنا وملاذنا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر العشرة المبشرين بالجنة الأتقياء البررة وعن أمهات المؤمنين زوجات النبي الطاهرات النقيات المبرَّآت، وعن أهل البيت الأصفياء الأجلاء وعن سائر الأولياء وعباد الله الصالحين.

ولله الحمدُ والفَضلُ والمِنَّةُ أنْ هدانا لهذا الحقّ الّذي عليه الأشاعرة والماتريدية وكلُّ الأمّة الإسلامية، والحمدُ لله ربّ العالمين.

نُبْذَة تعريفِيَّة
بالشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم

بقلم النّاشِر

هو السيّد الشريف رئيس جمعية المشايخ الصوفية الشيخ الدكتور عماد الدين أبو الفضل جميل بن محمد علي حليم، الحسينيُّ الأشعري الشافعي الرفاعي القادريّ.

تلقَّى العلوم والطرق عند علَّامة العصر وقدوة المحققين الحافظ الشيخ عبد الله بن محمد الهرري الشيبي العبدري ولزمه وصحبه واستفاد منه زمانًا طويلًا وكان يعيد دروسه وإملاءاته في كثير من مجالسه العامة والخاصة بطلبٍ منه رضي الله عنه، وقرأ وسمع وحضر في علومٍ شتّى على كثيرٍ من العلماء والفقهاء والمحدّثين من مشاهير البلاد كمكة والمدينة وجدة ولبنان وسوريا والعراق ومصر وأندنوسيا وتركيا والمغرب واليمن والحبشة وغيرها، وأجازه كثيرٌ من العلماءِ والمحدِّثين والمشايخ في مختلف البلاد إجازةً عامةً مطلقةً وخاصَّة بكل ما تجوز لهم روايته وفي الطرق والإرشاد والتسليك وإقامة الختم والحضرة وتلقِين الأوراد.

وقد حاز الشيخ جميل على شهادتي دكتوراه، الأولى من الجامعة العالمية في لبنان تحت عنوان «السُّقوط الكبير المُدَوِّي للمُجَسِّم ابن تَيمِيةَ الحرَّاني» بتقديرٍ ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى، والأخرى من جامعة مولاي إسماعيل بالمغرب تحت عنوان «التأويل في علم الكلام وضوابطه عند أهل السنة والجماعة» وذلك بتقدير مشَرِّف جدًّا.

وقد أولَى الشيخ جميل اهتمامه بالعلمِ والمطالعة وتأليفِ الكتب وتحقيق مصنَّفات العلماء في مكتبته «المكتبة الأشعرية العبدرية» في بيروت وقد حَوَت

ءالاف الكتب المطبوعة والمخطوطة النادرة في علوم وفنون شتى بالإضافة إلى نشاطاته الواسعة وممارسته الخطابة في المساجد وإلقاء المحاضرات في المؤتمرات في لبنان والخارج في بعض الجامعات ومشاركة الناس في أفراحهم وأتراحهم، واستقباله المشايخ وطلبة العلم وعموم الناس. ولم ينكفئ عن خدمة الناس ومخالطتهم لنشر الدين والدعوة والعلم. وقد بلغت مؤلفاته ومصنَّفاته وتحقيقاته لبعض الكتب فوق المائتي كتابٍ إلى الآن.

وقد قرأ وسمع على العلماء والمشايخ وحصَّل تلقّيًا أكثر من ثلاثمائة كتاب في كل الفنون والعلوم ولله الفضل والحمد والمِنّة ولا زال إلى اليوم بعونٍ من الله وتوفيقٍ وتسديدٍ قائمًا على الخطابة في المساجد والتدريس وإلقاء محاضرات في المساجد والجامعات والمعاهد وفي مناسبات الناس العامة كالجنائز والتعازي والأعراس جوَّالًا على المحافظات والبلاد بذلك، كما وأنه شارك وحضر في كثيرٍ من المؤتمرات والمهرجانات والاحتفالات في كثيرٍ من الدول والبلاد بطلب ودعوة من أهلها، وله العديد من المقابلات واللقاءات في عدد من وسائل الإعلام كالتلفزيون والإذاعة والمجلَّات والصحف، وهو دكتور أستاذ محاضر في الجامعة العالمية في لبنان، كما وأنه يعقد مجالس الإقراء والإسماع في الأحاديث المسلسلة وكتب الحديث الشريف كالكتب السبعة وغيرها من أمَّهات الكتب من العقائد والأحكام والفقه والتَّصوف وهو أوَّل من أقْرَأَ صحيحي البخاري ومسلم في لبنان من تلاميذ الحافظ الهرري، وقد أقْرَأَ إلى الآن العشرات من الكتب والمؤلَّفات الّتي حضر فيها الجمّ الغفير من المشايخ والدُّعاة والأساتذة والدَّكاترة ومعلِّمي ومعلماتِ المعاهد والمدارس وخطباء المساجد وطلَّاب الكليَّات والمعاهد الشرعيَّة، وبعض هذه المجالس تبث مباشرة على مواقع التواصل وصفحات الفايسبوك وبعض هذه المجالس والمحاضرات شاهدَها قريبٌ مِن ثلاثةِ ملايين مشاهِد.

كما وقد راسَله وهاتفه وكاتبه وشافهه عدد كبير من المشايخ والدكاترة والدّعاة والأساتذة والفقهاء والمحدثين لطلب وأخذ الإجازة منه، وإجازاته من

كل بقاع الدنيا قاربت الألف إجازة بعضها مذكور ومفصَّلٌ في ثبته الموسوم بـ«جمع اليواقيت الغوالي من أسانيد الشيخ جميل حليم العوالي»، وقد طبع مرات ومعظم إجازاته وأكثرها التي جاءت بالمئات في ثبته الكبير المسمَّى بـ«المجد والمعالي من أسانيد الشيخ جميل حليم الغوالي».

هذا وقد خصَّهُ بعض العلماء وأحفاد رسول الله ﷺ من الأُسَر الشريفة المشهورة وأصحاب الطرق من بلادٍ عدة بآثارٍ من آثار رسول الله محمَّد ﷺ، فحفظها في «الخزينة الحليمية». وفي كل عام يتبرك عشرات الآلاف من المسلمين في مختلف البلاد ببعض هذه الآثار الزكيّة المباركة العطرة، وقد حصل بذلك خيرٌ عظيم جسيمٌ كبير من دخول بعض النَّاس في الإسلام وظهرت حالات شفائيَّة سريعة وظاهرة جدًا حتى جُمِع بعضُها في كتابٍ طبع مرات وهو «أسرار الآثار النبويَّة أدِلّة شرعِيّة وحالات شِفائيّة» ولله الحمد والفضل والثناء والمنة والشكر الجزيل على ما أسدَى من الفضل العميم وصلى الله وسلَّم على سيدنا محمَّد وعلى كل النبيّين والمرسَلين وءالِ كلٍّ وصَحب كلٍّ وسائر عباد الله الصالحين[1].

بيروت، الخميس ٢٩ المحرَّم ١٤٤٢هـ
الموافِق ١٧ أيلول ٢٠٢٠ر

(١) للتواصل مع المؤلف راجع ما يلي: ٩٦١٣٠٠٦٠٧٨+/ ٩٦١٣٦٧٣٩٤٦+
info@sheikhjamilhalim.com :
sheikhjamilhalim@gmail.com

نَسَبُ الشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ

هو السيد الشريف الحسيب النسيب الشيخ الدكتور عماد الدين أبو محمد جميل بن محمد الأشعري الشافعي الحسيني الرفاعي القادري ابن السيد محمد ابن السيد عبد الحليم ابن السيد قاسم ابن السيد أحمد ابن السيد قاسم ابن السيد عبد الكريم ابن السيد عبد القادر ابن السيد علي ابن السيد محمد ابن السيد ياسين ابن السيد إسماعيل ابن السيد حسين ابن السيد محمد ابن السيد إبراهيم ابن السيد عمر ابن السيد حسن ابن السيد حسين ابن السيد بلال ابن السيد هارون ابن السيد علي ابن السيد علي أبي شجاع ابن السيد عيسى ابن السيد محمد ابن أبي طالب ابن السيد محمد ابن السيد جعفر ابن السيد الحسن أبي محمد ابن السيد عيسى الرُّومي ابن السيد محمد الأزرق ابن السيد أبي الحسن الأكبر عيسى النقيب ابن السيد محمد ابن السيد علي العريضي ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمد الباقر ابن الإمام السجاد علي زين العابدين ابن الإمام السبط السعيد الشهيد الحسين ابن السيدة الجليلة الزكية الطاهرة فاطمة البتول زوجة أمير المؤمنين أسد الله الغالب علي بن أبي طالب عليه السلام وابنة رسول رب العالمين خاتم النبيين والمرسلين محمد صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين[1].

---

(١) وهذا نسبٌ شريفٌ صحيحٌ بلا مِرْيَةٍ مضبوط في كتاب جامع الدّرر البهيّة بأنساب القرشيّين في البلاد الشّاميّة، جمع الدكتور الشّريف كمال الحوت الحسيني، شركة دار المشاريع الطبعة الثانية (ص٣٣٢، ٣٣٣) تاريخ ٢٠٠٦ر - ١٤٢٧هـ، وفي كتاب غاية الاختصار في أنساب السادة الأطهار، ويليه المستدرك الطبعة الثالثة (ص١) ١٤٣٤هـ- ٢٠١٠م، وفي كتاب الحقائق الجليّة في نسب السّادة العريضية (ص٤٣٣، ٤٣٤) كلاهما للدكتور الوليد العريضي الحسيني البغدادي. ومَن أراد الاطّلاع على الوثائق والشهادات فلينظُر كتاب «**المَورِد الهَنِيّ في نسَب ءال علي**» أو «**الدُّرّ النَّظيم في بيان نسَب ءال حليم**»، جمع الشيخ الشريف الدكتور كمال الحوت، شركة دار المشاريع الطبعة الأولى تاريخ ٢٠٢٥ر - ١٤٤٧هـ.

تقريظ من العلّامة الفقيه الشيخ خالد بن مصطفى سَوِيملي التركيّ الحنفيّ حفظه اللَّه تعالى

بسم اللَّه الملك العلّام، المنزّه عن مشابهة الأنام، وله الحمد على الدوام، أمر وجازى، وما فاز من كان عنه مُنْحازًا، والصلاة والسلام على رسوله وحبيبه نرجس القلب وحسنُهُ وطيبُهُ، من تعلّقت به النفوس واعتزّت به الرؤوس، لما ارتوت من عذب تعاليمه، وارتدَت من بديع تصاميمه، وعلى ءاله وصحبه النجوم السّارية، ومن اهتدى بهديهم وحاز المقامات العالية.

أما بعد، فمِن منن اللَّه الرّاقية الغالية ما فاق عِطرُه وفاع أشهر من الغالية، أن ييسر لنا حيازة العلم النّافع، والعمل به، وحضور مجالس العلماء، والأخذ عنهم، والإفادة من تصانيفهم ومعانيهم، وعروج الروح في مراقيهم وتساميهم.

ولعلَّ من نافلة القول الإشارة إلى المُخْلِصِ من أهل العلم والدين، الصّادع بالحق غير خائف لومة اللائمين، حمَلَت لواء النّاصرين المنتصرين، في ميادين المجاهدين، في سبيل رفعة هذا الدين، اللَّه أكبرُ رايَتُهُ، الأشاعرة والماتريدية حُماتُها وكَماتها، سيفها أعناق المجسمين قاطعة، ورماحُها أسلوب المبتدعين قالِعَة، حيث حلّت نفعت وعزَّت. هو على المحجة البيضاء ثابت، وفي المنهج الأبلج زارع ونابت، ليعرف النّاس حُسنَ مَوارِدِه، ويَتَبيَّن الصَّواب من مقاصده، إنه الشيخ الفاضل، الدكتور الأستاذ جميل محمد علي حليم الحسيني ذو القلم الخاطِّ يواقيت الفوائد، للَّه حُسنُها من عقود وقلائد بَهِيّ إشراقها، بعيدة ءافاقها، منظومة في سلك

كتبه تبهج النّاظرين أنوارها، وتدهش المتأملين ثمارها.

طالما أمعنتُ في تآليفه الغزيرة، ذات المسائل الكثيرة التي لا يفوت القارئُ نفعًا من ناحيتها، في تملّك القلب بقوة استمساك حجتها، ومتانة ارتباط براهينها، يتلقاها طالب العلم والعالم نورًا على نور، وشفاء لقروح القلوب، وضياء لعتمات الدروب، كيف لا وهي على ركائز أهل السنة والجماعة قائمة، أصلها عميق وفرعها عريق، ميزانها الاعتدال، والميّز بين فريق وفريق، فإنها للشُّبه داحضة، وبالحججِ ناهضة، وللعقول رائضة.

وكيف لا تفخر مكتبات موسوعية، وتزخر المعارض العلمية والثقافية والدينية، في أرجاء العالم العربي وغيره، بمؤلفات هذا الشيخ العلم في بيان عقيدة أهل السنة على وفق الكتاب والسنة، وعقد الجنيد السالك هو جميل حليم، ويتسارع إليها طلبة العلم ليستفيدوا، والعلماء الجادون ليستزيدوا.

ثم لا غرْو كذلك أن تترجم كتب ومصنفات الشيخ جميل حليم حفظه الله ورعاه، وحجب عنه أبصار الظالمين إلى لغات أخرى، حيث يتلهف أهلها للاطلاع عليها، والانتفاع بها، لما علموا من حلاوة ثمرتها ومن مصنف علومها، إنه ابن بجدتها فطافت كتبه وشروحه البلاد، وأفادت إذ أجادت صنوف العباد، والحمد لله نسأله الصواب والتزام الرشاد.

وقد منَّ الله عليَّ أنْ ترجمت له عددًا من كتبه إلى لغتنا التركية، واستفدتُ كثيرًا من دررِ وجواهر مؤلفاته، ولأني أحببتُ أن يَعُمَّ هذا الخير بين الأخوة والأخوات من مسلمي تركيا.

وإنني بعد أن جُلتُ البلاد، وحضرتُ مجالس العلماء، وقرأت ورأيتُ الكثير من المؤلفات، واجتمعتُ ومررتُ على كثيرٍ من المشايخ والدعاة، من العَرَبِ والعجَمِ، ومن باب الأمانة وحب الخير للناس، أنصح طلاب العلم الشَّريف، والدّعاة والمشايخ، والمفاتي، وكل من يشتغل في الدَّعوةِ الإسلامية، بمختلف مجالاتها، وعلى كل الصُّعُد والساحات، أن يشربوا من

المنهل الصافي، والمنبع الرّاقي، والمصدر الزُّلال، وأن يغتنموا ويغترفوا، ويتزودوا ويحصّلوا من كتب ومصنفات، ورسائل وتحقيقات شيخنا وحبيبنا وأستاذنا، السيد الشريف الحليم الطيب المتواضع، المحقق الباحث، المدقق المسند، أبي الفضل عماد الدين أبي محمد جميل بن محمد علي حليم الحسيني الأشعري الرفاعيّ القادريّ، رئيس جمعية المشايخ الصوفية في لبنان، حفظه اللَّه ورعاه، وسلمه ونفع به[1].

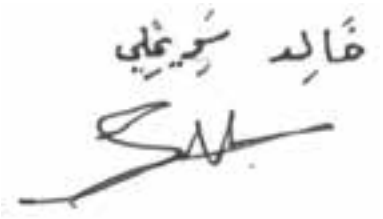

الشيخ خالد بن مصطفى سويملي التركي الحنفي
الخميس ٧-ربيع الأول-١٤٤٧هـ
الموافق ٢٠٢٥/٨/٣٠ر

(١) ألحّ المقرِّظ العلاّمة الفقيه الشيخ خالد سَوِيملي على المصنّف الشيخ جميل حليم أن يبقى الثناء عليه المذكور هنا كما هو وقال: لا أرضَى إلا به. الناشر.

تقريظ من العلاّمة الفقيه الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن بلال الحبشيّ الشافعيّ حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيّد المرسلين وعلى ءاله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد، فقال ألَّف أخونا في النسَب والدِّين الشيخ جميل الّذي انقادت له علوم الدينية – جزاه الله خيرًا – كتابًا عجيبًا حوى ءاياتٍ قرءانيّة تدُلّ على تكفير المجسِّمة فضلًا ما جمعه علومًا نافعةً عن الأئمة المجتهدِين والمتقدِّمين والمتأخِّرين في تكفير المجسِّمة، ما ترك شيئًا إلا بيَّنه بالآيات القرآنية التي تدُلّ على تكفير المجسِّمة.

فيا عجبًا لهذا الكتاب العجيب الذي ألَّفَه أخونا في النسَب والدِّين الشيخ جميل، جزاه الله أحسَن الجزاءِ، بارك الله في عُمرِه وطوَّل عُمرَه ونوَّر مَعِيشتَه وجعلَه من العلماء العامِلِين المتَّقِين الّذين قاموا على الدِّين ثم انتقَلُوا منه إلى دار السلام برَحمتِك يا أرحمَ الراحمين.

الحمد لله رب العالمين، اللهم صلِّ وسلِّم على سيّدنا محمدٍ.

مضمون رسالة صوتيّة
للشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الحبشيّ
الجمعة ١١-ربيع الآخر-١٤٤٧هـ
الموافق ٢٠٢٥/١٠/٣ر

قصيدة للأديب الأستاذ الشيخ
أسامة محمّد السيّد
حفظه اللَّه عزَّ وجلّ

شيخٌ هُمامٌ في العلومِ تبحَّرا وتراه في بحرِ الرِّيادَةِ أبحرا
أسَدٌ خطيبٌ في المنابرِ مِصْقَعٌ[٢] والْمجدُ تلقاهُ لديهِ تسمَّرا[٣]
فيجوبُ ساحاتِ الْمُجُودِ[٤] مظفَّرًا وتراه في بطنِ السماء منوِّرا
فَلَكمْ تألّقَ في الرّدُودِ مبارزًا يُدمي الأسودَ بسيفِ عِزٍّ أحمرا
بالعلمِ بالإيمانِ صاغَ دليلَه ببيانِهِ البركانُ باتَ مُسَعَّرا
يُصْلي به الفُجّارَ من زَفَراتِهِ والحقُّ من ثغرِ الحليمِ تفجَّرا
يحكي[٥] يَنابيع الزُّلال وترتوي منه الأعاظمُ والأكارمُ في الورى
ويُطيحُ هامَ مُشبِّهٍ ومُجسِّمٍ يُغوي بكفرِ الكافرينَ وما درَى
فكأنه ما نالَ حُظوَةَ مرشِدٍ وكأنهُ للذكرِ حقًّا ما قرا
وكأنَّ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ أتتْ سِرًّا وليسَتْ في كتابك أسْطُرا
بلغ الضلالُ بهِ مَبالغَ خائنٍ خانَ الأمانةَ في النصوصِ وما جرى

---

(٢) مِصْقَع: متفنن بأنواع الخطابة والبيان.

(٣) تسمَّرا: كأنه ثبت كالمسمار.

(٤) الْمُجُود: جمع مَجْد.

(٥) يحكي: يشبه.

في سُدةِ الإجماعِ قالَ مقالةً تحكي الضلالةَ في الأنامِ ومُنكرا
إذْ يزعمُ الإجماعَ إجماعينِ في ضيقِ الجُحُور محرّفا ومزوّرا
فكلاهما متناقضانِ بقولِه فالقولُ فيهِ بالجهالةِ أسفرا
وأتى بسَفْسَطَةٍ[٦] يَبِينُ عُوارُها قولًا شَنيعًا مسرِفًا ومحيّرا
وبذاك يشهدُ للمجسم أنه هُو مؤمنٌ لا ليس قطُّ مذمَّرا[٧]
ردِّدْ أُخَيَّ على مِنَصَّةِ أمتي فاصدعْ بحقّكَ يا جميلُ مُكبِّرا
فلأنتَ حقًّا يا جميلُ موفَّقٌ وحُبِيتَ نَصْرًا مُشرِقًا ومؤزَّرا

(٦) السَّفْسَطَة: استدلال خاطئ وقياس مركب من الأوهام.

(٧) مُذَمَّرا : ملامًا.

ولِشَيخ الأزهرِ ومفتي مِصْرَ وثُلَّةٍ مِنْ مشايخِ ومشاهيرِ وعلماءِ الأزهرِ وشيوخ من المذاهبِ الأربعةِ ومِنْ هيئةِ كبارِ علماءِ الأزهرِ لهم إجاباتٌ في مَوْضُوعِ كِتابِنا هذا أثبَتنا أسْماءَهُم، منهم:

شيخُ الأزهر العلّامةُ سليم البِشري رئيسُ السادةِ المالكيةِ.

المفتي محمد بخيت المطيعي الحنفيُّ.

الشيخُ عبدُ المجيدِ اللَّبّانُ.

الشيخُ محمد أمين عثمان محمود الحنفيُّ.

الشيخُ محمد النَّجدي شيخُ السادةِ الشافعيةِ.

الشيخُ محمد سبيع الذهبي شيخُ السادةِ الحنابلةِ.

الشيخُ محمد العربي رزق المدرِّسُ بالقسمِ العالي.

الشيخُ عبدُ الحميدِ عمار المدرِّسُ بالقسمِ العالي.

الشيخُ عليٌّ النّحراويُّ المدرِّسُ بالقسمِ العالي.

الشيخُ دسوقي عبدُ اللَّهِ العربي مِنْ هيئةِ كبارِ العلماءِ في الأزهر.

الشيخُ علي محفوظ المدرِّسُ بقسمِ التَّخصصِ بالأزهرِ.

الشيخُ إبراهيم عيارة الدلجموني المدرِّسُ بقسمِ التَّخصصِ بالأزهرِ.

الشيخُ محمد عليان مِنْ كبارِ علماءِ الأزهرِ.

الشيخُ أحمد مكي المدرِّسُ بقسمِ التَّخصصِ بالأزهرِ.

الشيخُ محمد حسين حمدان.

الشيخُ محمود محمد خطاب السبكيُّ.

الشيخُ سلامة القضاعي العزامي الشافعيُّ.

أزْهَرِيُّونَ قائِلُونَ بِالحَقِّ مُناصِرُونَ لِلدِّينِ في هذا البحثِ الجليلِ.

فوا عَجبًا من الكَذَبةِ الفَجَرةِ الظَّلَمة الذين يَتستِرُون كذِبًا باسمِ علماء ودُعاة ومشايخ الأشاعرة ويَنفُون الكُفر عن المجسِّم الذي يَفهَم معنى الجِسم، وقد وصَل النِّفاق والصَّفاقة ببعض هؤلاء إلى أنْ قال: «وإنْ أراد بِه المجسَّمَ المركَّبَ المجتمِعَ مِن أجزاء أو قال بالمُماسّة والحدوث والقُعود والجُلوس فلا يُكفَّر»، وزاد بعضُهم ضلالًا ونِفاقًا فقال: «وهذا هو القول الصَّحيح فيهم» يعني بذلكَ دَفْعَ التكفير عمَّن وصَفُوا اللَّه بالجِسميّة مع كونِهم يَفهمون معنَى الجِسم، لكنّ هذا الحاكِمَ بباطلٍ في هذه القضيّة لا يُفرّق بين القَديم والمُحدَث وبين الخالِق والمخلُوق ولا يَعرِف الواجِبَ مِن المُمكِن مِن المُستحِيل، وقولُه ذلكَ دعوى صريحةٌ لهَدمِ التَّوحيد وتكذيب دعوةِ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والخُروجِ على القرءان والحديثِ النبويّ وإجماعِ الأُمّة، وكيف يكون فاعلُ ذلك مُسلِمًا أو سُنِّيًّا أو أشعريًّا؟! كلّا بل هو المُتَمَشْعِرُ المُدَّعِي للإسلام جاعلُ المُشركِين كالمُسلِمين مُكَذِّبُ رَبّ العالمين وقد قال عزَّ مِن قائِل: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾﴾.

المقدّمة الأولى

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونشكره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وحبيبه، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى كل رسول أرسله.

أما بعد، فقد قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الأعمال إيمان بالله ورسوله**» رواه البخاري. فالإيمان بالله ورسوله هو أفضل الواجبات وأهمها، فمن حصله ومات عليه دخل الجنة يوما من الدهر وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه بذنوبه، ومن خسر الإيمان خسر الدنيا والآخرة.

ولا يقبل الله العمل الصالح إلا من المؤمن كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ [سورة النساء/ ١٢٤].

وإن الصلاة أفضل الأعمال الصالحة البدنية، فكان حريا بالمؤمن أن يعتني بأمر صلاته وأن لا يتهاون فيها بترك ركن من أركانها أو شرط من شروطها أو فعل مبطل من مبطلاتها. ولقد رغب النبي ﷺ المؤمنين أن يصلوا جماعة بقوله عليه الصلاة والسلام: «**صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**» رواه البخاري.

ولقد نص فقهاء الأمة على أنه لا تجوز الصلاة خلف كافر لأنه لا صلاة له، فامتنع على المؤمن أن يربط صلاته بكافر يؤدي صورة الصلاة ولا تقبل منه. ولقد ابتلينا بأناس من أهل البدع، يؤمّون الناس في المساجد منهم من بلغت به بدعته حد الكفر كالمجسمة والقدرية، لا سيما أن كثيرا من

المداهنين لبسوا على الناس في هذه المسألة، ووضعوا قول العلماء: «ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر» في غير محله، فصححوا الصلاة خلف مجسم يتوجه بصلاته لجسم محدود قاعد على العرش ذي أعضاء وأدوات وأبعاض، أو قدَريّ يتذلل لمن هو عاجز عن إنفاذ مشيئته وتحقيق مراده. فاحتجنا إلى مصنَّف يكشف عن حكم الاقتداء بهم، ويبين أن الصلاة لا تصح خلف من ثبتت عليه قضية معينة تقتضي التكفير، وسميناه «**لا تصح العبادة إلا بعد معرفة المعبود أو البراهين والصلات في بطلان الاقتداء بالمجسم والقدري في الصلاة**».

واللَّهَ نسأل أن يعم النفع به وأن يزيل عن الملبَّس عليهم اللبس، إنه على ما يشاء قدير.

مقدّمة المؤلّف الثانية

لكَ الحمدُ رَبِّي على ما أنعمتَ وأوْلَيْتَ، ولكَ الشكرُ على ما أجزلتَ وأعطيتَ، أحمدُكَ ربي حمدًا يليقُ بجلالِكَ العليّ، وأنتَ المُنَزَّهُ عن صفاتِ الحدوثِ والجسميةِ وكُلِّ وَصْفٍ دَنِيّ، والمقدَّسُ عنِ الشبيهِ والمثيلِ والقعودِ والجلوسِ والمكانِ العُلْوِيِّ والسُّفْلِيّ، والمتعالي عن الأبعاضِ والجوارحِ والتركيبِ وأوصافِ الملَكِ والإنْسِيّ والجِنّيّ، مدحتَ نفسَكَ بقولِكَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى/ ١١]، وعِبْتَ عقيدةَ عبدةِ الأصنامِ والأوثانِ والمشبهةِ والمجسمةِ فقلتَ: ﴿وَجَعَلُوا۟ لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ۚ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ﴾ [سورة الزخرف/ ١٥]. وأُصَلِّي وأُسَلِّمُ على سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ النَّبِيّ، مَنْ جاءَ بالتوحيدِ والتنزيهِ والدِّينِ السَّويّ، وعلى آله وصحبه ومَنْ قفا نهجَهم النقيّ، ولا عدوانَ إلا على الظالمينَ والمشبّهينَ المجسمينَ أتباعِ إبليسَ الغَوِيّ، ورضيَ اللَّهُ عن أئمةِ الدِّينِ الصادقين، الذين لم يزالوا عنه مُدافعين، كالباقلانيِّ والبغداديِّ وإمامِ الحرمينِ الجُوَيْنِيّ، ورحماتُ اللَّهِ وبركاتُهُ على كُلِّ إمامٍ صادقٍ كالأشعريِّ والماتريديِّ والهرريّ.

أما بعدُ فقد روينا بالإسنادِ المُـتَّصِلِ الصَّحِيحِ إلَى سَيِّدِنا الصَّحابِيِّ الجَلِيلِ أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللَّهُ عنه قالَ: ألا أُحَدِّثُكُم حديثًا سمعتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لا يُحَدِّثُكُم أحَدٌ بعدي سَمِعَهُ منه: «**إنَّ مِنْ أشْراطِ السّاعَةِ أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ**»[1]، وبالإسنادِ إلى أبي موسى وأبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهما بمعناه. وعن أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَدَأ الإسْلامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَما بَدَأ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَباءِ الذينَ**

(١) **صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في ءاخر الزمان، (٤/ ٢٠٥٦)، حديث (٢٦٧١).

يُصْلِحونَ ما أفسَدَ الناسُ مِن بعدِي»[1]، وبالإسنادِ إلى عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو رضيَ اللَّهُ عنه قالَ: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَماءِ، حَتَّى إذا لَمْ يُبْقِ عالِمًا اتَّخَذَ النّاسُ رُءُوسًا جُهّالًا، فَسُئِلُوا فَأفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأضَلُّوا**»[2].

هذا وإنَّ الصَّدْرَ الأوَّلَ مِنَ الصحابةِ رِضْوانُ اللَّهِ عليهم ومَنْ تَبِعَهُم بإحسانٍ كانوا مُجْمِعِينَ على أصولٍ في الاعتقادِ، منها تنزيهُ اللَّهِ تعالى عن مُشابهةِ المخلوقينَ، واستحالةُ أنْ يكونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جسمًا وأنْ يَحْوِيَهُ مكانٌ، وكانوا يَعُدُّونَ المُشَبِّهَ والمُجَسِّمَ في زُمْرَةِ المارِقِينَ مِنَ الدِّينِ المفارِقِينَ لجماعةِ المسلمينَ[3]، فعن سَيِّدِنا عَلِيٍّ رضَي اللَّه عنه قالَ: «سيرجعُ قومٌ مِنْ هذه الأمَّةِ عندَ اقترابِ السّاعَةِ كُفّارًا»، قالَ رَجُلٌ: يا أميرَ المؤمنينَ؛ كُفْرُهُم بماذا؟ أبِالإحْداثِ أمْ بِالإنْكارِ؟ فَقالَ: «**بل بالإنكارِ، يُنْكِرُونَ خالِقَهُم فَيَصِفُونَهُ بالجسمِ والأعضاءِ**»[4].

وعلى ذلكَ دَرَجَ السَّلَفُ الصالحُ بلا خلافٍ، فقد روى اللّالْكائِيُّ في **شرح أُصُولِ اعتقادِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ** عن الحافظِ المجتهِدِ السلفِيِّ

---

(١) **صحيح مسلم**، باب بدأ الإسلام غريبا، (١/ ١٣٠)، حديث (١٤٥)، إلا قوله: «**الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي**» فالترمذي في سننه، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وقال: «حديث حسن».

(٢) **صحيح البخاري**، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، بابٌ: كيف يُقبض العلمُ، (١/ ٣١)، حديث (١٠٠).

(٣) كما حكى ذلك القشيري في تفسيره، وسيأتي نقله عند الكلام على تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾.

(٤) فخر الدين محمد بن محمد بن عثمان بن عمر ابن المعلم القرشي (ت:٧٢٥هـ)، **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، تحقيق بلال السقا، سورية، دمشق، دار التقوى، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩ر، (٢/ ٤٨٣).

إسحاقَ ابنِ راهويه (٢٣٨هـ) قالَ: «مَنْ وَصَفَ اللَّهَ فَشَبَّهَ صِفاتِهِ بصفاتِ أحدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فهو كافرٌ باللَّهِ العظيمِ»[١]، وحَكَى أنَّ داودَ الجواريبيَّ لما أظهرَ مقالةَ التَّشْبِيهِ اجتمعَ إليه أهلُ واسط بالعراق؛ منهم: محمدُ بنُ يزيدَ وخالدٌ الطحانُ وهُشَيْمٌ وغيرُهم، فَأَتَوْا أميرَ البلدِ وأخبروه بمقالته، فأجمعوا على سَفْكِ دَمِهِ، فاتفقَ أنْ ماتَ داودُ قبلَ أنْ يَقْدِرُوا عليه فلم يُصَلِّ عليه أحدٌ مِنْ علماءِ أهلِ واسِط اهـ[٢]. وعلى مِثْلِ هذا درجَ الأئمةُ الأَربعةُ، فَحَكَوْا تنزيهَ اللَّهِ عنِ الجسمِ وحَكَمُوا بكفرِ المجسمةِ، وذلكَ لمن شَدَّ طرفًا مِنَ العلمِ ظاهرٌ معلومٌ غنيٌّ عنِ الإطالةِ في التَّدْليلِ عليه.

فلما جاءَ الزَّمَنُ الذي تَحَقَّقَ فيه خبرُ الصّادِقِ المصدوقِ عليه الصلاةُ والسَّلامُ بِقَبْضِ العلماءِ وقِلَّةِ العِلْمِ، تَصَدَّرَ فريقٌ مِنَ الجُهّالِ بينَ الناسِ وكَلَّمُوهُم في أمرِ دِينِهِم مِنْ قَبْلِ أنْ يَتَأهَّلُوا لذلكَ، فَخَبَطُوا في مسائلِ الإيمانِ والكفرِ وغيرِها خَبْطَ عَشْواءَ وضَلُّوا عن جادَّةِ الصَّوابِ وحادُوا بالنّاسِ إلى اتِّباعِ غيرِ سبيلِ المؤمنينَ، فعليهِم مِنَ اللَّهِ ما يَسْتَحِقُّونَ.

وإنه لمّا كانَ رأسَ مالِ المؤمنِ إيمانُه إذ هوَ أغلى ما عندَه وأولى ما يجبُ حفظُه وصونُه، ولَمّا رَأَيْتُ انْتِشارَ الفَسادِ وَتَطايُرَ الضَّلالِ وَفِرَق التَّشْبِيهِ والتَّجْسِيمِ مَلَأتِ المَواقِعَ والفَضائِيّاتِ، وَأفْسَدُوا الكُتُبَ وَحَرَّفُوا الأسْفارَ، واشْتَرَوْا كثيرًا من المَطابِعِ والـمَعارِضِ، وَسَمَّمُوا مَناهِجَ جامِعاتٍ وَمَعاهِدَ، واسْتَوْلَوْا عَلَى مِئاتِ الوَسائِلِ والـمَواقِعِ لِنَشْرِ عقيدةِ التشبيهِ والتجسيمِ وتكذيبِ القرءانِ، والتمهيدِ لنشرِ الأديانِ الفاسدةِ والعقائدِ الكاسدةِ، ورأيتُ أنَّ أكثرَ مَنْ تَصَدَّرُوا وَتَصَدَّوْا للتدريسِ والخَطابةِ والتأليفِ

---

(١) اللالكائي، **شرح أصول اعتقاد أهل السنة**، دار طيبة، ط٨، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣ر، (٣/ ٥٨٧).

(٢) اللالكائي، **شرح أصول اعتقاد أهل السنة**، دار طيبة، ط٨، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣ر، (٣/ ٥٨٦).

والمحاضراتِ والمشاركةِ في المؤتمراتِ أضْحَوْا ساكتينَ عن إنكارِ المنكرِ ولا يُحذِّرونَ مِنَ التشبيهِ والتجسيمِ، وقد قال اللَّهُ تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩﴾ [سورة المائدة/ ٧٨ - ٧٩]، ووردَ في الأثرِ: «إذا ظَهَرَتِ البِدَعُ وَسَكَتَ العالِمُ لَعَنَهُ اللَّهُ»[(١)]، وقالَ الإمامُ أبو عَلِيٍّ الدَّقّاقُ فيما رواه عنه القُشيريُّ في الرسالة: «السّاكِتُ عَنِ الحَقِّ شَيْطانٌ أخْرَسُ»[(٢)]، وقيامًا مِنِّي بالواجبِ الشرعيِّ والفرضِ الدِّينِيِّ رأيتُ أنْ أُصَنِّفَ كُرّاسةً، يَقْرُبُ فَهْمُها إلى العوامِّ لسهولةِ عباراتها، وتَسْهُلُ مُطالَعَتُها، وهيَ على ذلكَ تَشْفِي غَلِيلَ الصّادِي بالبيانِ الذي لا لبسَ فيه، وتهدي الحَيْرانَ إلى الحَقِّ الذي لا نِزاعَ عليه، وتَكْشِفُ مذهبَ الأئمةِ في كُفرِ المجسمِ بالنُّقُولِ الشافياتِ الكافياتِ وأنَّ الإجماعَ قائمٌ على ذلكَ، ولا يصِحُّ خلافُه، فإنَّ هذا الأمرَ مِنْ أبلغِ المهمّاتِ لما اشتملَ عليه مِنْ تعظيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بتنزيهِهِ عن مشابهةِ المخلوقاتِ، وحِفْظِ دِينِ العوامِّ عليهم بِصَدِّهِم عن إلحادِ السفهاءِ السفلاءِ، فإنَّنا صِرْنا في زمنٍ لِقِلَّةِ العلمِ فيه وكَثْرَةِ التلبيسِ نُنازَعُ في كُفْرِ مَنْ عَبَدَ غيرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وكفى بها مصيبة، فَأَلْجَأَتْنا الحاجةُ إلى تَبْيِينِ البَيِّنِ، والتَّدْلِيلِ على الواضحِ الظاهرِ، وإشاعةِ المعلومِ المُنْتَشِرِ، فَشَرَعْتُ في المقصودِ مُتَوَكِّلًا على المولى المعبود، وإليه أرغبُ بالتوفيق للسَّدادِ والمنِّ بالقبول.

---

(١) وفي كتاب **السنة** لأبي بكر بن الخلال: «إذا ظَهَرَتِ البِدَعُ وَسُبَّ أصْحابِي فَعَلَى العالِمِ أنْ يُظْهِرَ عِلْمَهُ، فَإنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والملائِكَةِ والنّاسِ أجْمَعِينَ»، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩ر، (٤٩٤/ ٣).

(٢) عبد الكريم بن هوازن القشيري، **الرسالة القشيرية**، دار المعارف، القاهرة، (١/ ٢٤٥).

ولِشِدَّةِ حاجَةِ وَعَظِيمِ أَهَمِّيَّةِ بَعْضِ الأقْوالِ والفَوائِدِ **تَعَمَّدْنا تَكْرارَها في أَكْثَرَ مِنْ مَوْضِعٍ**، واللَّهُ من وراءِ المقصدِ.

فَصْلٌ
في الْمَنْعِ مِنَ الصَّلَاةِ خَلْفَ المبْتَدِعِ الكَافِرِ بِبِدْعَتِهِ كالمجَسِّمِ والقَدَرِيِّ

جاء في بعض روايات حديث افتراق الأمة أن الفرقة الناجية هي الفرقة التي لزمت معتقد النبي ﷺ وصحابته. فمن وافق معتقدهم معتقد النبي ﷺ وصحابته الكرام في أصول الإيمان الستة المذكورة في حديث جبريل وما يتبعها فهم أهل السنة والجماعة. ومن شذوا في معتقدهم عن معتقد النبي ﷺ وصحابته الكرام فهم المبتدعة أهل الأهواء.

ثم المبتدعة على قسمين: فمنهم من كانت بدعته مكفرة لمعارضتها لمعنى الشهادتين كبدعتَيِ التجسيم وإنكار القدر، ومنهم من لم تبلغ بهم بدعتهم حد الكفر كالمعتزلة في قولهم بالمنزلة بين المنزلتين.

ومن بلغت بدعته حد الكفر لم يصح إيمانه، فلا تصح عبادته ولو ظن بنفسه أنه مؤمن أو مطيع. قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٠٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝١٠٤﴾ [سورة الكهف]، قال الطبريُّ في تفسيره: «يقولُ تعالى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ محمدٍ ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمدُ لهؤلاءِ الذينَ يَبْغُونَ عَنَتَكَ ويجادلونك بالباطل ويُحاورونك بالمسائل من أهل الكتابين اليهودِ والنصارى: ﴿هَلْ نُنَبِّئُكُمْ﴾ أيها القومُ ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ يعني: بالذينَ أتعبوا أنفسَهم في عملٍ يبتغونَ به رِبْحًا وفضلًا فنالوا به عَطَبًا وهلاكًا ولم يدركوا طلبًا، كالمشتري سلعةً يرجو بها فضلًا وربحًا، فخابَ رجاؤه وخسر بيعه، وَوُكِسَ في الذي رجا فضله. واختلفَ أهلُ التأويلِ في الذينَ عُنُوا بذلك، فقالَ بعضُهم: عُنِيَ به الرهبانُ

والقسوسُ، [عن] علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول في هذه الآية: هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في الصوامع. وقال ءاخرون: بل هم جميع أهل الكتابين، [فعن] مصعب بن سعد قال: سألت أبي عن هذه الآية: أَهُمُ الحَرورية؟ قال: لا، هم أهل الكتاب، اليهود والنصارى، أما اليهود فكذبوا بمحمد ﷺ، وأما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا: ليس فيها طعام ولا شراب. وقال ءاخرون: بل هم الخوارج»، ثم قال: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله عزَّ وجلَّ عنى بقوله: ﴿هَلۡ نُنَبِّئُكُمۡ بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا﴾ كُلَّ عاملٍ عملًا يحسبُهُ فيه مُصِيبًا، وأَنَّهُ للَّهِ بفعلِهِ ذلكَ مُطِيعٌ مُرْضٍ، وهو بفعلِهِ ذلكَ للَّهِ مُسْخِطٌ، وعن طريقِ أهلِ الإيمانِ به جائرٌ كالرهابنة والشمامسة وأمثالهم من أهل الاجتهادِ في ضلالتِهم، وهم مع ذلكَ مِنْ فعلهم واجتهادِهم باللَّه كفرةٌ، مِنْ أهلِ أَيِّ دِينٍ كانوا» اهـ. وقال: «وقوله ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ يقول: هم الذين لم يكن عملهم الذي عملوه في حياتهم الدنيا على هدى واستقامةٍ، بل كان على جَوْرٍ وضلالة، وذلك أَنَّهُم عملوا بغيرِ ما أمرهم اللَّهُ به بل على كُفْرٍ منهم به، ﴿وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾ يقول: وهم يظنونَ أَنَّهُم بفعلهم ذلك للَّه مُطيعونَ، وفيما نَدَبَ عبادَهُ إليه مُجتهدونَ، وهذا مِنْ أَدَلِّ الدَّلائلِ على خطإِ قولِ مَنْ زعمَ أَنَّهُ لا يكفرُ باللَّهِ أحدٌ إِلَّا مِنْ حيثُ يقصدُ إلى الكفرِ بعدَ العلمِ بوحدانيتِهِ، وذلكَ أَنَّ اللَّهَ – تعالى ذِكْرُهُ – أخبرَ عن هؤلاءِ الذينَ وَصَفَ صِفتَهم في هذه الآيةِ أَنَّ سعيَهم الذي سَعَوْا في الدنيا ذهبَ ضلالًا وقد كانوا يحسبونَ أَنَّهُم مُحسنونَ في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم، ولو كان القول كما قال الذين زعموا: أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يحسنون صنعه: كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكن القول بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة»، ثم قال: «القول في تأويل قوله تعالى

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾﴾ [سورة الكهف]، يقول تعالى ذكره: هؤلاء الذين وصفنا صفتهم، الأخسرون أعمالًا الذين كفروا بحُجج ربهم وأدلته، وأنكروا لقاءه ﴿فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ يقول: فبطلت أعمالهم، فلم يكن لها ثواب ينفع أصحابها في الآخرة، بل لهم منها عذاب وخزي طويل ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ يقول تعالى ذكره: فلا نجعل لهم ثقلًا، وإنما عنى بذلك: أنهم لا تثقل بهم موازينهم، لأن الموازين إنما تثقل بالأعمال الصالحة، وليس لهؤلاء شيء من الأعمال الصالحة فتثقل به موازينهم» اهـ[1].

قال نظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري في **حاشيته على تفسير الطبري**: «وعن مجاهد: أهل الكتاب، والتحقيق أنه يندرج فيه كل من يأتي بعمل خير لا يُبْتَنى على إيمان وإخلاص، وعن أبي سعيد الخدري: يأتي ناس بأعمال يوم القيامة هي عندهم في العظم كجبال تهامة فإذا وزنوها لم تَزِنْ شيئًا وذلك قوله: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾»[2] اهـ.

وقال أبو حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) في **تفسيره**: «وَعَنْ مُجَاهِدٍ: هُمْ أَهْلُ الكِتَابِ. وَقِيلَ: هُمُ الصَّابِئُونَ، وَسَأَلَ ابْنُ الكَوَّاءِ عَلِيًّا عَنْهُمْ فَقَالَ: مِنْهُمْ أَهْلُ حَرُورَاءَ، وَيَنْبَغِي حَمْلُ هَذِهِ الأَقْوَالِ عَلَى التَّمْثِيلِ لا عَلَى الحَصْرِ، إِذِ الأَخْسَرُونَ أَعْمَالًا هُمْ كُلُّ مَنْ دَانَ بِدِينٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ، أَوْ رَاءَى بِعَمَلِهِ، **أَوْ أقام على بدعة تؤول بِهِ إِلَى الكُفْرِ**»[3] اهـ، وقال المفسرون قريبا من ذلك في تفسير هذه الآية.

---

(١) **تفسير الطبري**، (١٨/ ١٢٥-١٢٩).

(٢) **تفسير النيسابوري**، (٤/ ٤٦٢).

(٣) أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، (٧/ ٢٣٠).

قال الحسن البصري (ت: ١١٠هـ) رحمه الله: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صومًا ولا صلاةً ولا حَجَّةً ولا عمرةً حتى يدعها»[١] اهـ.

وقال أبو القاسم سلمان بن ناصر الأنصاري تلميذ إمام الحرمين المتوفى ٥١٢هـ في كتابه **شرح الإرشاد**: ومن أصحابنا من سلك طريقة أخرى في العلم بوجوب النظر فقال أجمعنا على وجوب معرفة الله تعالى ثم قال بعد كلام وكذلك أجمعنا على أن العبادة لا تصح دون النية والنية قصد القلب إلى إفراد المعبود بالعبادة[٢].

وهذا معناه من لم يعرف الله فشبّهه بخلقه ولو بصفة واحدة فهو كافر ولا تصح منه العبادة بالإجماع. وقال وقد أطبق العلماء على إطلاق القول بأن الإيمان شرط كل عبادة[٣].

وهذا إجماع آخر على أن الإيمان شرط لصحة وقبول العبادات والأعمال الصالحة والمشبه المجسم كافر بربه وغير عارف به كما قال سيدنا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه والإمام الأشعري رحمه الله.

وقال: وأجمع المسلمون واتفقوا على أن غير المؤمن لا تصح صلاته وعبادته[٤].

---

(١) أبو القاسم شهاب الدين عبد الرَّحْمٰنِ بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة، **الباعث على إنكار البدع والحوادث**، دار الهدى، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨ر، (ص ١٦).

(٢) **شرح الإرشاد** الجزء الأول دار الضياء – الكويت (ص١١٢-١١٣).

(٣) المصدر السابق، الجزء الثالث ص٤٢٥.

(٤) المصدر السابق، ص٤٢٦.

الأحاديث الدالة على أن الكافر ببدعته لا تُقبل منه العبادات ولا تصح منه الصلوات والطاعات

قال رسول الله ﷺ: «**القدرية مجوس هذه الأمة**»[1].

والقدرية هم الذين يُكذبون بالقدر ويقولون إن العبد يخلق أعماله الاختيارية أي يُحدثها من العدم إلى الوجود، ابرازًا وخلقًا وهذا إشراك وعليه فلا تصح منهم الطاعات والعبادات ولا تُقبل منهم الحسنات ولا ثواب لهم ولا تصح منهم الصلاة ولا الاقتداء بهم فيها ولا يُصلى عليهم إذا ماتوا.

وقال ﷺ: «**صنفان من أمتي ليس لهما نصيب في الإسلام، القدرية والمرجئة**»[2]، ففي هذا الحديث وفي الحديث الذي قبله تكفير للقدرية المعتزلة والمرجئة، ولا تُقبل طاعة من كافر.

وقال ﷺ: «**إن الله لو عذّب أهل أرضه وسماواته لعذّبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ولو أنفقت مثل أُحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطأك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو متّ على غير**

---

(١) أخرجه أبو داود في **سننه**، كتاب السنة وصححه الحاكم في **المستدرك** (١/ ص ٨٥) ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البيهقي في كتاب القدر، **القضاء والقدر** (ص ٢٨٨-٢٨٩) ورواه الإمام ابن جرير الطبري في كتابه **تهذيب الآثار** (٢/ ص ١٨٠).

هذا دخلت النار»[1].

وهذا نص صريح من رسول الله ﷺ أن من كان مكذبًا بالقدر لا يكون مقبول العمل لو أنفق مثل جبل أحد ذهبا في سبيل الله، أي صورة، وهكذا بقية الأعمال الصالحة.

روى البيهقي عن رافع بن خديج عن رسول الله ﷺ تكفيرهم، أي القدرية وأنهم يكونون أتباع الدجال عند ظهوره.

فهذه الأحاديث كلها تدل على كفر نفاة القدرالقائلين بأن العبد يفعل بغير مشيئة الله، ولهذا لم يختلف أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام في كفرهم. والمشبهة المجسمة إخوانهم في التعطيل، فالمشبهة نفوا ذات الله الأزلي الأبدي الذي لا شبيه له ولا مثيل واعتقدوه جسمًا له أعضاء وجوارح يجلس على العرش على زعمهم، والقدرية نفوا صفات الله الذاتية، فهم والمشبهة اخوان في التعطيل. وقد نقل الحافظ ابن الملقن في شرحه على البخاري الاجماع على كفر من يُنكر صفة كالعلم والقدرة أو غيرهما من صفات الله الثابتة له كالصفات الثلاث عشرة.

فالمشبهة والمجسمة كفار كما نصّ على كفرهم بالاجماع الحافظ ابن الملقن، فبعد ذلك لا اعتبار بمن خالف القرءان والحديث والاجماع فقال بعدم تكفيرهم أو بصحة عباداتهم، بل هو في ذلك معهم في تكذيب الدين.

وينطبق عليهم ما قاله الله تعالى في سورة الأعراف: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾﴾. وفي الآية إيماءٌ لتكفيرهم وإشارة واضحة حيث إن الوهابية المشبهة المجسمة أشركوا بربهم، فعبدوا جسمًا تخيلوه

---

(١) رواه أحمد في **مسنده** (٥/ ١٨٥) وأبو داود في سننه كاب السنة باب في القدر وابن حبان في **الصحيح** (٢/ ٥٥).

قاعدا جالسا على العرش، وزعموا أنه هو خالق العالم، والجسم العرش وما دونه لا يخلق شيئا، وكذلك إخوانهم القدرية قالوا إن الانسان هو يخلق أعماله الاختيارية وليس اللَّه، وأنه يعمل بغير مشيئة اللَّه، فهم قد أشركوا بربهم وجعلوا الإنس والجن والملائكة والبهائم شُركاء مع اللَّه، وبذلك فإن القدرية والوهابية وأسلافهم من المشبهة أشركوا وعبدوا غير اللَّه وجعلوا معه شركاء فتعسًا لهم ولما جاءوا به.

أقوال العلماء في شرح الأحاديث أن من كفر ببدعته لا تقبل منه الطاعات والعبادات

قال رسول الله ﷺ مخاطبًا أحدهم: «**ولو أنفقت مثل أحد ذهبًا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر**»[1].

وجاء في «**معالم السنن**» للخطابي (٤/ ٣٢٠):

«وفي قول ابن عمر رضي الله عنهما إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وهم براء مني دلالة على أن الخلاف إذا وقع في أصول الدين وكان مما يتعلق بمعتقدات الإيمان أوجب البراءة وليس كسائر ما يقع فيه الخلاف من أصول الأحكام وفروعها».

وفي «**إكمال المعلم بفوائد مسلم**» للقاضي عياض (١/ ٢٠٢):

«قول ابن عمر: «لو كان لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه، ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر» يُصحح أن تبرى ابن عمر منهم لاعتقاده تكفيرهم، إذ لا يُحبط الأعمال عند أهل السنة شيء سوى الكفر، والقائل بذلك القول كافر بلا خلاف».

وفي «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**» لأبي العباس القرطبي (١/ ١٣٦):

«هذا صريح في أنه كفرهم بذلك القول المحكي عنهم؛ لأنه حكم عليهم بما حكم الله به على الكفار في الآية المتقدمة، وقد قلنا: إن تكفير

---

(١) رواه أبو داود وغيره.

هذه الطائفة مقطوع به؛ لأنهم أنكروا معلوما ضروريا من الشرع».

وفي «**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**» (١/ ١٣٢) أيضًا:

«قد روي عن مالك أنه فسَّر مذهب القدرية بنحو ذلك، وهذا المذهب هو الذي وقع لأهل البصرة، وهو الذي أنكره ابن عمر. ولا شك في تكفير من يذهب إلى ذلك، فإنه جحد معلوم من الشرع ضرورة؛ ولذلك تبرأ منهم ابن عمر، وأفتى بأنهم لا تقبل منهم أعمالهم ولا نفقاتهم، وأنهم كما قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾».

وفي «**تفسير القرطبي**» (١٧/ ١٤٨):

وفي صحيح مسلم أن ابن عمر تبرأ منهم ولا يتبرأ إلا من كافر، ثم أكد هذا بقوله: والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر. وهذا مثل قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ وهذا واضح.

وفي «**المهذب في اختصار السنن الكبير**» للذهبي (٨/ ٤٢١٠):

«قال بعض أصحابنا: هو إظهار من أظهر منهم نفي الصفات التي في القرءان ودلت السنة المستفيضة مع الإجماع من السلف على إثباتها؛ كالكلام والقدرة والعلم والمشيئة، وأن الأفعال كلها من الله مخلوقة؛ فقد جاءت الأخبار بتكفير منكريها وتبرؤ السلف من مذاهب أهل الأهواء».

ورُوي في الحديث المرفوع «**أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ**»:

وفي «**تهذيب الفروق**» لمفتي المالكية محمد بن علي بن حسين المكي (٤/ ٢٢٠):

«وإن كانت (أي البدعة) في الأصل تطلق على المحرمة وغيرها، فهي المراد بالحديث الذي خرجه ابن ماجه وابن أبي عاصم في السنة والديلمي عن ابن عباس أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته لإيراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها، فنفي قبول العمل بمعنى إبطاله ورده إن كانت البدعة مكفرة له، وبمعنى نفي الثواب إن كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص إذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام، وصلى فيه لم تقبل صلاته أي لم يثب عليها».

وهذا الحديثُ حسَّنَه الحافظ المنذري بالنظر إلى بعضِ الطرق المختلفة في اللفظ اختلافا قليلا.

لا يقبل اللَّه ممن كفر ببدعته صلاةً ولا صيامًا

قال المناوي (ت: ١٠٣١ هـ) في **فيض القدير**: «وقد قال ابن القاسم: لا نجد مبتدِعًا إلا وهو منتقِصٌ للرسول ﷺ وإن زعم أنه يُعَظِّمُهُ بتلك البدعة، فإنه يزعم أنها هي السنة إن كان جاهلًا مقلدًا وإن كان مستبصرًا فيها فهو مشاقّ للَّه ولرسوله. انتهى، وقد ذم اللَّه قومًا رأوا الخير شرًّا وعكسه ولم يعذرهم فقال: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [سورة الكهف/ ١٠٤]، ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [سورة فاطر/ ٨]، ثم هذه الجملة توطئة وتأسيس إلى ما هو المقصود من السياق وهو الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملازمة البدعة ومجالسة أهلها»[1] اهـ، والبدعة كما في القاموس: الحدث في الدين بعد الإكمال وما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء. وقال غيره اسم من ابتدع الشيء اخترعه وأحدثه ثم غلبت على ما لم يشهد الشرع لحسنه وعلى ما خالف أصول أهل السنة والجماعة في العقائد وذلك هو المراد بالحديث لإيراده في حيّز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها وأما ما يحمده العقل ولا تأباه أصول الشريعة فحسن، والكلام كله في مبتدع لا يكفر ببدعته أما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم أو الجهة أو الكون [في الأشياء] أو الاتصال بالعالم أو الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد لأنه أحقر من ذلك. وابن ابي عاصم في كتاب محاسن السنة وكذا الديلمي والخطيب والسجزي في الإبانة وابن النجار عن ابن عباس وهو عند ابن ماجه من حديث عبد الله بن سعيد

---

(١) زين الدين عبد الرؤوف المناوي، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٣٩١هـ/ ١٩٧٢ر، (١/ ٧٢).

عن بشر بن منصور الحافظ عن أبي زيد عن المغيرة عن ابن عباس قال في الميزان وأبو زيد وأبو المغيرة لا يدرى من هما، نعم يقويه ما رواه ابن ماجه أيضًا عن حذيفة مرفوعا لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا، يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين.

وقد تواردت أقوال العلماء في أنه لا تصح العبادة إلا بعد معرفة المعبود كما قاله غير واحد من العلماء والفقهاء، فيجب أولا أن تعرف المعبود ثم تعبده، وكيف تعبد من لا تعرفه بأسماءه وصفات ذاته وما يجب له ويستحيل عليه في نعته فربما تعتقد اعتقادا في صفاته شيئا مما يخالف الحق فتكون عبادتك هباء منثورا[1].

وقال أبو نصر القشيري في التذكرة الشرقية في

ما نقله عنه الزبيدي في الإتحاف: «إن الإيمان بالشيء إنما يُتصور بعد العلم أما ما لا يُعلم فالإيمان به غير متأتٍ»[2].

وقال الإمام جمال الدين الخوارزمي (ت: ٣٨٣هـ) في **مفيد العلوم**: «والمشبهة ليسوا من أهل السنة لاعتقادهم أن الله جسم ذو جوارح يغدو ويروح ويعرج، فمذهبهم مذهب إخوانهم النصارى في الناسوت واللاهوت»[3] اهـ.

---

(١) أبو حامد الغزالي، **روضة الطالبين وعمدة السالكين**، دار النهضة الحديثة بيروت، ص ٩٠.

(٢) الزبيدي، **اتحاف السادة المتقين**، (٢/ ١١٠).

(٣) جمال الدين أبو بكر محمد بن العباس الخوارزمي، **مفيد العلوم ومبيد الهموم**، المكتبة العصرية، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦ر، (ص ٦٠).

وقال أيضًا: «ولا تُجالس المبتدعين ولا تواصلهم ولا تصاحبهم ولا تغتر بعباداتهم فإن عبادة المبتدعة كتكبير الحارسين[١] لا ثواب له، فإن الله عز وجل يسأل عن الدين وعن العمل»[٢] اهـ.

وقال: «عبادات المبتدعة لا أجر ولا ثواب»[٣] اهـ.

وسئل الإمام مالك عن القدرية فقرأ قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [سورة البقرة/ ٢٢١]، وقال: لا يُصَلَّى عليهم، ولا يُصَلَّى خلفهم[٤].

قال الإمام الماوردي (ت: ٤٥٠هـ) في كتابه أعلام النبوة: «لا يصح التعبد إلا بعد معرفة المعبود»[٥] اهـ، وقال الإمام أبو المظفر الأسفراييني (ت ٤٧١هـ) في **تحبير الكلام في شرف علم الكلام**[٦] مُلَخَّصًا: «إن الجاهل بعلم الكلام – أي علم التوحيد ومعرفة الله – لا تصح منه العبادة إلا بعد العلم بالله تعالى وصفاته»[٧]، وقال أيضًا: «والثالث: أن الخطأ فيه – أي في علم الكلام – يؤدي إلى بطلان الإيمان، وصِحَّتَهُ تؤدي إلى تصحيحه، فيجب على المؤمن إتقانه ليأمن الخطأ المؤديَ إلى مفارقة وصفه» اهـ،

---

(١) الحراس في الليل يتخذون شعارًا يسمع بعضهم بعضا إذا رأوا حركة من العدو فيكبرون للتنبيه من غير نية حسنة.

(٢) جمال الدين أبو بكر محمد بن العباس الخوارزمي، **مفيد العلوم ومبيد الهموم**، المكتبة العصرية، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦ر، (ص ٦٨).

(٣) المصدر السابق، (ص ٣٨٧).

(٤) القاضي عياض، **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨ر، (١/ ٩١).

(٥) أبو الحسن علي بن محمد الماوردي الشافعي، **أعلام النبوة دار ومكتبة الهلال**، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ر، (ص ٣١).

(٦) وهو باب مستخرَجٌ من كتابه: **الأوسط**.

(٧) أبو المظفر الأسفراييني، **تحبير الكلام في شرف علم الكلام**، مكتب إحياء التراث الإسلامي بمشيخة الأزهر، ١٤٤١هـ/ ٢٠٢٠ر، (ص ٤٦).

وقال: «والخامس: من أتقن المعرفة بالله عز وجل تُرجى له المغفرة من المعاصي، ومن اختلت معرفته لا تُرجى له من الله تعالى المغفرة»[1] اهـ.

الإمام المحدث الفقيه الأخباري المؤرخ أبو منصور البغدادي أحد رؤوس السادة الأشاعرة في كتابه تفسير الأسماء والصفات قال ما نصه: «وَأَمَّا الكَلَامُ فِي طَاعَاتِ الـمُعْتَزِلَةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ الضَّالَّةِ: **فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الأَهْوَاءِ المُؤَدِّيَةِ إِلَى الكُفْرِ لَا تَصِحُّ مِنْهُم طَاعَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا يَفْعَلُونَهُ مِنْ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ وَزَكَاةٍ وَحَجٍّ**، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ عِبَادَهُ بِإِيقَاعِ هَذِهِ العِبَادَةِ عَلَى شَرْطٍ؛ كَاعْتِقَادٍ صَحِيحٍ بِالعَدْلِ وَالتَّوْحِيدِ، وَبِشَرْطِ أَنْ يُرَادَ بِهَا التَّقَرُّب إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ اعْتِقَادِ صِفَةِ الإِلٰهِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقْصِدَهُ بِالطَّاعَةِ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ»[2] اهـ.

وقال الغزالي: «لا تصح العبادة إلا بعد معرفة المعبود»[3]، وَقَالَ الشَّيْخُ زَرُّوق الفَاسِيُّ المَالِكِيُّ (ت: ٨٩٩هـ) فِي شَرْحِ **العَقِيدَةِ المُرْشِدَةِ** مَا نَصُّهُ: «لِأَنَّ العِبَادَةَ لا تَصِحُّ مِنْ صَلَاةٍ وَطَهَارَةٍ وَصِيَامٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَةِ المَعْبُودِ، إِذِ امْتِثَالُ أَمْرِ مَنْ لا يَعْرِفُهُ مُحَالٌ» اهـ[4].

وقد حصل خلافٌ بين بعضِ العامَّةِ في مدينة القيروان: هل الكفارُ يعرفون الله أو لا، فاتفق العلماء والعامة أن يذهبوا للإمام العالم الشهير أبي عمران موسى بن عيسى الفاسي (ت: ٤٣٠هـ) وهو الذي عُرِفَ بقُوَّتِهِ في الحديث والتمكن في مذهب الإمام مالك حتى قيل فيه: كان إمامًا في كل علم، نافذًا في علم الأصول، مقطوعًا بفضله وإمامته، فأجابهم بما أقنع

---

(١) المصدر السابق، (ص ٤٧).

(٢) أبو منصور البغدادي، **تفسير الأسماء والصفات**، (٤/ ٤١١-٤١٢).

(٣) أبو حامد الغزالي، **روضة الطالبين وعمدة السالكين**، (ص ٩٠).

(٤) زروق، **شرح العقيدة المرشدة، المجموع المفيد في شرح رسائل التوحيد**، (ص ١١٤).

به الجميع فقال لهم: إِنْ أَنْصَتُّم وأحسنتم الاستماع أجبتكم بما عندي، فقالوا له: ما نحب منك إلا جوابًا بَيِّنًا على مقدار أفهامنا، فقال لهم: بالله التوفيق، ثم أطرق ساعة وقال: لا يكلمني منكم إلا واحد، ويسمع الباقون، فقال له: أرأيتَ لو لقيتَ رجلًا فقلتَ له: تعرف الشيخَ أبا عمران؟ فقال: نعم، فقلتَ له: صِفْهُ لي، فقال: رجلٌ يبيعُ البقلَ والحنطةَ والزيتَ في سوق ابن هشام، ويسكن صبرة[1]، أكان يعرفني؟ قال: لا، قال: فلو لقيتَ ءَاخَرَ فقلتَ: تعرف الشيخَ أبا عمران؟ قال: نعم، فقلتَ له: صِفْهُ لي، فقال: رجلٌ يُدَرِّسُ العلمَ ويُفتي الناسَ ويسكن بقرب السماط، أكان يعرفني، قال: نعم، قال: والأول ما كان يعرفني؟ قال: لا، قال لهم الشيخ: كذلك الكافر إذا قال: إن لمعبوده صاحبةً وولدًا، وَإِنَّهُ جِسْمٌ، وقصد بعبادته مَنْ هذه صفتُهُ، فلم يعرفِ اللَّهَ ولم يصفه بصفاته، ولم يقصد بالعبادة إِلَّا مَنْ هذه صفتُهُ، وهو بخلافِ المؤمن الذي يقول إن معبوده اللَّهُ الأحدُ الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤًا أحد، فهذا قد عرف الله ووصفه بصفته، وقصد بعبادته من يستحق الربوبية، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا، فقامت الجماعة وقالوا له: جزاك الله خيرًا مِن عالم، فقد شفيتَ ما بنفوسنا، ودَعَوْا له[2].

وَمِمَّا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الأُمَّةُ من صدر الصحابة الأول إلى يومنا هذا أن الصلاة عبادة عظيمة، وهي أعظم وأفضل الأعمال بعد الإيمان بالله ورسوله ﷺ، وبَيَّنَ العلماء والأئمة شروطًا لا بد منها لصحة الصلاة، ومن تلك الشروط: ستر العورة، واستقبال القِبلة، والعلم بدخول وقت الصلاة، وغير ذلك من الشروط التي ذكرها العلماء، فَمَنْ أَخَلَّ بشرط كأن وقف ليصلي بزعمه على غير متوضئ أو كان على جنابة فلا تصح منه الصلاة،

---

(١) صبرة: ناحية بقيروان، تونس.

(٢) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، (٢/ ٢٨١-٢٨١).

فعليه: إن لم تنعقد صلاته ولا صحت فكيف تصح ممن يعلم بحاله وينوي الاقتداء به؟ وإذا كان هذا في شرطٍ مِن مثل هذه الشروط فكيف بتضييع الشرط الأعظم وهو الإسلام؟ كمن يشبه الله بخلقه ويعتقده جسمًا أو قاعدًا على العرش وجالسًا عليه، أو أنه ذو تركيب وأبعاض وأجزاء وأحجام وكميات، مكذبًا قول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [سورة الإخلاص/ ٤]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [سورة النحل/ ٧٤]، وقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى/ ١١]، وقوله تقدست أسماؤه: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [سورة مريم/ ٦٥]، وقوله عز من قائل: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [سورة الإسراء/ ١]، إلى عشرات الآيات التي تُنَزِّهُ اللَّهَ تعالى عن الافتقار وعن كل ما كان من صفات المخلوقين وسمات المحدَثين، وتنفي عن الله الجسمية ومعانيَها، فهذا المشبه المجسم المكذب لله وللقرءان لا عَرَفَ اللَّهَ ولا ءامن به ولا صدَّقه ولا عظَّمه ولا نزَّهه، بل شتمه وكذَّبه، فكيف تصح منه بعد ذلك الطاعات والعبادات؟! قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [سورة البقرة/ ٢٧٧]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [سورة النساء/ ١٢٤]، وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [سورة الكهف/ ٢]، والآيات والأحاديث والإجماع على أن الإسلام والإيمان شرط أساس لصحة وقبول الأعمال الصالحة، وعلى ما تقدم فالمشبه لا تصح منه الصلاة ولا تنعقد، ولا تصح القدوة به ولا تنعقد، وإليك أنموذجًا من أقوال الأئمة والعلماء والحفاظ من السلف إلى يومنا هذا على صحة ما قلنا:

قَالَ الحافظُ المجتهدُ ابنُ المنذرِ (ت: ٣١٨هـ) في **الأوسط**: «قِيلَ للثَّوْرِيِّ: رَجُلٌ يُكَذِّبُ بالقَدَرِ أُصَلِّي وَرَاءَهُ؟ قَالَ: لا تُقَدِّمُوهُ»[1] اهـ.

---

(١) ابن المنذر، **الأوسط**، (٤/ ٢٣٢).

وقال الإمامُ الحافظُ الكبيرُ أبو منصورٍ البغداديُّ (ت: ٤٢٩هـ) في كتابِهِ **الفرق بين الفرق** ما نَصُّهُ: «وأَمَّا أهلُ الأهواءِ مِنَ الجارودِيةِ والهشاميةِ والنَّجاريةِ والجهميةِ، والإماميةِ الذينَ أَكْفَرُوا خِيَارَ الصحابةِ، والقدريةِ المعتزلةِ عَنِ الحَقِّ، والبَكْرِيَّةِ المنسوبةِ إلى بَكْرِ ابنِ أُخْتِ عبدِ الواحدِ، والضِّرَارِيَّةِ والمشبهةِ كُلِّهَا والخوارجِ، فَإِنَّا نُكَفِّرُهُم كما يُكَفِّرُونَ أهلَ السُّنَّةِ، ولا تجوزُ الصلاةُ عليهِمْ عندَنا ولا الصلاةُ خلفَهُمْ»[1] اهـ، وقال أيضًا في كتابِه عيار النظر ما نصه: «ولَمَّا ظهر في ءاخر أيام الصحابة خلافُ مَعْبَدٍ الجُهَنِيّ في القَدَرِ كَفَّرُوهُ ونَهَوْا عن الصلاة خلفَ القدرية وعليهم»[2] اهـ.

وقال الإمام أبو منصور البغدادي في تفسير الأسماء والصفات: «وأما أصحابنا فإن شيخنا أبا الحسن الأشعري وأكثر الفقهاء والمتكلمين[3] من أهل السنة والجماعة قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفرا أو أدته إلى كفر، كقول من يزعم: أن معبوده صورة أو له حد أو نهاية، أو يجوز عليه الحركة والسكون أو أنه روح ينتقل في الأجساد، وأنه يجوز عليه الفناء أو على بعضه، أو قال إنه ذو أبعاض وأجزاء، وكقول المعتزلة بنفي علم الله عز وجل وقدرته وحياته وسمعه وبصره ورؤيته، وقولهم بحدوث إرادته وكلامه وإثباتهم خالقين كثيرين غير الله عز وجل، لأن نفي علمه وقدرته يوجب إحالة كونه قادرا عالما، وإحالة الرؤية عليه توجب إبطال وجوده، والقول بحدوث كلامه يوجب أن يكون كلامه من جنس كلام الناس، وأن يكون الناس قادرين على معارضة القرءان بمثله، وذلك يُبطل إعجاز القرءان وكونه دليلا على صدق نبينا ﷺ وأن من أثبت خالقا للخير والشر غير الله عز وجل فهو

---

(١) الأستاذ أبو منصور البغدادي، **الفرق بين الفرق**، (ص ٣٥٠-٣٥١).

(٢) الأستاذ أبو منصور البغدادي، **عيار النظر**، (ص ١٤٥).

(٣) معناه الذين يعتد بقولهم لا الذين نسبوا أنفسهم إلى الإسلام أو الذين لا يعتد بقولهم مما يخالف ما عليه الجمهور والإجماع.

القدري الذي أخبر الرسول عليه السلام بأنه من مجوس هذه الأمة، ونهى عن مناكحته والصلاة عليه[1]. فهذه أقوال مخالفينا في معاملاتهم مع مخالفيهم.

فأما أصحابنا فإنهم وإن أجمعوا على تكفير المعتزلة والغلاة من الروافض والخوارج والنجارية والجهمية والمشبهة فقد أجازوا لعامة المسلمين معاملتهم في عقود البياعات والإجارات والرهون وسائر المعاوضات دون الأنكحة. فأما مناكحتهم وموارثتهم والصلاة عليهم وأكل ذبائحهم فلا يحل.

وقال الإمام القاضي الفقيه أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري الشافعي (ت: ٤٥٠ هـ) في **التعليقة الكبرى شرح مختصر المزني**: «قال أبو القاسم الداركي[2]: أهل المذاهب على ثلاثة أضرب؛ منهم من نكفرهم، ومنهم من نفسقهم، ومنهم من نخطئهم، فمن كفرناه لا تصح الصلاة خلفه، ومن فسقناه صحت ونكرهها، ومن خطأناه كأصحاب مالك وأبي حنيفة تصح الصلاة خلفهم ولا تكره.

قال أبو علي الطبري: أهل البدع الذين كره الشافعي الصلاة خلفهم هم أهل الأهواء... فأما من يكفِّر السلف، أو ينتقصهم أو يقولُ بحدوثِ كلام الله، أو ينفي صفاته، فلا تصح الصلاة خلفهم بحال»[3] اهـ، وقد سبق تكفير الإمام الشافعي للمجسِّم.

وقال القاضي أبو محمد الحسين بن محمد بن أحمد الْمَرْوَرُّوذِي (ت: ٤٦٢ هـ) في **التعليقة** وهو شرح على مختصر المزني أيضًا: «إلا ما نص عليه الشافعي رحمه الله، وهم الذين ينفون عِلْمَ الله تعالى بالمعدومات ويقولون: لم يعلم الأشياء حتى كانت، وهذا خلاف قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟

---

(١) لحديث النبي ﷺ: «**القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم**» رواه أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب السنة، باب في القدر، حديث ٤٦٩١.

(٢) أبو القاسم عبد العزيز بن عبد اللَّه بن محمد بن عبد العزيز الداركي.

(٣) أبو الطيب طاهر بن عبد اللَّه الطبري، **التعليقة الكبرى**، مركز مجمع البحرين للتحقيق والبحث العلمي، مصر، ط١، ١١٤٣هـ/ ٢٠٢١ر، (٣/ ٢٥٨).

عَنْهُ﴾ [سورة الأنعام/ ٢٨]، فيكفر بهذه المخالفة، وكذا من قال بخلق القرءان، أو لم يؤمن بالقدر، أو اعتقد أن الله جالس على العرش، فإنه يُحكم بكفره، ولا تصح الصلاة خلف هؤلاء» اهـ[١].

وقَالَ الشيخُ أبو حامدٍ الغزاليُّ (ت: ٥٠٥هـ) أحدُ كبارِ أصحابِ المذهبِ الشافعيِّ: المعتزلةُ كُفَّارٌ، وقَالَ: إِنَّ الإمامَ الشافعيَّ كَفَّرَ القَدَرِيَّةَ، كما حكاه صاحبُ **البَيَانِ** العِمْرَانِيُّ اليَمَنِيُّ[٢].

وقال الإمام فخر الدين أبو المحاسن الحسن بن منصور المعروف بقاضيخان (ت: ٥٩٢هـ) في **فتاويه**: «وكذا المشبهة لا تجوز الصلاة خلفهم»[٣] اهـ.

وقال الرافعيُّ (ت: ٦٢٣هـ) في **الشرح الكبير**: «ويمكنك أن تستدلَّ بكراهة الاقتداء بالفاسق على كراهة الاقتداء بالمبتدع بطريق الأَوْلَى؛ لأَنَّ فسقَ الفاسق يفارقه في الصَّلاة، واعتقادَ المبتدع لا يفارقه، وهذا فيمن لا يكفر ببدعته، أما من يكفر فلا يجوز الاقتداءُ به، كما سبق، وعند صاحب **الإفصاح**: من يقول بخلق القرءان أو بنفي شيء من صفات الله تعالى ممن يكفر، وكذلك جعل الشيخ أبو حامد ومتابعوه المعتزلةَ ممن يكفر»[٤] اهـ.

وقَالَ الحافظُ النَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦هـ) في **المجموع**، باب صفة الأئمة، فصل إمامة الكافر في الصلاة: «ولا تصحُّ الصلاةُ خَلْفَ أحدٍ مِنَ الكفارِ على اختلافِ أنواعهم، وكذا المبتدعُ الذي يَكْفُرُ ببدعتِهِ... وإذا صَلَّى

---

(١) القاضي حسين، **التعليقة**، (٣/ ١٠١).

(٢) انظر: **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني اليمني، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠ر، (٢/ ٣٩٦-٣٩٧، ١٣/ ٢٨٢-٢٨٣).

(٣) **فتاوى قاضيخان**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٩ر، (١/ ٨٦).

(٤) الرافعي، **الشرح الكبير**، (٢/ ١٦٧-١٦٨).

الكافرُ الأصليُّ – أي صورةً – إِمَامًا أو مأمومًا أو منفردًا أو في مسجدٍ أو غيره لم يَصِرْ بذلكَ مسلمًا كان في دار الحرب أو في دار الإسلام، نَصَّ عليه الشافعيُّ في الأُمِّ والمختصرِ وصَرَّحَ به الجمهورُ»[1].

وقَالَ أيضًا ما نَصُّهُ: «ولا تَصِحُّ إمامةُ الكافرِ لأَنَّهُ ليسَ مِنْ أهلِ الصلاةِ، فَإِنْ تَقَدَّمَ وصَلَّى بقومٍ لم يكن ذلكَ إسلامًا منه لأَنَّهُ مِنْ فروعِ الإيمانِ، فلا يصيرُ بفعلِهِ مسلمًا... وأما مَنْ صَلَّى خلفه فَإِنْ عَلِمَ بحالِهِ لم تَصِحَّ صلاتُهُ لأَنَّهُ عَلَّقَ صلاتَهُ بصلاةٍ باطلةٍ»[2] اهـ.

وقال أيضًا: «قد ذكرنا أَنَّ مَنْ يكفرُ ببدعته لا تصحُّ الصلاةُ وراءَهُ، ومَنْ لا يكفرُ تَصِحُّ، فَمِمَّنْ يكفرُ مَنْ يُجَسِّمُ تجسيمًا صريحًا، ومَنْ ينكرُ العلمَ بالجزئياتِ»[3] اهـ.

وقال في باب صفة الأئمة، فصل الصلاة خلف الفاسق: «قال ابنُ المنذر: إِنْ كَفَرَ ببدعةٍ لم تَجُزِ الصلاةُ وراءَهُ، وإلا فتجوزُ، وغيرُهُ أَوْلَى»[4] اهـ.

وقَالَ الفقيهُ الشافعيُّ نجمُ الدِّينِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الرِّفْعَةِ (ت: ٧١٠هـ) في كتابه **كفاية النبيه شرح التنبيه** عندَ شَرْحِ قَوْلِ الشِّيرَازِيِّ: «ولا تجوزُ الصلاةُ خلفَ كافرٍ» ما نَصُّهُ: «لأَنَّهُ لا صلاةَ له فكيفَ يُقْتَدَى به، وهذا يَنْظِمُ مَنْ كُفْرُهُ مُجْمَعٌ عليه، ومَنْ كَفَّرْنَاهُ مِنْ أهلِ القِبلةِ كالقائلينَ بخلقِ القرءانِ وبِأَنَّهُ لا يَعْلَمُ المعلوماتِ قبلَ وجودِها، ومَنْ لا يؤمِنُ بالقَدَرِ، وكذا مَنْ يعتقِدُ أَنَّ اللَّهَ جالسٌ على العرشِ كما حكاه القاضي حسينٌ هنا عن نَصِّ الشافعيِّ»[5] اهـ.

---

(١) النووي، **المجموع شرح المهذب**، دار الفكر، (٤/ ٢٥١).

(٢) المصدر السابق، (٤/ ٢٥٠ – ٢٥١).

(٣) المصدر السابق، (٤/ ٢٥٣).

(٤) المصدر السابق، (٤/ ٢٥٤).

(٥) ابن الرفعة، **كفاية النبيه**، (٤/ ٢٤).

وقال الإمامُ فخرُ الدِّينِ الزَّيْلَعِيُّ الحنفيُّ (ت: ٧٤٣هـ) في كتابه **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق** ما نَصُّهُ: «ولا تجوزُ -الصلاةُ- خلف الرَّافِضِيِّ والجَهْمِيِّ والقَدَرِيِّ والمُشَبِّهِ»[١] اهـ.

وقد ذكر الإمام العلامة جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي في كتابه المهمات في شرح الروضة والرافعي أن الإمام النووي في شرح المهذب **قد جزم بتكفير من يصرح بالتجسيم**، ومن ينكر العلم بالجزئيات، ثم قال: «**فاعلم ذلك فإن كلام الروضة هنا** - أي في كتاب الصلاة - **وفي الشهادات أيضًا يوهم خلافه بعمومه**»[٢] اهـ.

وقَالَ الشيخُ عالمُ بنُ العَلَاءِ الدلهويُّ الأندريتيُّ الهنديُّ (ت: ٧٨٦هـ): «الصلاةُ خلف الكراميةِ لا تجوزُ لأَنَّهُم يَصِفُونَ اللَّهَ بالجسمِ، وَذَا كُفْرٌ، حَتَّى لا يَجُوزُ أَدَاءُ الزَّكَاةِ إِلَيْهِم»[٣] اهـ.

وقال الإمامُ تقيُّ الدِّينِ الحِصْنِيُّ الدمشقيُّ الشافعيُّ (ت: ٨٢٩هـ) في **كفاية الأخيار**: «وأَمَّا الكفرُ بالاعتقادِ فكثيرٌ جدًّا، فَمَنِ اعتقدَ قِدَمَ العَالَمِ أو حدوثَ الصانعِ أو اعتقدَ نفيَ ما هو ثابتٌ للَّهِ تعالى بالإجماعِ، أو أثبتَ ما هوَ منفيٌّ عنه بالإجماعِ كالألوانِ والاتصالِ والانفصالِ كان كافرًا، أو استحلَّ ما هو حرامٌ بالإجماعِ»، ثم قال: «إِلَّا أَنَّ النوويَّ جَزَمَ في صفةِ الصلاة من **شرح المهذب** بتكفيرِ المجسمةِ، قلتُ: وهو الصَّوَابُ الذي لا مَحِيدَ عنه، إذ فيه[٤] مخالفةُ صريحِ القرءانِ، قَاتَلَ اللَّه الـمُجَسِّمَةَ والـمُعَطِّلَةَ

---

(١) عثمان بن علي، فخر الدين الزيلعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، (١/ ١٣٤).

(٢) الإسنوي، **المهمات في شرح الروضة الرافعي**، (ص٣١٥-٣١٤).

(٣) الأندريتي، **الفتاوى التاتارخانية في الفقه الحنفي**، (١/ ٣٧٦).

(٤) أي القول بالتجسيم في حق اللَّه تعالى.

ما أجرَأَهم على مخالفةِ مَنْ ليسَ كمثلِهِ شيء وهو السميعُ البصيرُ»[1].

وقَالَ الفقيهُ الحنفيُّ كمالُ الدِّينِ محمدُ بنُ عبدِ الواحدِ المعروفُ بابنِ الهُمَامِ الحنفي (ت: ٨٦١هـ) في كتابه **فتح القدير** ما نَصُّهُ: «يريدُ بالمبتدعِ مَنْ لم يكفرْ ولا بأسَ بتفصيلِهِ: الاقتداءُ بأهلِ الأهواءِ جائزٌ إلا الجهميةَ والقدريةَ والروافضَ الغاليةَ والقائلَ بخلقِ القرءانِ والخطابيةَ والمشبهةَ»[2] اهـ.

وقال المحقق الفقيه عبد الرَّحْمٰنِ بن محمد بن سليمان الكليبولي الحنفي المدعوُّ بشيخي زاده (ت: ١٠٧٨هـ) في **مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر**: «قال المرغيناني: لا تجوز [الصلاة] خلف الرافضي والجهمي والقدري والمشبهة»[3] اهـ.

وقال الشيخُ الفقيهُ الحنفيُّ عبد الغنيّ بنُ إسماعيلَ النَّابلسيُّ (ت: ١١٤٣هـ) في كتابه **الأنوار الإلهية في شرح المقدمة السنوسية**: «وَأَمَّا أَصْحَابُ الدَّلِيلِ: فَقَدْ يَفْسُدُ نَظَرُهُمْ لِفَسَادِ عُقُولِهِمْ؛ بِسَبَبِ اسْتِقْلَالِهِمْ وَعَدَمِ إِدْخَالِهِمْ لَهَا تَحْتَ أَقْوَالِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَالحُكَمَاءِ وَالطَّبَائِعِينَ وَالـمُعْتَزِلَةِ وَالقَدَرِيَّةِ وَالجَبْرِيَّةِ وَبَاقِي الفِرَقِ الضَّالَّةِ، وَمَنْ تَبِعَ أَقْوَالَهُمْ وَحَذَا عَلَى حَذْوِهِمْ مِنْ جَهَلَةِ أَهْلِ النَّظَرِ، فَقَدْ كَفَرُوا وَخَرَجُوا عَنِ السُّنَّةِ الـمُحَمَّدِيَّةِ، وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى الحَقِّ؛ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِاعْتِمَادِهِمْ عَلَى عُقُولِهِمْ وَتَرْكِهِمْ جَانِبَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ تَعَالَى فِي الفَهْمِ وَالإِدْرَاكِ»[4]. وقال

---

(١) تقي الدين الحصني، **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**، دار الخير، دمشق، ط١، ١٩٩٤ر، (ص ٤٩٥).

(٢) ابن الهمام، **فتح القدير**، (١/ ٣٥٠).

(٣) عبد الرَّحْمٰنِ بن محمد بن سليمان الكليبولي الحنفي، **مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨ر، (١/ ١٦٣).

(٤) عبد الغني النابلسي، **الأنوار الإلـٰهية في شرح المقدمة السنوسية**، دار تحقيق الكتاب للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٢٢ر، (ص ١١١-١١٠).

أيضًا: «لا اعتماد بما خالفه بعض من ينتمي إلى الإسلام من المعتزلة والفلاسفة النافين للصفات، لأنهم كفروا بإنكارهم الأدلة القطعية المثبتة لذلك»[1] وقال أيضًا في **صدح الحمامة في شروط الإمامة** ما نَصُّهُ: «ولا تجوزُ الصلاةُ خلف الجهميّ والقَدَرِيّ والمُشَبِّهِ ومَنْ يقولُ بخلقِ القرءانِ، ويدخلُ في المشبهةِ: مَنْ يعتقدُ بِأَنَّ اللَّهَ في السماءِ – أي حقيقةً أو بذاتِهِ – أو في جهةٍ مِنَ الجهاتِ كالجهلةِ بالعقائدِ الصحيحةِ في زماننا، فلا تَصِحُّ إمامتُهم، كما كشفتُ عن أحوالهم في كتابي الرَّدّ المَتِين»[2] اهـ.

وقال الشيخ محمد زاهد كوتكو النقشبندي التركي (المتوفى سنة ١٤٠٩هـ) في كتابه **عقيدة أهل السنة** ما نصُّه: «إن المشبهة ينسبون للخالق ذي الجلال الأعضاء كالمخلوقات فلا تجوز الصلاة خلفهم، فهؤلاء خارجون من الإسلام، من نسب المكان لله أو قال إنه في السماء أيضًا خارج من الإسلام وكذا يُحكم بالكفر على من اعتقد أن الحق تعالى مستقر على العرش، فويل للوهابية» اهـ.

ونقل الحافظُ اللغويُّ الفقيه الحنفيُّ محمَّد مرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) في **شرح إحياء علوم الدين** عن سفيان الثوري: أَنَّ الصلاةَ تَصِحُّ خَلْفَ المبتدعِ، وقال: المرادُ البِدعةُ التي لا تُكَفِّرُ صاحبَها وإِلَّا لم تَصِحَّ إمامتُهُ، وقال ما نَصُّهُ: «القدوةُ بأهلِ الأهواءِ صحيحةٌ إلا الجهمية والقدرية والروافض الغالية والخطابية ومَنْ يقول بخلق القرءان والمشبهة ونحوهم ممن تُكَفِّرُهُ بدعتُهُ» انتهى كلامه[3]. وشمل قوله: «ونحوهم» المرجئةَ فإِنَّهُم كفارٌ، وهم الذين يقولون بالإرجاءِ، أَيْ أَنَّهُ لا يَضُرُّ مَعَ الإيمانِ ذنب كما أَنَّهُ لا ينفعُ مَعَ الكفرِ طاعةٌ.

---

(١) المصدر السابق (١٤٩).

(٢) عبد الغني النابلسي، **صدح الحمامة في شروط الإمامة**، (ص ٥٤-٥٥).

(٣) الزبيدي، **إتحاف السادة المتقين**، (٣/ ١٧٨).

وقد وَرَدَ في القَدَرِيَّةِ والمرْجِئَةِ حَدِيثٌ صريحٌ يَحْكُمُ بكفرِهم وذلك قولُهُ ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا نَصِيبٌ فِي الإِسْلَامِ: الـمُرْجِئَةُ وَالقَدَرِيَّةُ**» أخرجَهُ الحافظُ المجتهدُ محمدُ بنُ جَرِيرٍ الطبريُّ في كتابِهِ **تهذيب الآثار** وَصَحَّحَهُ[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ مَحْمُود خَطَّاب السُّبْكِيُّ في إِتْحَافِ الكَائِنَاتِ: «فَقَدْ بَيَّنَ [الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ] مَذْهَبَ السَّلَفِ وَالخَلَفِ في الاسْتِوَاءِ، وَبَيَّنَ بُطْلَانَ مَذْهَبِ الـمُجَسِّمَةِ الـمُفَسِّرِينَ الاسْتِوَاءَ بِالاسْتِقْرَارِ بِأَنَّ الاسْتِقْرَارَ مِنْ صِفَاتِ الحَوَادِثِ وَيَلْزَمُهُ الحُلُولُ وَالتَّنَاهِي وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ في حَقِّ اللَّهِ، **فَمَنِ اعْتَقَدَ ذَلِكَ كَفَرَ وَبَطَلَ عَمَلُهُ** وَخُلِّدَ في النَّارِ إِنْ لَمْ يَتُبْ»[2] اهـ.

وقال الإمام محمد بن أحمد بن حفص البخاري الحنفي المعروف بأبي حفص الصغير (المتوفى ٢٦٤هـ) في كتابه السواد الأعظم: «وأما قولنا: أنه يرى الصَّلاة خَلفَ كُلِّ بَرّ وفاجر حقا، ولا يكون مثل الروافض – دمرهم الله – لأنَّهم لا يُصلُّون خلف كل أحد برًّا كان أو فاجرًا، ولا يرون الجماعة خلف كل أحد.

واعلم أن الصلاة جائزة خَلْف كُلِّ أحد، برًّا كان أو فاجرًا، زانيًا كان أو شاربَ الخمر، بعد أن لا يكون مبتدعًا؛ لأنَّ الصَّلاة خلف المبتدع والكافر غير جائزة»[3].

---

(١) محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول اللَّه من الأخبار**، مطبعة المدني، القاهرة، (٢/ ٦٥٣).

(٢) المصدر السابق، (ص ٥٦).

(٣) محمد بن أحمد بن حفص، **السواد الأعظم**، (ص ٥١-٥٠).

فصلٌ
في التعريفِ بأهلِ القبلةِ وأنَّ مَن كذَّبَ بضروريات الدينِ ليسَ منهُم

اتفق أهل السنة والجماعة قاطبة على قاعدة مقررة وهي: «**لَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ**». لكنَّ هذه العبارةَ تحتاجُ إلى تَبْيِينٍ، فقد عُلِمَ بما لا يقبلُ التَّرَدُّدَ أَنَّ الشخصَ قد ينطقُ باللفظِ الكفريِّ أو يفعلُ الفعلَ الكفريَّ أو يعتقدُ الكفرَ ويُحْكَمُ بخروجِهِ مِنَ الإسلامِ، وأَنَّهُ لا يُعَدُّ في دائرةِ أهلِ الإيمانِ، لإنكارِه أمرًا ضروريًّا مِنْ ضرورياتِ الدِّينِ أو لاستخفافِه بالشرعِ أو باللَّهِ أو بالرسولِ ﷺ، وإذا كان الأمرُ كذلك فما هو المرادُ مِنْ قولِ أهلِ السنةِ: «**لَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ**»؟

الجوابُ: أَنَّ أهلَ السنةِ ذَكروا هذهِ العبارةَ رَدًّا على الخوارجِ، إِذْ مِنْ عقائدِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ المتَّفَقِ عليها أَنَّهُ لا يُكَفَّرُ مسلمٌ بارتكابِ ذنبٍ ولو كبيرًا ما لم يَسْتَحِلَّهُ، وإِنَّمَا يكفرُ الذي يستحلُّهُ أي على التفصيلِ المُقَرَّرِ عندَ أهلِ العلمِ، فإِنَّهُ إِنِ استحلَّ معصيةً معلومًا حُكْمُهَا مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ كأكلِ لحمِ الخنزيرِ وشربِ الخمرِ ونحوِ ذلكَ كفرَ، قَالَ أبو إسحاقَ الشِّيرازيُّ: «مَا عُلِمَ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ ﷺ ضَرُورَةً، كَالصَّلَوَاتِ المفْرُوضَةِ، والزكواتِ الواجبةِ، وتحريمِ الزِّنَا واللِّوَاطِ وشُرْبِ الخمرِ وغيرِ ذلكَ، فَمَنْ خالفَ في شيءٍ مِنْ ذلكَ بعدِ العلمِ فهو كافرٌ، لأَنَّ ذلكَ معلومٌ مِنْ دِينِ اللَّهِ تعالى ضرورةً، فَمَنْ خالفَ فيه فقد كَذَّبَ اللَّهَ تعالى ورسولَهُ ﷺ في خبرِهما

فَحُكِمَ بكفرِهِ»[1] اهـ.

وأما إِنْ لم يكنْ حكمُهُ معلومًا مِنَ الدِّينِ بالضَّرورةِ فإنه لا يكفرْ مُسْتَحِلُّهُ إِلَّا أَنْ يكونَ مِنْ بابِ العنادِ ورَدِّ النَّصِّ الشَّرعيِّ بأن عَلِمَ بِوُرُودِ الشَّرْعِ بتحريمِه فعاندَ، لأَنَّ رَدَّ النُّصُوصِ كفرٌ، كما قاله النَّسفيُّ في عقيدتِهِ المشهورةِ وغيرُهُ.

والأحكامُ نوعان: نوعٌ يتعلَّقُ بالعقيدةِ، ونوعٌ يتعلَّقُ بالأحكامِ الفَرْعِيَّةِ، فأَمَّا الأحكامُ الفرعيةُ فقد بَيَّنَّا ءَانِفًا وجهَ الحكمِ في مُنْكِرِهَا أو مُسْتَحِلِّهَا، وأَمَّا المخالفُ في العقيدةِ مِنْ أهلِ البِدَعِ فقد قال الشيخُ محمودٌ القونويُّ عندَ شرحِ قولِ الطحاويّ: «**وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ**» ما نَصُّهُ: «إشارة إلى تكفيرِهِ بفسادِ اعتقادِهِ **كفسادِ اعتقادِ المجسمةِ والمشبهةِ** والقَدَرِيَّةِ ونحوِهِم»[2] اهـ.

ويؤيدُ هذا ما ذكره الشيرازيُّ في **اللُّمَعِ** حيثُ قَالَ: «والأحكامُ ضربانِ: عقليٌّ وشرعيٌّ، فأَمَّا العقليُّ: فهوَ كحدوثِ العَالَمِ وإثباتِ الصانعِ وإثباتِ النبوةِ وغيرِ ذلكَ مِنْ أصولِ الدياناتِ، والحَقُّ في هذهِ المسائلِ واحدٌ وما عداه باطلٌ، وحُكِيَ عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ الحسنِ العَنْبَرِيِّ [المعتزلي] أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مجتهدٍ في الأصولِ مُصِيبٌ، ومِنَ النَّاسِ مَنْ حملَ هذا القولَ منه على أَنَّهُ إِنَّمَا أَرادَ في أصولِ الدِّياناتِ التي يختلفُ فيها أهلُ القِبلةِ، ويرجعُ المخالفونَ فيها إلى ءَايَاتٍ وَءَاثَارٍ مُحتملةٍ للتأويلِ كالرؤيةِ وخلقِ الأفعالِ والتجسيمِ وما أشبه ذلكَ، دونَ ما يرجعُ إلى الاختلافِ بين المسلمينَ وغيرِهم مِنْ أهلِ الأديانِ، والدليلُ على فسادِ قولِهِ: **هو أَنَّ هذه الأقوالَ المخالفةَ للحَقِّ مِنَ التَّجسيمِ ونفيِ الصفاتِ لا يجوزُ ورودُ الشرعِ بها، فلا يجوزُ أَنْ يكونَ**

---

(١) أبو إسحاق الشيرازي، **اللمع في أصول الفقه**، (ص ١٢٩-١٣٠).

(٢) محمود بن أحمد بن مسعود القونوي، **القلائد في شرح العقائد**، (ص ٢٠٠).

المخالفُ فيها مُصِيبًا كالقولِ بالتثليثِ وتكذيبِ الرسلِ»[1] اهـ.

وقال السيوطيُّ في هذا المعنى: «مُنْكِرُ المُجْمَعِ عليه أقسامٌ:

أحدُها: ما نُكَفِّرُهُ قَطْعًا، وهو ما فيه نَصٌّ وعُلِمَ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ بأَنْ كان مِنْ أمورِ الإسلامِ الظاهرةِ التي يشتركُ في معرفتِها الخواصُّ والعوامُّ، كالصلاةِ والزكاةِ والصومِ والحجِّ وتحريمِ الزنا ونحوِهِ.

الثاني: ما لا نُكَفِّرُهُ قَطْعًا، وهو ما لا يعرفه إلا الخواصُّ، ولا نَصَّ فيه، كفسادِ الحجِّ بالجماعِ قبل الوقوفِ [أي قبل الوقوف بعرفات].

الثالثُ: ما يكفرُ به على الأصحِّ، وهو المشهورُ المنصوصُ عليه الذي لم يبلغْ رتبةَ الضرورةِ، كحِلِّ البيعِ[2]، وكذا غير المنصوصِ على ما صححه النوويُّ.

الرابعُ: ما لا [يكفر به] على الأصحِّ، وهو ما فيه نَصٌّ لكنَّهُ خَفِيٌّ غيرُ مشهورٍ، كاستحقاقِ بنتِ الابنِ السُّدُسَ مع بنتِ الصُّلْبِ»[3] اهـ.

قال الغزاليُّ: «أَمَّا إذا كفرَ ببدعتِهِ فعند ذلكَ لا يُعْتَبَرُ خلافُهُ، وإِنْ كان يُصَلِّي إلى القِبلةِ ويعتقدُ نفسَهُ مسلمًا، لأَنَّ الأُمَّةَ ليست عبارةً عَنِ المصلينَ إلى القِبلةِ، بل عَنِ المؤمنينَ، وهو كافرٌ، وإِنْ كان لا يدري أَنَّهُ كافرٌ»[4] اهـ.

الكلام على عبارة: «**ونُسمي أهل قِبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال مُصدقين غير منكرين**» وعبارة: «**ولا نكفِّرُ أحدًا من أهل القبلة**».

---

(١) الشيرازي، **اللمع**، (ص ١٢٩).

(٢) أي كَمُنْكِرِ حِلِّ البيعِ.

(٣) جلال الدين السيوطي، **الأشباه والنظائر**، (ص ٤٨٨).

(٤) أبو حامد الغزالي، **المستصفى**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣ر، (ص ١٤٥).

قال العلامة منكوبرس: «وأما قولهم[1]: (ونُسمي أهل قِبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال مُصدقين غير منكرين) إنما قالوا ذلك لأنا نعرف منهم الاعتراف بما جاء به النبي ﷺ من الدِّين والشرع، ونسمع أنهم يعتقدون التوحيد والدِّينَ الحَقَّ، ونشاهدهم مُتمسكين بكتاب الله تعالى وبشرائعه، فنراعي ظواهرهم وَنَكِلُ ضمائرهم إلى الله تعالى»[2] اهـ.

ثم قال: «وأما قولهم: (ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين).

قال القاضي أبو حفص: «إنما قالوا ذلك ليُعلم أن مجردَ التَّوَجُّهِ إلى قِبلتنا لا يدلُّ على حقيقة الإيمان بالنبيّ ﷺ، فإنّ كثيرًا من الناس يتوجهون إلى قِبلتنا وليسوا على ديننا، كالغلاة حيث يَدَّعُونَ نبوة عليٍّ، وكمن يَدَّعِي منهم أنه إله، وكالقدرية يزعمون وجود كثير من الأشياء من غير مشيئة الله تعالى، وكمن يَدَّعِي منهم الخالقية لكل فاعل مختار مِمَّن دَبَّ ودَرَجَ، **وكمن يزعم أن صانع العالم جسم على صورة البشر**، وكمن يدعي من الناس أن المحبة تزيل التكليف، وكمن يقول: إن لله عز وجل حلولًا واتحادًا بالأنفس، ونحو هذا من أقاويل أهل الضلالة والإلحاد»[3] اهـ.

---

(١) أي الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن، وذلك لأن الإمام الطحاوي في عقيدته هو مقرر لعقيدة أهل السنة على طريقة هؤلاء الأئمة الثلاثة وشارح لها بعباراتهم وعلى أسلوبهم.

(٢) الدرة الشامية الجامعة لأهم شروح العقيدة النسفية، **شرح العلامة منكوبرس**، (١/ ٤٢٥).

(٣) المصدر السابق، (١/ ٤٢٧).

ثم قال: «وأما قولهم: (ولا نُكَفِّرُ أحدًا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)».

فإنما أرادوا بأهل القِبلة ما قدَّموا لبيان نعتهم بقولهم: (ونُسمي أهلَ قِبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ مُعترفين)، إذ أهل القبلة في التحقيق هم الذين جمعوا بين استقبال القِبلة والتصديق بما جاء به النبيّ ﷺ، لأن الفِرَقَ التي استقبلت قِبلتنا ولم يدينوا بديننا على ما مر بيان أنواعهم فيكون معنى قولهم ذلك: أي لا نكفِّر أحدًا من أهل الإيمان والإسلام بذنب ما لم يستحله، وإنما شرطوا استحلال الذنب دون ارتكابه من غير استحلال، لأنه إذا استحلّ صار رادًّا لحكم الله تعالى»[1] اهـ.

وقال شهابُ الدين أحمدُ بنُ إسماعيلَ الكَورانيُّ شارحًا عبارةَ التاجِ السبكيّ في **جمعِ الجوامعِ**: «وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ» ما نَصُّهُ: «أقولُ: هذا كلامٌ قد اشتهرَ بين النَّاسِ، ونُقِلَ عَنِ الأئمةِ مثلِ الشافعيّ وأبي حنيفةَ، **وليسَ على إطلاقِهِ، إِذِ المجسمُ كافرٌ وإِنْ صامَ وصَلَّى**، والحاصلُ: أَنَّ كُلَّ ما كان وجودُهُ مُعْتَبَرًا في حصولِ الإيمانِ نَافِيهِ كافرٌ، وإِنْ قال بالتَّوحيدِ وصامَ وصَلَّى»[2] اهـ.

وهو كلامٌ قَوِيٌّ مُنَبِّهٌ على ما تجدُهُ مُتَفَرِّقًا في مجموعِ ما سبقَ ويأتي في هذه المسألةِ، وليُعلمْ أَنَّ قائلَ هذا الكلامِ هو مِمَّنْ تَوَلَّى تعليمَ السلطانِ محمدٍ الفاتحِ الذي مدحَه رسولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَلِيَ القضاءَ في أيامِهِ.

وقالَ المحدثُ الشيخ محمدُ أنور شاه الكشميريُّ: «أهلُ القِبلةِ في اصطلاحِ المتكلمينَ: مَنْ يُصَدِّقُ بضروريات الدِّينِ أي الأمورِ التي عُلِمَ

---

(١) الدرة الشامية الجامعة **لأهم شروح العقيدة النسفية، شرح العلامة منكوبرس**، (١/ ٤٣٥).

(٢) شهاب الدين الكوراني، **الدرر اللوامع**، (٤/ ٣٢٧-٣٢٩).

ثبوتُها في الشرعِ واشتهرَ، فَمَنْ أنكرَ شيئًا مِنَ الضروريات كحدوثِ العَالَمِ وحشرِ الأجسادِ وعِلْمِ اللَّهِ سبحانه بالجزئياتِ وفرضيةِ الصلاةِ والصومِ لم يكن مِنْ أهلِ القِبلةِ، ولو كان مجتهدًا بالطاعاتِ، وكذلكَ مَنْ باشرَ شيئًا مِنْ أماراتِ التكذيبِ كسجودٍ للصنمِ والاستهانةِ بأمرٍ شرعيٍّ والاستهزاءِ عليهِ فليسَ مِنْ أهلِ القِبلةِ، ومعنى عدمِ تكفيرِ أهلِ القبلةِ: أن لا يكفرَ بارتكابِ المعاصي، ولا بإنكارِ الأمورِ الخفيةِ غيرِ المشهورةِ، هذا ما حَقَّقَهُ المحققونَ فاحفظْهُ»[1] اهـ، وقال في خاتمةِ رسالته **إكفار الملحدين**: «وبالجملةِ قولهُم: «**وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ**» كلامٌ مُجْمَلٌ بَاقٍ على عمومِهِ، لكن له تفصيلٌ طويلٌ، والشَّأْنُ في معرفةِ مَنْ هو مِنْ أهلِ القبلةِ ومَنْ ليسَ منهم»[2] اهـ.

ثم ذكرَ تقسيمَ الكفرِ إلى أربعةِ أقسامٍ فقال: «**الأَوَّلُ**: كفرُ الجهلِ، **والثاني**: كفرُ الجحودِ والعنادِ، **والثالثُ**: كفرُ الشَّكِّ، **والرابعُ**: كفرُ التأويلِ»، إلى أن قال: «ولما كان التوجهُ إلى القِبلةِ مِنْ خواصِّ معنى الإيمانِ سواءٌ كانت شاملةً أو غيرَ شاملةٍ عَبَّرُوا عَنِ الإيمانِ بأهلِ القِبلةِ، كما وَرَدَ في الحديثِ: «**نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الـمُصَلِّينَ**»[3] والمرادُ المؤمنيَن، مع أَنَّ نَصَّ القرءانِ على أَنَّ أهلَ القبلةِ هم المصدِّقونَ بالنبيِّ ﷺ في جميع ما عُلِمَ مجيئُهُ به، وهو قولُهُ تعالى: ﴿**وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ**﴾ [سورة البقرة/ ٢١٧] فليتأملْ»[4] اهـ.

ويؤكدُ هذا ما قالَهُ أبو بكرٍ الإسماعيليُّ: «ويقولونَ [أي أهلُ السُّنَّةِ]: إِنَّ

---

(١) محمد أنور شاه الكشميري، **إكفار الملحدين**، المجلس العلمي، باكستان، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤ر، (ص ١٧).

(٢) المصدر السابق، (ص ١٢٣).

(٣) **سنن أبي داود**، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (٤/ ٢٨٢)، حديث (٤٩٢٨).

(٤) الكشميري، **إكفار الملحدين**، (ص ١٢٤-١٢٥).

أحدًا مِنْ أهلِ التَّوحيدِ ومَنْ يُصَلِّي إلى قِبلةِ المسلمينَ لو ارتكبَ ذنبًا أو ذنوبًا كثيرةً صغائرَ أو كبائرَ مَعَ الإقامةِ على التَّوحيدِ للهِ والإقرارِ بما التزمَهُ وقَبِلَهُ عَنِ اللهِ فإنَّهُ لا يكفرُ به، وَيَرْجُونَ له المغفرةَ، قَالَ تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [سورة النساء/ ٤٨]»[1] اهـ.

وقال العلَّامةُ الكبيرُ الفقيهُ محمدُ بنُ أبي بكرٍ البخاريُّ الحنفيُّ المعروفُ بإمام زاده (ت: ٥٧٣هـ) في **عقود العقائد في فنون الفوائد**:

مُسْتَقْبِلًا لِلْمَسْجِدِ الحَرَامِ وَكُلُّ مَنْ صَلَّى عَلَى الدَّوَامِ
تَكْفِيرُهُ بِكَثْرَةِ الآثَامِ[2] مُحَرَّمٌ في مِلَّةِ الإِسْلَامِ

وقال القاضي أبو العلاء صاعد بن محمد الأُسْتوائي النيسابوري (ت: ٤٣٢هـ) في كتاب **الاعتقاد** ما نصه: «وعن عمر بن حماد بن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه قال: لقيتُ مالكَ بن أنس رحمه الله بالمدينة فوقفتُ به وداريته، فوقعتُ منه منزلةً وأمكنني مما أردتُ من عندِه، فلما أردتُ الخروج قلتُ له: إني لا ءَامَنُ أن يكون أهلُ الحسدِ والعداوةِ قد ذكروا أبا حنيفةَ عندكَ بغير ما كان عليه، وأنا أريد أن أَعْرِضَ عليك بعضَ قوله، فإن رأيتَ حسنًا عملتُ به، وإن كان عندك أَبْيَنُ منه عملتُ، قال: فقال لي: هاتِ، فقلتُ له: كان أبو حنيفة رضي الله عنه يقول: لا أُكَفِّرُ أحدًا مِنْ أهل القبلة بذنبٍ يصيبُه، فقال مالك: أصاب، قلتُ: وكان يقولُ أكثر من هذا، يقول: وإن ركبوا الكبائر وأصابوها فإني لا أُكَفِّرهم، قال: أصاب، قلتُ: وكان يقول: وإن قتل رَجُلًا ظلمًا مُتعمدًا، فقال: أصاب، قلتُ:

---

(١) أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني، **اعتقاد أئمة الحديث**، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ، (ص ٦٤).

(٢) محمد بن أبي بكر، إمام زاده، **عقود العقائد في فنون الفوائد**، دار الفتح للدراسات والنشر، ط١، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨ر، (ص ١٥٩).

فهذا قوله، فمن أخبركَ عنه بخلافه فلا تُصَدِّقْ»[1] اهـ.

قَالَ الشيخُ محمد الطاهر بنُ عاشور (ت: ١٣٩٣هـ): «ومذهبُ أهلِ الحقِّ مِنَ السلفِ والخلفِ أَنَّهُ لا يكفرُ أحدٌ مِنَ المسلمينَ بذنبٍ أو ذنوبٍ مِنَ الكبائرِ، فقد ارْتُكِبَتِ الذنوبُ الكبائرُ في زمانِ رسولِ اللَّهِ ﷺ والخلفاءِ فلم يُعَامِلُوا المجرمينَ معاملةَ المرتدينَ عَنِ الدِّينِ، والقولُ بتكفيرِ العصاةِ خطرٌ على الدِّينِ لأَنَّهُ يَؤُولُ إلى انحلالِ جامعةِ الإسلامِ، ويهونُ على المذنبِ الانسلاخ مِنَ الإسلامِ مُنْشِدًا: أنا الغريق فما خوفي من البلل»[2] اهـ.

وقد فَسَّرَ الشيخُ محمدُ بنُ محمدِ بنِ محمودٍ البابرتيُّ المصريُّ الحنفيُّ (ت: ٧٨٦هـ) قولَ الطحاويِّ: «ونَرَى الصلاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وفاجرٍ مِنْ أهلِ القِبلةِ» بالمسلمِ المذنبِ، لا بِمَنْ كان مِنْ أهلِ الأهواءِ والبِدَعِ الاعتقاديةِ[3].

وقال الإمام محمد بن أحمد بن حفص البخاري الحنفي المعروف بأبي حفص الصغير (المتوفى ٢٦٤هـ) في كتابه السواد الأعظم: «واعلم أنه لا يكفر أحد بالذنوب. فمن كفر أهل الكبائر فهو ضال مبتدع.

وإذا تَبَيَّنَ وتَقَرَّرَ ذلكَ، يطرأُ هنا سؤالٌ: ما هو كلامُ أهلِ العلمِ في أقوالِ ومذاهبِ أهلِ البدعِ مِنَ الفِرَقِ المنتسبةِ للإسلامِ؟ خاصةً أَنَّ في الكتبِ الكثيرَ مما قد يظهرُ فيه الاضطرابُ والتضاربُ والتناقضُ لغيرِ المحققِ.

الجوابُ: نقلَ السيوطيُّ هذا المعنى فقالَ: «قاعدةٌ: قال الشافعيُّ:

---

(١) أبو العلاء صاعد بن محمد بن أحمد الأستوائي النيسابوري، **كتاب الاعتقاد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥ر، (ص ١٤٤).

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ر، (١/ ٣٧٥).

(٣) البابرتي، **شرح العقيدة الطحاوية**، (ص ١٢٢-١٢٣).

لا يكفرُ أحدٌ مِنْ أهلِ القِبلةِ، واستثنى مِنْ ذلكَ المجسمَ ومنكرَ عِلْمِ الجزئياتِ، وقَالَ بعضُهم: المبتدعةُ أقسامٌ:

الأَوَّلُ: مَا نُكَفِّرُهُ قَطْعًا، كَقَاذِفِ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها، ومُنْكِرِ عِلْمِ الجُزْئِيَّاتِ، وحَشْرِ الأجسادِ، **والمجسمةِ**، والقائلِ بِقِدَمِ العَالَمِ.

الثاني: ما لا نُكَفِّرُهُ قَطْعًا، كالقائلِ بتفضيلِ الملائكةِ على الأنبياءِ، وعَلِيٍّ على أبي بكرٍ.

الثالثُ والرابعُ: ما فيه خلافٌ، والأصحُّ التكفيرُ أو عدمُهُ، كالقائلِ بخلقِ القرءانِ، صَحَّحَ البلقينيُّ التكفيرَ، والأكثرونَ عدمَهُ[1]، وسَابِّ الشيخينِ، صَحَّحَ المحامليُّ التكفيرَ، والأكثرون عدمَهُ»[2] اهـ.

وقد لخصَ هذا المبحثَ أبو البقاءِ الكفويُّ فقالَ: «وعدمُ إكفارِ أهلِ القِبلةِ مُوافقٌ لكلامِ الأشعريِّ والفقهاءِ[3]، لاعتقادِهم أَنَّ ما ذهبوا إليه هو الدِّينُ الحَقُّ، وتمسّكهم في ذلكَ بنوعِ دليلٍ مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ، وتأويلِهِ على وفقِ هواهم، لكن إذا فَتَّشْنَا عقائدَ فِرَقِهِم[4] الإسلاميين[5] وَجَدْنَا فيها ما

---

(١) ولخطورة هذه المسألة ينبغي الوقوف عليها والتنبيه إلى أن الفصل فيها: أن من قال بأن كلام اللَّه بمعنى الصفة الأزلية مخلوق فلا شك في كفره ولا تردد في ذلك عند الكل، أما من أطلق هذا اللفظ أي القول بخلق القرءان ولا يريد من ذلك إلا أن اللفظ المنزل هو المخلوق فلا يكفر، ومع ذلك فإن هذا الإطلاق ممنوع عند أهل السنة، وهذا هو التفصيل المرضي عند المحققين في بيان قولهم: إن القائل بخلق القرءان كافر.

(٢) جلال الدين السيوطي، **الأشباه والنظائر**، (ص ٤٨٨).

(٣) فالذي عليه الإمامُ الأشعريُّ وكُلُّ مَنِ انتسبَ إليه مع بقيةِ أهلِ السُّنَّةِ قبلهم وبعدهم أَنَّهُم لا يُكَفِّرُونَ مسلمًا بذنب ما لم يستحله، وليسَ كما زعمَ بعضُ مَنْ خلطَ وخبطَ فقال: لا نُكَفِّرُ مَنْ شَبَّهَ اللهَ بخلقِهِ أو مَنْ أنكرَ صفاتِهِ لمجردِ أَنَّهُ يتوجَّهُ إلى القِبلةِ.

(٤) أي فرق أهل القبلة.

(٥) أي المنتسبين إلى الإسلام، وهم قسمان: قسم ينتسب إلى الإسلام وهم مسلمون

يُوجِبُ الكفرَ قطعًا، فلا نكفرُ أهلَ القِبلةِ ما لم يأت[1] بما يوجبُ الكفرَ، وهذا مِنْ قَبِيلِ قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [سورة الزمر/ ٥٣]، مع أَنَّ الكفرَ غيرُ مغفورٍ، ومختارُ جمهورِ أهلِ السُّنَّةِ مِنَ الفقهاءِ والمتكلمينَ عدمُ إكفارِ أهلِ القبلةِ مِنَ المبتدعةِ المؤولةِ في غيرِ الضروريات، لكونِ التأويلِ شبهةً، كما هو المسطورُ في أكثرِ المعتبراتِ، وأَمَّا منكرُ شيء مِنْ ضروريات الدِّينِ فلا نِزَاعَ في إِكْفَارِهِ»[2] اهـ، إلى أَنْ قَالَ: «وخرقُ الإجماعِ القطعيِّ الذي صار مِنْ ضرورياتِ الدِّينِ كفرٌ، ولا نزاعَ في إكفارِ منكرِ شيء مِنْ ضرورياتِ الدِّينِ، وإنما النـزاعُ في إكفارِ منكرِ القطعيِّ بالتأويلِ[3]، فقد ذهبَ إليه كثيرٌ مِنْ أهلِ السُّنَّةِ مِنَ الفقهاءِ والمتكلمينَ، ومختارُ

حقيقة، وقسم ينتسب إلى الإسلام وهم في الحقيقة غير مسلمين، وكذلك عندما يقول بعض العلماء في معرض الذم: الفلاسفة الإسلاميون، فهم الذين ينتسبون إلى الإسلام وهم في الحقيقة ليسوا مسلمين، وهم الذين كفَّرهم الغزالي والزركشي وغيرهما.

(١) أي الواحد منهم.

(٢) أبو البقاء الكفوي، **الكليات**، (ص ٧٦٥).

(٣) قال شيخنا المحدث العلامة عبد اللَّه بن محمد الهرري رحمه اللَّه في كتابه **قواعد مهمة**: «كوجوب الصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج؛ مَنْ أنكر شيئًا منه كُفِّرَ إلا أَنْ يكون نحو حديث عهد بإسلام، أو مُتَأَوِّلًا تَأَوُّلًا يدفعُ عنه الكفرَ، كتأوُّلِ مانعي الزكاة في زمن أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه بعضَ ءايات القرءان على غير معناها فأنكروا لذلك وجوب الزكاة عليهم بعد وفاة رسول اللَّه ﷺ، فإنهم مع خطئهم في التأويل دفع عنهم تأويلُهم الحكمَ بالتكفير، فلم يُكفِّرهم الصحابة مع أنهم قاتلوهم على منع الزكاة كما قاتلوا الذين ارتدوا عن الإسلام، ولا يدخل في هذا القسم مَنْ تَأَوَّلَ بعضَ الآيات أو الأحاديث على غير معناها فحملها على ما فيه مناقضة وتكذيب للشهادتين أو لإحداهما كمن اعتقد أَنَّ اللهَ جسمٌ بسبب سوء فهمه لآية أو حديث» اهـ، شركة دار المشاريع، بيروت، ط٥، ١٤٢٣هـ/ ٢٠١٢ر، (ص ٣٢-٣٣).

جمهورِ أهلِ السُّنَّةِ منها عدمُ إكفارِ أهلِ القبلةِ مِنَ المبتدعةِ المؤوّلةِ في غيرِ الضروريات، لكونِ التأويلِ شبهةً، كما في خزانةِ الجرجانيّ والمحيطِ البرهانيّ وأحكامِ الرازيّ وأصولِ البزدويّ، ورواه الكرخيُّ والحاكمُ الشهيدُ عن الإمامِ أبي حنيفةَ، والجرجانيُّ عن الحسنِ بنِ زيادٍ، وشارح المواقفِ والمقاصدِ والآمدي عن الشافعيّ والأشعريّ، لا مطلقًا»[1] اهـ.

وقال محمد أنور شاه الكشميريُّ: «واعلمْ أَنَّ أصلَ هذه المسألةِ – أي مسألة عدمِ تكفيرِ أهلِ القِبلةِ – مأخوذةٌ مِمَّا رواه أبو داودَ رحمه اللَّهُ في الجهادِ: عن أنسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الإِيمَانِ: الكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا نُخْرِجُهُ مِنَ الإِسْلَامِ بِعَمَلٍ**»[2] الحديث، والمرادُ بالذنبِ فيه على عُرْفِ الشريعةِ غير الكفرِ، وكذلكَ هذه الجملةُ في عبارةِ الأئمةِ كالإمامِ أبي حنيفةَ رحمه اللَّهُ تعالى وغيرِهِ كالإمامِ الشافعيّ رحمةُ اللَّهِ عليهِ، كما نقله في «اليواقيت» مقيدة بالذنبِ، فجاءَ النَّاظرونَ أو الجاهلونَ أو الملحدونَ فَوَضَعُوهَا في غيرِ مَوْضِعِهَا، وأصلُ هذه الأحاديثِ في إطاعةِ الأميرِ، والنهيِ عن الخروجِ ما صَلَّوْا، كما عند مسلمٍ وغيرِهِ، وهو مقيدٌ عنده وعند ءَاخَرِينَ بقولِهِ ﷺ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**»[3]، وهو المرادُ بما عندَ البخاريّ وغيرِهِ عن أنسٍ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الـمُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا**

---

(١) أبو البقاء الكفوي، **الكليات**، (ص ٧٦٦).

(٢) **سنن أبي داود**، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور، (٣/ ١٨)، حديث (٢٥٣٢).

(٣) **صحيح البخاري**، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورا تنكرونها، (٩/ ٤٧)، حديث (٧٠٥٦)، و**صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأُمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، (٣/ ١٤٧٠)، حديث (١٧٠٩).

عَلَى الـمُسْلِمِ»[1] اهـ، قلت - أي الكشميري -: وفي قولِهِ ﷺ: «**إِلاَّ أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**» دلالةٌ على أَنَّ تلكَ الرؤيةَ إلى الرَّائِينَ، فلينظروا فيما بينهم وبين اللَّهِ، ولا يجبُ عليهم تعجيزه بحيثُ يحصر لسانه ولا ينطلق بتأويل، بل إِنَّمَا يجبُ أَنْ يكونَ عندهم مِنَ اللَّهِ فيه برهانٌ لا غير. ووقعَ عندَ الطبرانيّ فيه كما في الفتحِ: «**كُفْرًا صُرَاحًا**»[2]، بصادٍ مهملةٍ مضمومةٍ ثم راءٍ، فَدَلَّ على أَنَّ التَّأويلَ في الصريحِ لا يُقْبَلُ، وقال في الفتح: «قوله: «**عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**» أي نَصٌّ ءَايةٍ أو خبرٌ صحيحٌ لا يَحْتَمِلُ التَّأويلَ»[3]. فَدَلَّ أَنَّهُ يجوزُ التَّكفيرُ بناءً على خبرِ واحدٍ وإِنْ لم يَكُنْ متواترًا، وكيفَ لا وهم يكفرونَ بما عدده الفقهاء مِنْ موجباتِ الكفرِ، أفلا يكفرونَ بما في حديثٍ صحيحٍ لم يَقُمْ على تأويلِهِ دليلٌ، ودَلَّ أيضًا أَنَّ أهلَ القِبلةِ يجوزُ تكفيرُهم وإِنْ لم يخرجوا عَنِ القِبلةِ، وأَنَّهُ قد يلزمُ الكفرُ بلا التزامٍ وبدون أَنْ يريدَ تبديلَ المِلَّةِ، وإِلَّا لم يحتج الرائي إلى برهانٍ، فهم - كما في حديثٍ ءَاخَرَ عندَ البخاريّ -: «**مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا، وَهُمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**»[4]. قَالَ القابسيُّ كما في الفتحِ: «معناه أَنَّهُم في الظاهرِ على مِلَّتِنَا وفي الباطنِ مُخالفونَ»، وحمله الحافظُ رحمه اللَّهُ تعالى على الخوارج[5]»[6] اهـ، وقال: «كان وضع هذه الرسالة في أَنَّ التصرفَ في ضروريات الدِّينِ والتَّأَوُّلَ فيها وتحويلَها

---

(١) **صحيح البخاري**، كتاب الصلاة، أبواب القبلة، باب فضل استقبال القبلة، (١/ ٨٧)، حديث (٣٩٣).

(٢) لم أجده حيث أشار الشيخ الكشميري، لكنه في **فتح الباري**، (١٣/ ٨).

(٣) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، (١٣/ ٨).

(٤) **صحيح البخاري**، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٤/ ١٩٩)، حديث (٣٦٠٦).

(٥) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، (١٣/ ٣٦).

(٦) الكشميري، **إكفار الملحدين**، (ص ٢٠-٢١-٢٢).

إلى غيرِ ما كانت عليه، وإخراجَها عن صورةِ ما تواترت عليه كفرٌ، فإنَّ ما تواترَ لفظًا أو معنًى وكانَ مكشوفَ المرادِ فقد تواترَ مرادُهُ، فتأويلُهُ رَدٌّ للشريعةِ القطعيةِ، وهو كفرٌ بواحٌ، وإنْ لم يكذبْ صاحب الشرعِ، وإنَّهُ ليس فيه إلَّا الاستتابة، ومَنْ زعمَ أَنَّهُ لا بد مِنْ إلقاءِ اليقينِ في قلبِهِ وإثلاجِ صدرِهِ، فإذا عاندَ بعد ذلك فقد كفرَ وإلَّا فلا، فإنَّ ذلكَ الزَّاعِمَ لم يَضَعْ للدِّينِ حقيقةً تارة، وإنَّمَا جعلَهُ يدورُ مع الخيالِ كيفما دار، وهذا باطلٌ قطعًا، فإنَّ الأمرَ فيما ثبتَ ضرورةً مفروغٌ منه، فَمَنْ ءامنَ به فقد دَانَ بدِينٍ له، ومَنْ أنكرَهُ فقد كفرَ وإن لم يقصد الكفرَ، وإنَّمَا الدَّوْرُ مع الظَّنِّ في المحلِّ المجتهَدِ فيه لا في غيرِهِ»[1] اهـ.

(١) الكشميري، **إكفار الملحدين**، (ص ١٢٨).

فصلٌ
في بيانِ أنَّ المجسمَ لا يلزمُ مِنْ كلامِهِ التجسيم فقط بل هو مقتضى مذهبِهِ حيث إِنَّ كلامَهُ يَدُلُّ دلالةَ مطابقةٍ على ذلكَ

وبعد الجواب الحاسم في مسألة اللازم نشرع في بيان ما ضل به بعض الناس فزعموا: أنه لا يكفر المرء بالتلفظ بكلمة الكفر ولو كان عالمًا بمعناها وقالها مختارًا ما لم يعتقد لوازمها، ومنهم مَنْ لا يُكَفِّرُ القائلين بالجهةِ في حقِّ اللَّهِ ولا يُثبِتون لهم التجسيم لمجرد أنهم يقولونَ: نحنُ لسنا مُجسمة، وكذلك منهم مَنْ لا يُكَفِّرُ القائلين بأن كلام اللَّه الذي هو صفة ذاته مخلوق والعياذ باللَّه مما قالوا، كل هؤلاء ضلوا لأنهم فهموا قولَ بعض العلماءِ: «لازم المذهبِ ليس بمذهبٍ» على غير وجهه وأنزلوه غير منزله، زيادة على أن كلام المجسمة يدل دلالة مطابقة على عقيدتهم، وليس أن كلامهم يلزم منه الحدوث والتغير والحجم والحَدُّ فقط، ليس هذا لازم كلامهم فقط، بل هو عين كلامهم، قول: «اللَّه جسم» ممن يفهم معنى الجسم هو عين قول: اللَّه له حجم وحد وكمية، كلمة «الجسم» معناها المركب المؤلف، فمَن قال: اللَّه جسم، فقد قال: اللَّه مركب مؤلف. فإن قال: أريد معنى ءاخر، فنقول: أين ورد هذا المعنى في الشرع واللغة؟! هذا تأويل بعيد لا يُقبل، فكلام المجسم يدل دلالة مطابقة على عقيدة اليهود التي أَقَرَّ المخالفُ المعترضُ بأن عقيدة المشبهة جاءت من عندهم.

ولو فرضنا المسألة من باب اللازم والملزوم فنقول: هل اللازمُ الذي

تدعيه بَيّنٌ أم لا؟ فالذي يقول: الله جسم، ثم يقال فيه: إنه يلزم من قوله نسبة الحدوث لله ولكن هو لا يلتزم اللوازم، فنقول له: ولكن كيف قلتَ: إنه يلزم منه هذا؟ هل هذا بيّن؟ أم خفي؟ فإن قلتَ: بيّن، فقد انتهت المسألة.

ولتوضيح هذه المسألة نقول:

قال بعضُ العلماءِ: «لازمُ المذهبِ مذهبٌ»، وقال بعضٌ: «لازمُ المذهبِ ليسَ مذهبًا»، ومحل الخلافِ ما إذا لم يكن اللازمُ بيّنًا، أما إذا كان اللازمُ بيّنًا فهو مذهبٌ له جزمًا، ولتوضيح ذلك نقول: إن كلام العلماء ينقسم لقسمين رئيسين:

قال بعضُ العلماءِ: «لازمُ المذهبِ مذهبٌ» أي: إذا كان اللازم بيّنًا.

وقال بعضٌ: «لازمُ المذهبِ ليسَ مذهبًا» أي: إذا كان اللازم غيرَ بيّن.

فمثال اللازم غير البيّن: قول المعتزلة في رُؤْيَة أَهْلِ الجَنَّةِ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ دُخُولِهِمُ الجَنَّةَ، فَإِنَّ أُنَاسًا في المَاضِي أَنْكَرُوا هَذَا الأَمْرَ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ التَّجْسِيْمُ وَالتَّشْبِيْهُ أَيْ ظَنُّوا أَنَّ إِثْبَاتَ رُؤْيَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ لِرَبِّهِمْ يَلْزَمُ مِنْهُ إِثْبَاتُ الحَدِّ وَالحَجْمِ والجهة للهِ فقالوا: لا يصح أن يُرى إلا من كان في جهة وله حد وحجم، فَلَمْ يُكَفِّرْهُمْ كَثِيْرٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِذَلِكَ لِأَنَّ اللَّازِمَ غَيْرُ وَاضِحٍ، غَيْرُ بَيّنٍ، بَلْ فَسَّقُوهُمْ لأنها بدعة اعتقادية، فنفوا الرؤية وتأولوا الآيات والأحاديث التي وردت في ذلك، غَيْرُ بَيّنٍ، هم مَنَعُوْا الرُّؤْيَةَ حَتَّى لَا يُؤَدِّيَ ذَلِكَ إِلَى التَّشْبِيْهِ، عَلَى أَنَّ قَوْلَ المُعْتَزِلَةِ يَلْزَمُ مِنْهُ إِنْكَارُ وُجُوْدِ اللهِ، لكن اللازم هنا غير بيّن، أما نَحْنُ أَهْل السُّنَّةِ فنَقُوْلُ: كُلُّ مَوْجُوْدٍ يَصِحُّ أَنْ يُرَى، فنؤْمِنُ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ لِرَبِّهِمْ لِوُرُوْدِ الرِّوَايَاتِ بِهَا أَيْ لَا كَمَا يُرَى المَخْلُوْقُ.

ومثال اللازم البيّن: قول المعتزلةِ: «إن اللَّه لا يُوصفُ بالعلمِ والسمعِ والبصرِ والقدرةِ والإرادةِ والتخليقِ والتكوينِ ونحوها من الصفات الذاتيةِ والفعليةِ»، وقالوا: «عالمٌ لنفسِهِ، قادرٌ لنفسهِ، لا بعلمٍ ولا قدرةٍ»، فيكونُ مذهبُ المعتزلةِ في المعنى نفي العالِمِيَّةِ والقادِرِيَّةِ عن اللَّه، ولا يُقال هنا: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ»، أي لا يلزمُ من نَفْيِهِم اتصاف اللَّه بالعلمِ نفي كونِهِ عالما، لأن هذا من اللازمِ البيّن، لأنه لا يصحُّ في العقلِ عالمٌ بلا علمٍ، كما لا يصحُّ عالمٌ بلا معلومٍ، وكما لا يصحُّ ضاربٌ بلا ضربٍ ولا مضروبٍ.

فقولهم هذا هو من البدع الاعتقادية التي كفرهم العلماء عليها، وإن قال المعتزلي: أنا لا أقول: إنه يلزم منه نفي الصفة، أي لا ألتزم اللازم، فهذا لا عبرة بنفيه لِلَّازم لأنه لازم بيّن.

فمن هنا يُعرف معنى قول العلماءِ: «لازمُ المذهبِ مذهبٌ»، وقولهم: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ»، فاللازم البَيِّنُ يكون مذهبًا على القولين.

وبمعنى ءاخرَ: الذي يُحكمُ عليه بالكفرِ هو من كان الكفرُ صريحَ قولهِ، وكذا من كان لازِم قولِهِ وعُرِضَ عليهِ فالتزمه، أي عُرِضَ عليهِ اللازمُ فقبلهُ بأن قيل له: هذا يلزمُ منهُ كذا، فقال: أقبلُ، وكان ذلك اللازمُ كفرًا، أما من لم يلتزمْهُ وناضل عنهُ فإنه إن كان بَيِّنًا فلا ينفعه ذلك، فهو كصريح قوله، وأما إن لم يكن بَيِّنًا فإنهُ لا يكونُ كافرًا كما مثَّلنا، ولو كانَ اللازمُ كفرًا، لأنه لم يلتزمه وليس بَيِّنًا، وينبغي حملُهُ على غير القطعيّ.

والحاصِلُ في مسألة اللُّزومِ والالتزامِ: أن مَن لزمَ من رأيِهِ كفرٌ لم يشعر بهِ، وإذا وُقِفَ عليهِ أنكرَ اللُّزُومَ وكان في غير الضروريات وكان اللُّزومُ غيرَ بيّنٍ فهو ليسَ بكافرٍ، أي إن لم يلتزمه، وإن سلَّم اللُّزومَ وقالَ: إن اللازمَ ليسَ بكُفرٍ، وكان عندَ التحقيقِ كُفرًا فهو إذًا كافرٌ، وإن أنكرَ اللُّزومَ وكان في الضروريات أو كان اللُّزومُ بيّنًا فهو كافر.

وبناءً على هذه القواعد الشرعية: فإن القائلينَ بالجهةِ يلزمُ من كلامِهم التجسيمُ ولو أنكروا التزامهم الجسميةَ في حقِّ اللَّهِ، إذ إنَّ كلَّ من كان في جهةٍ لا بد أن يكونَ لهُ حجمٌ كبُرَ أو صغُرَ، فالجوهرُ الفردُ لهُ حيّزٌ ومكانٌ وجهةٌ، كما أن الجسمَ المركَّبَ له حيّزٌ ومكانٌ وجهةٌ، إذ لا يُعقلُ جسمٌ لا في مكانٍ وجهةٍ، لذلكَ لازمُ مذهبِ القائلينَ بالجهةِ إثباتُ الجسميةِ حتى لو هم نفوْها عن أنفسِهم.

فالشَّرعُ لم يرد فيهِ إطلاقُ الجهةِ والجسميةِ في حقِّ اللَّهِ، والعقلُ ينفي الجهةَ والجسميةَ في حقِّه تعالى، إذ إنهُ كما لا يُعقلُ وجودُ الجوهرِ والجسم لا في مكانٍ وجهةٍ، لا يُعقلُ وجودُ ما ليسَ بجوهرٍ ولا جسمٍ ولا عَرَضٍ في مكانٍ وجهةٍ، وقد ثبتَ شرعًا وعقلًا أن اللَّهَ ليسَ بجوهرٍ ولا جسمٍ، وثبتَ شرعًا وعقلًا أن اللَّهَ كانَ موجودًا قبلَ الجهاتِ وأنهُ لا يتغيّرُ وبعد أن خلقَ الجهاتِ ما زالَ موجودًا بلا جهةٍ، وكما بيَّنَّا أن من مقتضياتِ الجهةِ إثباتَ الجسميّةِ، فلازمُ مذهبِ القائلينَ بالجهةِ إثباتُ الجسميّةِ، حيثُ قامت البيّنةُ على ذلكَ، ولأنَّ نفيَ الجهةِ عن اللَّهِ من القطعيَّاتِ التي لا يغفلُ عنها صاحبُ العقلِ السليمِ فلا يُعذرُ القائلونَ بها لجهلهم.

لذا فإن القائلينَ بالجهةِ إن سلَّموا اللُّزومَ وقالوا: إن اللازمَ ليسَ بكفْرٍ، فلا يُعتدُّ بكلامِهم لأنه عند التحقيقِ كُفرٌ، وإن لم يُسلِّموا اللُّزومَ فلا عِبرةَ بكلامِهم أيضًا بل يُكَفَّرُونَ، لأن نفيَ الجهةِ عن اللَّهِ من القطعيَّاتِ ومِنَ الأمورِ المُجمعِ عليها المعلومةِ من الدينِ بالضّرورةِ والتي يستقِلُّ العقلُ السليمُ بإدراكِها، كما أن القائلين بأن كلام الله الذي هو صفة ذاته مخلوقٌ كَفَرُوا بلا شَكٍّ، لأن هذا: اللُّزُومُ فيه بَيِّنٌ، فلذا هو من الكفر، لأن قيام الحوادث بذات الله يؤدي إلى حدوث ذاته تعالى، ولو كان ذاته حادثًا لما كان خالقًا، بل لاحتاج إلى من أوجده وهذا كله محال، فلازم مذهب القائلين بأن كلام الله الذي هو صفة ذاته مخلوق قيامُ الحوادث بذات الله،

وهذا ظاهر البطلان حتى لو هم أنكروا اللزوم، فلا عذر لهم لأن اللزوم في هذه المسألة بَيِّنٌ، فثبت بعد هذا البيان أن كِلَا الفريقين الذين قالوا: لازم المذهب مذهب، ولازم المذهب ليس بمذهب إذا لم يكن اللزوم بَيِّنًا، قد كفَّروا من كان لازم مذهبه الكفريِّ بَيِّنًا.

فصلٌ في إبطالِ تمسُّكِ المخالفِ بقضيةِ لازمِ المذهبِ لتركِ تكفيرِ المجسّمِ

تنبيهٌ مهمٌّ قبلَ بيانِ المسألةِ: ليعلَمْ أنَّ المجسمَ كافرٌ لأنه مجسمٌ وهذا وحدَه كافٍ للحكمِ عليهِ بالتكفيرِ فكفرُه لدلالةِ المطابقةِ لا لمجردِ اللزومِ، وزيادةً على ذلكَ يكفُرُ أيضًا بدلالةِ اللزومِ ولهذا بيَّنّا مسألةَ اللازمِ هنا.

وينبغي ابتداءً معرفةُ معنَى اللازِم البيّن وهو كما قال الرجراجي الشوشاويّ في **رفع النقاب** ونصُّه: «اللازِم البيّن أي القريبُ للفَهم، وهو اللازم الذي لا يَحصُل مَلزُومه في الذِّهن إلا وهو حاصلٌ معه»[1].

والمرادَ بالمذهَبِ في «لازِم المذهَب» هنا القولُ، أيْ إنَّك إذا قلْتَ قولًا فهذا مذهبُكَ، وإذا لزمَ مِن هذا المذهبِ قولٌ ءاخرُ فهل نُلزِمُكَ بهِ ونقولُ هوَ قولٌ لكَ أو نقولُ بما أنَّكَ لم تُصَرِّحْ بهِ فهوَ ليسَ بقولٍ لكَ وإن كانَ يلزَمُ من قولِكَ أنْ تقولَه؟ فمَنْ قالَ بالأولِ يقولُ هنا «لازمُ المذهبِ مذهبٌ» ومن قالَ بالثاني يقولُ هنا «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ».

وليسَ لمن يطلقُ القولَ بتركِ تكفيرِ المجسّمةِ متمسَّكٌ بقولِ مَن قالَ منَ العلماءِ: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ»؛ إذ هذا خاصٌّ باللّازمِ الخفيّ، دونَ الظاهرِ الجليّ البيّنِ، فأمّا اللّازمُ البيّنُ فمذهبٌ لقائلِه بلا خلافٍ.

قالَ الشّيخُ علاءُ الدّينِ البخاريُّ (ت ٨٤١هـ) في **مُلْجِمَةِ المجسّمةِ** ما نصُّه: «فهذا التّابعُ للأمارةِ الجائزُ التخلّفِ عنها لفقدِ شرطٍ أو وجودِ مانعٍ هوَ الذي يسمّونَه لازمَ المذهبِ، ويقولونَ: لازمُ المذهبِ لا يلزمُ

---

(١) الحسين بن علي بن طلحة الرجراجي الشوشاوي، **رفع النقاب عن تنقيح الشهاب**، مكتبة الرشد، ط. ١، (١/ ٢١٦).

أن يكونَ مذهبًا، بناءً على جوازِ التخلّفِ، لا اللّوازمُ العقليّةُ الّتي بينَها وبينَ ملزوماتِها رابطةٌ عقليّةٌ تقتضي امتناعَ انفكاكِها عنْ ملزوماتِها، كالجسميّةِ للمتحيّزِ وذي الجهةِ، ووجودِ النّهارِ لطلوعِ الشّمسِ، والزّوجيّةِ للأربعةِ، فالاعترافُ بهذهِ الملزوماتُ اعترافٌ بلوازمِها قطعًا، وإلّا يلزمُ القولُ بجوازِ الانفكاكِ الممتنعِ. فإذًا يكونُ القولُ بأنَّ اللَّهَ متمكّنٌ على العرشِ متحيّزٌ فيه، وأنّه في جهةِ الفوقِ، قولًا بأنّه جسمٌ؛ لأنَّ الجسميّةَ منَ اللّوازمِ العقليّةِ للمتحيّزِ ولذي الجهةِ، ومن قالَ بأنَّ اللَّهَ جسمٌ فهوَ كافرٌ إجماعًا، ولهذا قالَ إمامُ الحرمينِ في الإرشادِ: «إثباتُ الجهةِ للَّهِ كفرٌ صُراحٌ». ولا يَصدرُ إطلاقُ لازمِ المذهبِ على اللّوازمِ العقليّةِ إلّا ممَّنْ هوَ أجهلُ النّاسِ بالقواعدِ العلميّةِ، فلو قالَ جاهلٌ: «لا يلزمُ منَ اعترافي بطلوعِ الشّمسِ الاعترافُ بوجودِ النّهارِ، ولا منَ اعترافي بأنَّ هذا العددَ أربعةٌ الاعترافُ بأنّه زوجٌ؛ لأنَّ وجودَ النّهارِ لازمٌ لطلوعِ الشّمسِ، والزّوجيّةَ لازمةٌ للأربعةِ، ولازمُ المذهبِ لا يلزمُ أنْ يكونَ مذهبًا» لكانَ ضُحكةً للناظرينَ. لذلكَ لو قالَ جاهلٌ: «لا يلزمني من إثباتِ الحيّزِ والجهةِ للَّهِ تعالى القولُ بأنّه جسمٌ؛ لأنَّ الجسميّةَ لازمةٌ للمتحيّزِ ولذي الجهةِ، ولازمُ المذهبِ لا يلزمُ أن يكونَ مذهبًا» لكانَ هُزأةً للساخرينَ»[1] اهـ.

فالقولُ بأنَّ اللَّهَ جسمٌ هو صريحٌ في نسبةِ التّركيبِ والتّأليفِ إلى ذاتِ اللَّهِ، ونقصٌ في حقّه تعالى، وذمٌّ وشتمٌ لهُ سبحانه، وقد تقدَّمَ أنه جاءَ في الحديثِ القدسيّ الذي رواهُ البخاريُّ وغيرُه: «**وَأمّا شَتْمُهُ إيّايَ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ**» اهـ. قالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ في شرحِه على صحيحِ البخاريّ: «إنّما سمّاه شتمًا لِما فيه من التَّنقيصِ» اهـ، وقالَ أيضًا: «ويؤخذُ منه أنّ مَن نسبَ غيرَه إلى أمرٍ لا يليقُ بهِ يطلقُ عليهِ أنّه شتَمَه» اهـ. ومما يناسبُ ذكرُه هنا استدلالُ سيدِنا إبراهيمَ عليهِ السلامُ على حدوثِ الكواكبِ فقالَ لهم

---

(١) علاء الدين البخاري، **ملجمة المجسمة**، (ص ٦١).

أوَّلًا ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ﴾ ثم قالَ لهم ﴿هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ فاعتبرَ سيدُنا إبراهيمُ دلالةَ التغيرِ ودلالةَ الحجميةِ كافيةً لبيانِ فسادِ اعتقادِهم وعدمِ استحقاقِ معبوداتِهم للإلٰهيةِ والعبادةِ واعتبرَ ذلكَ كافيًا في بيانِ كفرِهم وشركِهم ولم ينظرْ في التزامِهم لحدوثِها فلذا صرحَ بكفرِهم قائلًا لهم ﴿إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾.

فلا دخَلَ إذًا هنا أي في إثباتِ نسبةِ الجسمِ للهِ تعالى، لقولِ مَن قالَ منَ العلماءِ: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ»؛ لأنَّ دلالةَ الجسمِ على التّركيبِ بالمطابَقةِ لا باللّزومِ، ثمّ في هذا دلالةٌ بيّنةٌ على النّقصِ والحاجةِ، ولازمُ المذهبِ إذا كانَ بيّنًا فهوَ عندَئذٍ مذهبٌ كما ذكرَه من لا يُحصى منَ الأصوليّينَ والفقهاءِ كالقَرافيّ والمِيليّ وعِليشٍ والدّسوقيّ والصّاويّ والخرشيّ وحسنٍ العطّارِ وغيرِهم كما سيظهرُ لكَ.

وقال القرافيّ المالكيّ في الفروق ومفتي المالكيّة بمكة الشيخ محمد بن علي بن حسين (ت ١٣٧٦ هـ) في تهذيب الفروق: «ولازم المذهب ليس بمذهب إذا لم يكن اللزوم بينا»[1] اهـ.

وقالَ العلّامةُ عليُّ بنُ محمّدٍ الميليُّ المالكيُّ **في الحسامِ السمهريّ لقطعِ جيدِ الكاذبِ المفتري فيما نسبَه للإمامِ الأشعريّ**: «ويلزمُ منها [أي مِن إثباتِ الجهةِ] لزومًا بيّنًا الحدوثُ، واللهُ تعالى قديمٌ ليسَ بحادثٍ ولا يستقرُّ ولا يحلُّ في العرشِ الحادثِ ولا محلًّا للحوادثِ» اهـ. وقالَ في ردِّه على المجسّمةِ والجهويّةِ: «واتَّضَحَ لكَ أنّهم الدّهريّةُ، وأنّهم منَ القسمِ الأوّلِ منَ المعطّلينَ، وأنّهم همُ الّذينَ نفَوُا الإلٰهَ الحقَّ بالكلّيّةِ. والعجبُ أنّهم يزعمونَ أنّهم يفرّونَ منَ التّعطيلِ، وقدِ اتّضحَ لكَ أنَّ كفرَهم قد نشأ منَ التّشبيهِ والتّمثيلِ، وجمعوا بينَ ذلكَ والتّعطيلِ، فلزمَهُمُ الحدوثُ لزومًا بيّنًا يُعَدّ

---

(١) القرافي، **الفروق**، (١/ ١٤٧). محمد بن علي بن حسين، **تهذيب الفروق**، (١/ ١٤٧).

مذهبًا، ومَن لم يكفِّرْ باللّازمِ البيّنِ فهوَ جاهلٌ خسيسٌ» اهـ. وقالَ: «ولا شكَّ أنَّ ما اعتقدَه هؤلاءِ الضالّونَ في الاستواءِ على العرشِ بمعنى الاستقرارِ، مستلزِمٌ للحدوثِ لِما فيهِ منَ الانتقالِ والاحتياجِ إلى العرشِ، والإلٰهُ لا يكونُ إلا قائمًا بنفسِه غنيًّا عمّا سواهُ، فقد اتّضحَ لكَ أنَّ كلَّ مَنِ اعتقدَ ذلكَ لم يوحِّدْ مولاهُ وأنّه اتّخذَ إلـٰهَه هواهُ» اهـ.

قال الشيخُ مُلّا عَلِيّ القارِي الحنفيُّ (ت: ١٠١٤هـ) في **المرقاة** بعد ذِكْرِ حديثِ النُّزُولِ وأنَّ أهلَ السُّنَّةِ بين مُفَوِّضٍ ومُؤَوِّلٍ ما نَصُّهُ: «يُعْلَمُ أنَّ المذهبَيْنِ مُتَّفِقانِ على صَرْفِ تلكَ الظواهرِ كالمجيءِ والصُّورَةِ والشخصِ والرِّجْلِ والقَدَمِ واليدِ والوجهِ والغضبِ والرحمةِ[1] والاستواءِ على العرشِ والكَوْنِ في السماءِ وغيرِ ذلكَ مما يُفْهِمُهُ ظاهِرُها، لِما يَلْزَمُ عليه مِنْ مُحالاتٍ قَطْعِيَّةِ البُطْلانِ **تَسْتَلْزِمُ أشياءَ يُحْكَمُ بِكُفْرِها بالإجماعِ**»[2] اهـ.

وقال إمام الجامع الأزهر الشيخ منصور الطُّوخي (ت ١٠٩٠هـ) في **حاشيته على شرح اللقّانيّ الصغير على الجوهرة** في الكلام على قول بعض المصنّفين: «بعدَم التكفير باللازم»: «أجيب بأنّ محلَّ ذلك ما لم يكُن بيّنًا فإنه حينئذٍ كالمذهبِ[3]»[4] اهـ.

قالَ الشيخُ محمدُ عبدُ العظيمِ الزرقانيُّ (ت: ١٣٦٧هـ) في كتابِ **مناهلِ العرفانِ**: «ولا أدري كيف نَنفي اللوازمَ مع فرضها لوازم؟! هذا

---

(١) بمعنى ما في المخلوقِ مِنَ التَّأثرِ والانفعالِ ورِقَّةِ القلبِ وغيرِ ذلك، فهذا مستحيلٌ على اللهِ.

(٢) ملا علي القاري الحنفي، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢ر، (٣/ ٩٢٤).

(٣) أي إن كان بيّنًا فهو له مذهب.

(٤) منصور بن عبد الرزاق بن صالح الطُّوخي، **حاشيته على الشرح الصغير للناظم على الجوهرة**، دار البصائر، القاهرة، (١/ ٤١٥).

خُلفٌ، ولكن القُوَّل ليسوا أهل مَنطِق، والمتتَبِّع لكلامهم يَجِد فيه العباراتِ الصريحةَ في إثبات الجهة لله تعالى، وقد كفَّر العراقيُّ وغيرُه مُثبِتَ الجهةِ للَّهِ تعالى وهوَ واضحٌ لأنَّ معتقدَ الجهةِ لا يمكنُه إلا أن يعتقدَ التحيّزَ والجسميةَ ولا يتأتَّى غيرُ هذا، فإنْ سمعْتَ منهُم سوى ذلكَ فهوَ قولٌ متناقضٌ وكلامُهم لا معنى لهُ»[1] اهـ، ولاحِظُوا قولَه: «وهوَ واضحٌ» لِتعلموا أنه وَجَدَ اللازمَ بيّنًا واضحًا فحكمَ عليهِم بالكفرِ.

وقالَ في معرضِ كلامِه عنِ المتشابهاتِ: «ولا ريبَ أن حقائقَها تستلزمُ الحدوثَ وأعراضَ الحدوثِ كالجسميةِ والتجزؤِ والحركةِ والانتقالِ، لكنَّهم بعدَ أنْ يُثبِتُوا تلكَ المتشابهاتِ على حقائقِها ينفونَ هذهِ اللوازمَ معَ أنَّ القولَ بثبوتِ الملزوماتِ ونفيِ لوازمِها تناقضٌ لا يرضاهُ لنفسِه عاقلٌ فضلًا عن طالبٍ أو عالمٍ، فقولُهم في مسألةِ الاستواءِ الآنفةِ: «إنَّ الاستواءَ باقٍ على حقيقتِه» يفيدُ أنه الجلوسُ المعروفُ المستلزمُ للجسميةِ والتحيزِ، وقولُهم بعدَ ذلكَ: «ليسَ هذا الاستواءُ على ما نعرفُ» يفيدُ أنه ليسَ الجلوسَ المعروفَ المستلزمَ للجسميةِ والتحيزِ، فكأنهم يقولونَ: «إنه مستوٍ غيرُ مستوٍ» و«مستقرٌّ فوقَ العرشِ غيرُ مستقرٍّ» أو «متحيّزٌ غيرُ متحيزٍ» و«جسمٌ غيرُ جسمٍ» أو «إنَّ الاستواءَ على العرشِ ليسَ هوَ الاستواءَ على العرشِ» و«الاستقرارُ فوقَه ليسَ هوَ الاستقرارَ فوقَه»، إلى غيرِ ذلكَ منَ الإسفافِ والتهافتِ»[2] اهـ، يعني أنَّ القولَ بالتجسيمِ لازمٌ بيِّنٌ لا ينفَكُّ عنِ اعتقادِ التحيزِ والمماثلةِ والعياذُ باللَّهِ، لذلكَ اعلم أخي القارئَ أنَّ وصفَ

---

(١) محمد عبد العظيم الزرقاني، **مناهل العرفان في علوم القرءان**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥ر، (٢/ ٢٣٤). أثبَت ذلك الزرقانيّ في كتابه في فصلٍ مستقلّ عقَده للكلام على المتشابِهات في القرءان الكريم، وبيّن حُكم الزائغين عن الحقّ المشبِّهين لله بخَلقِه بحَملِهم المتشابِهات على ظواهِرها.

(٢) المصدر السابق، (٢/ ٢٣٠-٢٣١).

اللَّهِ بالجسمِ لمن يعرفُ معنى الجسمِ كفرٌ بلا خلافٍ، ولو قالَ: أنا لا ألتزمُ لوازمَ الجسمِ.

وقالَ الشيخُ عليٌّ العدويُّ المالكيُّ (ت: ١١٨٩هـ) في **حاشيتِه على شرحِ مختصرِ خليلٍ للخرشيّ**: «قَوْلُهُ: «إلّا أنْ يقالَ: لازِم المَذهَبِ ليسَ بمَذهَبٍ» ظاهِره ولَو بَيّنًا، مع أنّ اللّازِمَ إذا كانَ بَيّنًا يكون كفْرًا، ولا يَخفَى أنّ اللّازِمَ هنا بَيّنٌ»[١] اهـ.

وقالَ الشيخُ محمدٌ الدسوقيُّ (ت: ١٢٣٠هـ) في **حاشيتِه على الشرحِ الكبيرِ**: «قولُه: «بصريح»، أي: بقولٍ صريحٍ في الكفرِ، قولُه: «أو لفظٍ يقتضيهِ»، أي: يقتضِي الكفرَ أي يدلُّ عليهِ، سواءٌ كانَتِ الدلالةُ التزاميةً كقولِه: اللَّهُ جسمٌ متحيزٌ، فإنَّ تحيزَه يستلزمُ حدوثَه لافتقارِه للحيزِ، والقولُ بذلكَ كفرٌ»، وقالَ أيضًا: «قولُه: «ويستلزمُ...»، أي: وأمّا قولُهم: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ» فمحمولٌ على اللّازمِ الخفيّ»[٢] اهـ.

وقال أيضًا في مَن أتى بكلامٍ فيه ازدِراء بمَنصِب النبوّة: «والمصنّف جعَلَه مُرتدًّا يُقتَل إنْ لَمَ يَتُب، إلّا أن يقال[٣]: لازمُ المذهَب ليس بمذهب، كذا قيل، وفيه أنّ هذا في اللازم غيرِ البَيّن، ولا يخفى أنّ اللازِمَ هنا بَيِّنٌ، فليُنظَر ذلك»[٤] اهـ.

وهذا مِن أوضحِ ما يَدُلُّكَ يا أخي القارئَ على تفصيلِ الحكمِ في

---

(١) علي بن أحمد العدوي، **حاشيته على شرح مختصر خليل للخرشي**، دار الفكر للطباعة، بيروت، (٨/ ٦٤). **وحاشيته على ضوء الشموع شرح المجموع**، دار يوسف بن تاشفين – مكتبة الإمام مالك، موريتانيا – نواكشوط، (١/ ٢٠).

(٢) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ أحمد الدردير على مختصر خليل**، دار الفكر، (٤/ ٣٠١).

(٣) أي وهي مقالة مردودة، كما سيُبيّنه.

(٤) المصدر السابق، (٤/ ٣٠٣).

اللازمِ، فإنْ كانَ بيّنًا فهوَ مذهبٌ، وإنْ كانَ خفيًّا فليسَ مذهبًا ما لم يلتزمْه صاحبُه، فمعنى هذا الكلامِ: أنك متى رأيتَ العلماءَ قالوا: لازمُ المذهبِ ليسَ مذهبًا، فاعلم أنهم يقصدونَ اللازمَ الخفيَّ **وليسَ اللازمَ البيّنَ**، كما قالَ الدسوقيُّ أيضًا: «وقد علمْتَ أنَّ قولَهم: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ» في اللازمِ غيرِ البَيّنِ»[1] اهـ.

وقالَ الشيخُ أحمدُ بنُ محمدٍ الصاوي (ت: ١٢٤١هـ): «فلذلكَ قالَ الشارحُ: «أي يستلزمُه»، ولا يَرِدُ علينا قولُهم: لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ، لأنه في اللازمِ الخفيّ»[2] اهـ.

وقالَ الشيخُ حسن العطارُ (ت: ١٢٥٠هـ) في **حاشيتِه على شرحِ الجلالِ المحلي على جمعِ الجوامعِ**: «لازمُ المذهبِ لا يُعَدُّ مذهبًا إلا أنْ يكونَ لازمًا بَيّنًا فإنه يُعَدُّ»[3] اهـ، وقالَ أيضًا: «مهمتانِ: **الأُولى**: قولهُم: لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ، مُقَيَّدٌ بما إذا لم يكنْ لازمًا بَيّنًا»[4] اهـ.

وقالَ الشيخُ محمد عليش المالكيُّ (ت: ١٢٩٩هـ) في كتابِ **منحِ الجليلِ**: «وسواءٌ كفرَ بقولٍ صريحٍ في الكفرِ، كقولِه: أكفرُ باللَّهِ أو برسولِ اللَّهِ أو بالقرءانِ، أو الإلهُ اثنانِ أو ثلاثةٌ، أو المسيحُ ابنُ اللَّهِ أو العزير ابنُ اللَّهِ، أو بلفظٍ يقتضيهِ أي يستلزمُ اللفظُ الكفرَ استلزامًا بَيّنًا كجحدِ مشروعيةِ شيءٍ مجمعٍ عليهِ معلومٍ منَ الدينِ ضرورةً، فإنه يستلزمُ تكذيبَ القرءانِ أو

---

(١) المصدر السابق، (٤/ ٣٠٣-٣٠٤).

(٢) أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي الصاوي، **بلغة السالك لأقرب المسالك** - حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، (٤/ ٤٣٣).

(٣) حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع**، دار الكتب العلمية، (١/ ٣٧١).

(٤) حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع**، دار الكتب العلمية، (٢/ ١٧٣).

الرسولِ، **وكاعتقادِ جسميةِ اللَّهِ وتحيُّزِه فإنَّه يستلزمُ حدوثَه واحتياجَه لمُحدِثٍ ونفيَ صفاتِ الألوهيةِ عنه جلَّ جلالُه وعظمَ شأنُه**»[1] اهـ. فالشيخُ محمد عليش يؤكّدُ هنا أنَّ نسبةَ الجسمِ إلى اللَّهِ تستلزمُ الكفر استلزامًا بَيّنًا، فكلامُه واضحٌ ونصُّه جليٌّ في المسألة.

وقالَ الشيخُ محمد الخضر الشنقيطيُّ (ت: ١٣٥٤هـ) في كتابِ **استحالةِ المعيةِ بالذاتِ وما يضاهيها مِن متشابهِ الصفاتِ**: «وأما إنْ كانَ اللزومُ بيّنًا فهوَ كالقولِ بلا خلافٍ، والذي يظهرُ أنَّ الجهةَ لازمٌ عليها التَّجسيمُ لزومًا بَيّنًا»[2] اهـ، ولاحِظْ قولَه: «**بلا خلافٍ**» فالمعنى هنا كذلكَ أنَّ مَن قالَ كلامًا لازمُه الكفرُ فكأنه نطقَ بالكفرِ بلا خلافٍ، يعني حكمُه الكفرُ بلا خلافٍ.

وقالَ المحدثُ الفقيهُ الحنفيُّ محمد زاهد بنُ الحسنِ الكوثريُّ (ت: ١٣٧١هـ): «وهذا الاستلزامُ بَيّنٌ، وما يقالُ منْ أنَّ لازمَ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ إنما هوَ فيما إذا كانَ اللزومُ غيرَ بَيّنٍ، **فاللازم البَيّنُ لمذهبِ العاقلِ مذهبٌ له**، وأما مَن يقولُ بملزومٍ معَ نفيِه للازمِه البَيّنِ فلا يعتبرُ هذا اللازمُ مذهبًا له، فلا عبرةَ بقولِه لأنه يسقطُه هذا النفيُ من مرتبةِ العقلاءِ إلى درجِ الأنعامِ، وهذا هوَ التحقيقُ في لازمِ المذهبِ، فيدورُ أمرُ القائلِ بما يستلزمُ الكفرَ لزومًا بَيّنًا بينَ أن يكونَ كافرًا أو حمارًا»[3] اهـ.

وقالَ التقيُّ السبكيُّ (ت: ٧٥٦هـ) رحمَه اللَّه: «ومَنْ أطلقَ القُعودَ وقالَ: إنَّه لم يُرِدْ صفاتِ الأجسامِ، قالَ شيئًا لم تشهَدْ بهِ اللغةُ فيكونُ باطلًا، وهُو

---

(١) محمد بن أحمد بن محمد عليش، **منح الجليل شرح مختصر خليل**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩ر، (٩/ ٢٠٦).

(٢) محمد الخضر الشنقيطي، **استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات**، المطبعة المحمودية التجارية الكبرى، مصر، (ص ٣٧٦).

(٣) محمد زاهد الكوثري، **تكملة الرد على نونية ابن القيم**، (ص ٣٣).

كالـمُقِرّ بالتَّجسيمِ المُنكرِ له، فَيُؤاخَذُ بِإقْرارِهِ، ولا يُفِيدُهُ إنْكارُهُ»[1] اهـ. فانظر كيفَ ألزمَ الإمامُ السبكيُّ مَن قالَ بالقعودِ في حقِّ اللَّهِ وجعلَه مذهبًا له، ولم يعذُرْهُ بقولِه: «لم يُرِدْ صفاتِ الأجسامِ»، كذلكَ نحنُ نُلزِمُ المشبهةَ القائلينَ بالتجسيمِ نسبةَ التركُّبِ والتَّبعضِ والحدوثِ للَّهِ تعالى مذهبًا لهم ولو قالوا: بلا كيفٍ ولا تمثيلٍ ولا تشبيهٍ، يعني طالَما وصفوا اللهَ بالقعودِ والحركةِ والمماسةِ مثلًا ولو قالوا: نحنُ لا نلتزمُ لوازمَ القعودِ في حقِّ اللَّهِ كالتجزؤِ والافتقارِ للحيِّزِ كما يفعلُ بعضُ المشبهةِ، فقائلُ ذلكَ لا يكونُ معذورًا ولا يزولُ عنه حكمُ الكفرِ، هذا شتمٌ للَّهِ تعالى فيكونُ كفرًا باتفاقِ العلماءِ لأنه يفهمُ معنى الجسمِ والقعودِ وشبهِهما.

وقالَ الحافظُ محمد مرتضى الزبيديُّ (ت: ١٢٠٥هـ) في **الإتحافِ**: «فإنَّ إطلاقَه إياهُ [أي لفظَ الجسمِ] غيرَ مكرَهٍ عليهِ بعدَ علمِه بما فيهِ منَ اقتضاءِ النقصِ استخفافٌ [باللَّهِ] وهوَ كفرٌ إجماعًا، ولما ثبَتَ انتفاءُ الجسميةِ بالمعنى المذكورِ ثبتَ انتفاءُ لوازمِها، وانتفاءُ الملزومِ يستلزمُ انتفاءَ لازمِه المساوي، ولوازمُ الجسميةِ هيَ الاتصافُ بالكيفياتِ المحسوسةِ بالحسِّ الظاهرِ أو الباطنِ منَ اللونِ والرائحةِ والصورةِ والعوارضِ النفسانيةِ منَ اللذةِ والألمِ والفرحِ والغمِّ ونحوِها ولأنَّ هذهِ الأمورَ تابعةٌ للمزاجِ المستلزمِ للتركيبِ المنافي للوجوبِ الذاتيِّ ولأنَّ البعضَ منها تغيراتٌ وانتقالاتٌ وهيَ على البارئِ تعالى محالٌ»[2] اهـ.

وقالَ القاضي عبدُ الوهابِ بنُ عليِّ بنِ نصرٍ البغداديُّ المالكيُّ (ت: ٤٢٢هـ): «ولا يجوزُ أنْ يُثْبَتَ له كيفيةٌ، لأنَّ الشرعَ لم يَرِدْ بذلكَ، ولا أخبرَ النبيُّ عليه السلامُ فيه بشيء، ولا سَألَتْهُ الصحابةُ عنه، ولأنَّ ذلكَ يرجعُ إلى التَّنَقُّلِ والتَّحَوُّلِ وإشغالِ الحَيِّزِ والافتقارِ إلى الأماكنِ، وذلكَ يَؤُولُ إلى

---

(١) تقي الدين السبكي، **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، (ص ٧٧).

(٢) الزبيدي، **إتحاف السادة المتقين**، (٩٩/٢).

التَّجْسِيمِ وإلى قِدَمِ الأجسامِ، وهذا كُفْرٌ عندَ كافَّةِ أهلِ الإسلامِ»[1] اهـ. وانتبِهْ لقولِهِ: «**وهذا كفرٌ عندَ كافةِ أهلِ الإسلامِ**» لتحسمَ أنَّ الأمرَ ليسَ مثارَ خلافٍ لا بينَ المتقدمينَ ولا بينَ المتأخرينَ منَ العلماءِ، واذكر كم وردَ فيما ننقلُ عنِ العلماءِ أنَّ نسبةَ اللَّهِ إلى الجسمِ كفرٌ عندَ كافةِ العلماءِ لتتيقنَ أنَّ المسألةَ إجماعيةٌ لا خلافَ فيها، وليسَ كما توهمَ بعضُ أهلِ الزيغِ، لأنَّ الإجماعَ منعقدٌ على تكفيرِ المجسمةِ وأنه محمولٌ على من يفهمُ مدلولَ لفظِ الجسمِ لا على من لا يعرفُ، فالتفصيلُ ليسَ في: هل كفَرَ أم لم يكفرْ، بل المسألةُ: إن كانَ يعرفُ معنى الجسمِ فلا تفصيلَ في الحكمِ بكفرِه، وإن كانَ لا يعرفُ معنى الجسمِ، فهنا يُنظر: هل يعتقدُ التشبيهَ أم لا، ولا يقولُ بخلافِ ما ذكرْنا عالِمٌ مُعْتَبَرٌ منَ السلفِ أو الخلفِ، ومما يكفرُ بهِ الإنسانُ أن يصفَ اللَّهَ تعالى بأنهُ جسمٌ، لأنَّ الجسمَ يستلزمُ أنْ يكونَ محتاجًا للمكانِ، والمحتاجُ لا يكونُ إلهًا، بل يكونُ حادثًا مخلوقًا، وهذا مستحيلٌ في حقِّ اللَّهِ تعالى، فمن يكونُ جسمًا يكونُ ذا أبعاضٍ وأجزاءٍ، تعالى اللَّه عن ذلكَ علوًّا كبيرًا، فنسبةُ اللَّهِ إلى الجسميةِ تشبيهٌ للَّهِ بالخلقِ وهوَ كفرٌ بلا شكٍّ، إلا في حالةٍ لم يعرفِ المتكلمُ معنى الجسمِ، فإذا جَهِلَ المتلفظُ معنى الجسم وظنَّ أنَّ معناهُ الموجودُ فهنا لا يُكَفَّرُ بل يُعَلَّمُ الصوابَ.

وَقِفْ على كلامِ الشيخ محمد الدسوقي المالكيِّ المتقدمِ في **حاشيته على الشرح الكبير** وهوَ: «وأمّا قولهم: «لازمُ المذهبِ ليسَ بمذهبٍ» فمحمولٌ على اللّازم الخفيِّ»، فهوَ يختصرُ كلَّ الإشكالِ الذي غرقَ فيهِ المخالفونَ.

ومَن أرادَ النظرَ في بيانِ إلزامِ العلماءِ المبتدعةَ ما كان بيّنًا من مذاهِبِهم الكُفْريّةِ وتكفيرهم عليها فلينظرْ في كتابِ الأسماءِ والصِفاتِ لأبي منصورٍ البغداديِّ، وكتابِ **القلائِدِ في شرحِ العقائِدِ** للإمامِ القونويِّ، وكتابِ **ذخائِرِ**

---

(١) القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، **شرح عقيدة الإمام مالك الصغير**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢ر، (ص ٢٨).

القصرِ للحافظِ شمسِ الدينِ بنِ طولون، وكتابِ: **نجمِ المهتدي** للإمامِ ابن المعلمِ القرشيِّ.

ومما يؤكدُ أنَّ اللازمَ البيّنَ يُؤاخَذ بهِ الإنسانُ ويُحاكَمُ عليهِ ويكونُ قولًا له يُجرى عليه حكمُ الشرعِ فيه، وأنَّ مثلَ هذا لا يكونُ محلًّا للخلافِ بل هوَ باتفاقِ الأئمةِ والعلماءِ والحفّاظِ، وعليهِ عملُ الحُكّام والقضاةِ من المذاهبِ الأربعةِ: ما أثبتَه الحافظُ الكبيرُ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ في الدررِ الكامنةِ ناقلًا كلَّ هذهِ المعاني فيما أجراهُ علماءُ الأمةِ على ابنِ تيميةَ فقالَ ما نصُّه: «وافترقَ الناسُ فيهِ شِيَعًا، فمنهُم مَن نسبَه إلى التجسيمِ[1] لما ذكرَ في العقيدةِ الحمويةِ والواسطيةِ وغيرِهما من ذلكَ كقولِه: إنَّ اليدَ والقَدمَ والساقَ والوجهَ صفاتٌ حقيقيةٌ للَّهِ، وإنه مستوٍ على العرشِ بذاتِه، فقيلَ له: يلزمُ من ذلكَ التحيزُ والانقسامُ، فقالَ: أنا لا أُسَلِّمُ أنَّ التحيزَ والانقسامَ مِن خواصِّ الأجسامِ، فأُلْزِمَ بأنه يقولُ بتحيزِ اللَّهِ»[2] اهـ، وأكَّدَ هذا المعنى أيضًا العلّامةُ الفقيهُ تقيُّ الدينِ الحصنيُّ الشافعيُّ الدمشقيُّ أنَّ ابنَ تيميةَ أُلْزِمَ بمقالاتِه الصريحةِ بالتشبيهِ والتجسيمِ والتي حاولَ أن يتهربَ منها مُدَّعِيًا أنها لا تقتضي الجسميةَ، ولا يستلزمُ ما قالَه إثباتَ الجلوسِ والقعودِ والجهةِ والمكانِ، فناظَرَه قضاةُ المذاهبِ الأربعةِ وألزموهُ بلازمِ كلامِه وكانَ لازمًا بَيِّنًا لذلكَ جزمَ القُضاةُ بكفرِه وسجنِه إلى أنْ ماتَ في السجنِ، ونَصُّ عبارةِ الحِصْنِيِّ: «فَصارَ كُفْرُهُ مُجْمَعًا عَلَيْهِ»[3] اهـ.

---

(١) قال ابن حجر الهيتمي في نقله المسائلَ التي خرق فيها ابنُ تيميةَ إجماعَ المسلمين ما نصه: «وقوله بالجسمية والجهة والانتقال، وأنه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر، تعالى اللَّه عن هذا الافتراء الشنيع القبيح، والكفر البراح الصريح، وخذل متبعيه وشتت شمل معتقديه» اهـ، الفتاوى الحديثية، دار الفكر، (ص ٨٥).

(٢) شهاب الدين أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١/ ١٥٥).

(٣) تقي الدين الحصني، **دفع شبه من شبه وتمرد**، (ص ٤٥)، قال الكوثري في حاشيته=

وقالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ: «ثم البدعةُ، وهيَ السببُ التاسعُ منْ أسبابِ الطعنِ في الراوي، وهيَ إمّا أن تكونَ بمكفِّرٍ كأنْ يعتقدَ ما يستلزمُ الكفرَ، أو بمفسِّقٍ»[1] اهـ، ومثله قال شمس الدين السَّخاوي «الغاية في شرح الهداية في علم الرواية»[2] وقد شرحَ هذهِ العبارةَ مُوضحًا لمعناها الدكتور نور الدين عتر الذي يحبُّه أو ينتسبُ إليهِ بعضُ المتعالمينَ أدعياء التحقيقِ والمشيخةِ لما يجمعُهم بهِ منَ انتسابِهم لحزبٍ معروفٍ، ومعَ قولِه الصحيحِ في هذا ما زالوا مدافعينَ عنِ المجسمةِ مناضلينَ عنِ المشبهةِ، نافِينَ عنهم الكفرَ، وها هوَ الدكتورُ عتر يفضحُ هؤلاءِ الذينَ صاروا حُماةً للمجسمةِ، فيقولُ في الحاشيةِ عندَ شرحِ كلامِ الحافظِ ابنِ حجرٍ: «كأنْ يعتقدَ ما يستلزمُ الكفرَ»[3] ما نصُّه: «مثلُ اعتقادِ حلولِ اللهِ تعالى في شيءٍ من خلقِه، أو اعتقادِ الجسميةِ، فقد **أجمعوا على تكفيرِ المجسمةِ**» اهـ. إذًا هنا بَيَّنَ الدكتور أن القولَ بالجسمية كفرٌ بالإجماع.

وقال الجَزيريّ (ت: ١٣٦٠هـ) في **الفقه على المذاهب الأربعة** في الكلام على الرِّدّة: «ويكون ذلك بصريح القول كقوله: أشرك باللَّه، أو قول يقتضي الكفر، كقوله: إن الله جسم كالأجسام أو بفعل يستلزم الكفر لزومًا بيّنًا كإلقاء مصحفٍ أو بعضِه ولو كلمة في القاذورات»[4] اهـ.

= على هذا الكتاب: «فلينظرْ هذا المغرورونَ».

(١) ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣ر، (ص ١٠٠).

(٢) شمس الدين السخاوي، **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط١، (ص ١٢٩).

(٣) ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، تحقيق الدكتور نور الدين العتر، (ص ١٠٠)، دار البشرى، ط.١١.

(٤) عبد الرحمن بن محمد عوض الجَزِيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، دار الكتب العلمية، ط.٢، (٥/ ٣٧٢).

وقال محمد الطاهر ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) في تفسيره **التحرير والتنوير** ما نصّه: «بخلافِ مَن لم تبلُغ به مقالتُه إلى الكُفر تصريحًا ولا لُزومًا بيّنًا»[١] اهـ.

وقال أيضًا: «قال النبيُّ ﷺ: «**مَن قال لأَخِيه يا كافِرُ فقَد باءَ هو بِهَا**[٢]» لأنه إذا نسَب أخاه في الدِّين إلى الكفر فقد أخَذ في أسباب التفريق بين المسلمين وتوليد سبب التقاتُل، فرجَع هو بإثم الكُفرِ لأنه المتسبِّبُ فيما يَتسبَّب على الكفر، ولأنّه إذَا كان يَرى بعض أحوال الإيمان كُفرًا فقد صار هو كافرًا لأنه جعَل الإيمان كفرًا»[٣] اهـ.

وقال في الكتاب نفسه: «وقد علِمتَ أنّ تأويل الكفر بالله الكفرُ بالصِّفات التي يَستلزم الكفرُ بها نفيَ الإلهيّةِ»[٤] اهـ. ويُناسِب عند كلامِه هذا التذكيرُ بما قاله الحافظ أبو الحسن ابن بطّال المالكيّ (ت: ٤٤٩هـ) - وهو القريب مِن عَصر السّلَف - ونصُّ كلامِه في **شرح البخاري**: «**واجتمَعت الأمّة على أنّ مَن نفَى كونه عالمًا فهو كافر**، فينبغي أن يكون مَن نفَى كونه ذا علم كافرًا؛ إذ مَن نفَى أحَد الأمرَين كمَن نفَى الآخَر، **والقول في العِلمِ بهذا كافٍ مِن القول به في جميع صفاته**»[٥] اهـ، فيَدخُل في هذا مَن أنكر صفةَ المخالَفةِ للحوادثِ كمَن أنكَر القُدرةَ والعلمَ وغيرها مِن الصفاتِ الواجبة لله إجماعًا. **وهذا نقلٌ نَفيسٌ فليُحفَظ**.

وقال أيضًا في **حاشيته على تنقيح الفصول**: «ولهذا فالوجه التفرِقة بين

---

(١) محمد الطاهر ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، (٤/ ٤٦).

(٢) معناه يَكفُر مَن كفَّر مُسلمًا بغَير حَقٍّ ولا وجهِ تأوُّلٍ دافعٍ عنه التكفير.

(٣) المصدر نفسه، (٣/ ١٢).

(٤) المصدر نفسه، (٦/ ١١).

(٥) أبو الحسن عليّ بن خلَف بن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، مكتبة الرشد، ط.٢، (١٠/ ٤٠٨).

اللازم البيّن بالمعنى الأخصّ فيَضُرّ لأنه كالمصرَّح به وبين غيرِه فلا حتى يُوقَف عليه صاحِبُه ويقول بمُوجبِه كما فعل فقَهاء بغداد مع الحلّاج[1]»[2] اهـ.

وقد وقَف بعضُ المفسّرين على اللازمِ البيّن في تفسيرِ ءاياتٍ مِن القرءانِ، مِن ذلك ما قال الفخر الرازيّ في تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ ونصُّ قوله: «يلزم الكفرُ بجميع الأنبياء، فثبَت أنّ **مَن لم يَقبَل نبوّة أحدٍ منهم لَزِمَه الكُفر بجمِيعهم**»[3] اهـ.

وقال أبو طالب عقيل بن عطية الأندلسيّ الطّرطوشيّ في الكلام على الافتراء على الله والعياذُ باللهِ وذلك عند تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ﴾ ما نصُّه: «لأن الافتراء على الله يلزمه الكفر»[4] اهـ.

وقال القاضي مولوي المظَهريّ في تفسيره عند الكلام على قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾ ما نصُّه:

«فالكفرُ بواحد منها بُعدٌ مِن اللهِ وضَلالٌ عن سواءِ السبيل، وبالكفر بجميع ذلك بالطَّريق الأولى، قلت: بل بالكفر بشيء من صفاته، **كما أنّ المعتزلة كفَروا** بنَفيِ كونِه تعالى متكلِّمًا أو خالِقًا لأفعال العباد وبقَولِهم:

---

(١) محمد الطاهر ابن عاشور، **حاشية التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح**، مطبعة النهضة، (٢/ ١١٥).

(٢) إنما يُحتاج إلى الاستفصال عن الكلام غيرِ البيّن لأنّه مِن غير الصريح.

(٣) فخر الدين عبد اللّه محمد بن عمر الرازي، **التفسير الكبير**، (١١/ ٢٥٥).

(٤) أبو طالب عقيل بن عطية بن جعفر القضاعي الأندلسيّ الطّرطوشيّ، **تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل**، دار الإمام مالك – أبو ظبي، ط.١، (٢/ ٤٨٧).

أنّه تعالى يُريد شيئًا ولا يُوجَد ذلك الشيء، ويَلزم عَجزُه تعالى عن إتيان مرادِه، **فيَلزَمُهم الكفر بالله تعالى** بما هو عليه»[1] اهـ.

وقال البُرهان البِقاعيّ عند تفسيره قول الله تعالى ﴿أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ ما نصُّه: «ولمّا كان مِن اللازم البيّن لهم الإقرار بالإعادة لاعترافهم بأنّ كلَّ مَن أبدَى شيئًا قادر على إعادته إلخ»[2] اهـ.

فتبيّنَ أنَّ كلامَ العلماءِ في لازمِ المذهبِ وتفرقةَ بعضِهم بينَ اللّازمِ البيّنِ واللّازمِ غيرِ البيّنِ هوَ في غيرِ من يفهَمُ معنى الجسمِ ثمّ يطلقُه على اللَّهِ تعالى؛ لأنَّ هذا الإطلاقَ من بابِ الصّريحِ وإفادتَه بالمطابَقةِ لا بالتّضمُّنِ ولا بالالتزامِ كما هوَ موضَّحٌ في كتبِ الفنّ، فلا يصحُّ أن يكونَ خلافٌ معتبَرٌ في كفرِ مُطلِقِه، ومن لم يفرّقْ بينَ هذهِ الأمورِ فليسَ محلُّه كرسيَّ التّعليم والإرشاد والمشيخةِ في أصول الدّين بل محلُّه مجالسُ المتعلِّمينَ المُسترشِدينَ.

هذا خلاصةُ ما قالَه العلماءُ المعتبَرونَ في هذهِ المسألةِ وما يُعطيهِ النّظرُ في مجموعِ عباراتِهم وما يُنزَّل عليهِ كلامُهم؛ إذ هوَ الّذي تقتضيه الأدلّةُ الأصوليّةُ والنّصوصُ الشرعيّةُ.

ويا لَفضيحة المُتمَشعِرة الّذين يقولون بتَرك التفكير باللازم مطلقًا وهُم مع ذلك يُدافِعون عن ابن تيمية شيخ المجسِّمة وتلميذِه ابن القيِّم اللّذَين يُكفِّران باللازم، وكُتبهما طافحةٌ بذلك، نذكر مِن ذلك قولَ ابن تيمية في كتاب المسمَّى **بيان تلبيس الجهمية**: «وكلُّ قولٍ يَستلزم الكفرَ فهو مِن أعظم الباطل والضلال **بل هو كفر** وهذا لازمٌ لهؤلاء لزومًا لا محِيدَ

---

(١) مولوي محمد الثناء الهندي النقشبندي الحنفي العثماني المظهري، **التفسير المظهري**، مكتبة الرشدية – باكستان، (٢/ ٢٦١).

(٢) برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد – الهند، ط.١، (١٤/ ٢٠٠).

عنه»[1] اهـ، وقوله أيضًا: «ولوازِمُ أقوال هؤلاء التي تُبيِّن بُطلان قولهم كثيرةٌ، وكما أنّ قولهم يَستلزِمُ الكفر بالكتاب والرَّسول وما دلَّ عليه من الأدلة العقلية وما أخبَر بِه من الأدلّة السمعية»[2] اهـ، ومن ذلك قول ابن القيّم في كتابه **الصواعق المرسلة**: «إنّ هؤلاء المعارِضين بين العقل والوحي لا يمكنهم إثبات الصَّانع بل نفيه بالكُلِّيّة لازمُ قولِهم لُزومًا بيِّنًا»[3] اهـ.

وهذا القدرُ منَ الشرحِ كافٍ في بيانِ أنَّ لازمَ المذهبِ إذا كانَ واضحًا فهوَ مذهبٌ، وأنَّ مَن قالَ عنِ اللَّهِ: «إنه جسمٌ» وهوَ عالمٌ بالمعنى فقد كفرَ باللَّهِ، ولو قالَ: لا ألتزمُ لوازمَه، كما أنَّ مَن يعرفُ معنى كلمةِ «الابن» وقالَ: «المسيحُ ابنُ اللَّهِ» كذلكَ يكفرُ ولو قالَ: لا ألتزمُ في بُنُوَّةِ عيسى للَّهِ ما ألتزمُه في غيرِها.

فثبتَ أننا وافَقْنا علماءَ الأُمَّةِ، وأنهم خالفوهم والعياذُ باللَّهِ، ثم يسبقونَ إلى اتّهامنا بأننا خالفْنا العلماءَ وانفردْنا بأقوالٍ غريبةٍ، وما الغريبُ إلا ما أتَوْا بهِ منْ تكذيبِ العلماءِ ومخالفتِهم.

---

(١) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحَرّاني، **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**، مجمع الملك فهد، ط.١، (٥/ ٣١٢).

(٢) المصدر نفسه، (٨/ ٢٥٣).

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيّم الجوزية، **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة**، دار ابن حزم – بيروت، (٢/ ٦٠٥).

الكلام على قول الإمامِ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه: «أقبلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إلّا الخَطَّابِيَّةَ»

وينبغي لفهمِ هذه العبارةِ على وجهها أَنْ نُدْرِكَ المرادَ منها، لا أَنْ تُحْمَلَ على عُمُومِهَا، بل الذي ينبغي التنبيهُ عليه أَنَّهَا كقولِ: «وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ».

والأهواءُ جمعُ هوى، وهو البدعةُ الاعتقاديةُ، فَكُلُّ مَنْ خالفَ أهلَ السُّنَّةِ في الاعتقادِ فهو مِنْ أهلِ الأهواءِ، فقولُ الشافعيِّ: «أقبلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إِلَّا الخَطَّابِيَّةَ»[1] معناه أَنَّ المخالفيَن في العقيدةِ لأهلِ السُّنَّةِ لا يكفرونَ إِلَّا مَنْ يعتقدُ عقيدةً كفريةً منهم، وأَمَّا مَنْ لم يُعْلَمْ منه ذلكَ فلا يكفرُ بل يُعَدُّ مسلمًا مع انتسابِهِ إلى بعضِ هذه الفِرَقِ المخالفةِ لأهلِ السُّنَّةِ، وأَمَّا الخطابيةُ فمقالتُهم ظاهرةٌ وهي أَنَّهُم يُجِيزُونَ الشهادةَ بالكذبِ لمن كان على مذهبِهِم، أي أَنْ يَشْهَدُوا له عند الحُكَّامِ، فَلَمَّا كانت قضيةُ الخطابيةِ أمرًا واحدًا ظاهرًا وهو استحلالُ الشهادةِ بالكذبِ استثنى الشافعيُّ بإطلاقِ رَدِّ شهادتِهم بلا تفصيلٍ، فينبغي أَنْ تُفهَمَ المقالتانِ على هذا الوجهِ.

وتعقيبًا على كلام النوويِّ: «وأطلق القفال وكثيرون من الأصحاب القول بجواز الاقتداء بأهل البدع، وأنهم لا يكفرون، قال صاحب العدة: وهو ظاهر مذهب الشافعي، قلت: هذا الذي قاله القفال وصاحب العدة هو الصحيح أو الصواب، فقد قال الشافعي رحمه الله: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية»، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، ولم يزل السلف

(١) نقله عنه النووي في شرح مسلم، (١/ ٦٠).

والخلف على الصلاة خلف المعتزلة وغيرهم ومناكحتهم وموارثتهم وإجراء أحكام المسلمين عليهم»[1] اهـ قال الحافظُ سراجُ الدِّينِ البلقينيُّ: «فائدةٌ: الصحيحُ أو الصوابُ خلافُ ما قال المصنفُ، وقولُ الإمامِ الشافعيِّ رضيَ اللَّهُ عنه محمولٌ على مَنْ ذُكِرَ عنه أَنَّهُ مِنْ أهلِ الأهواءِ ولم تَثْبُتْ عليه قضيةٌ مُعَيَّنَةٌ تقتضي كفرَهُ، وهذا نَصٌّ عَامٌّ، وَنَصَّ نَصًّا خَاصًّا على تكفيرِ مَنْ قال بخلقِ القرءانِ، والقولُ بالخَاصِّ هو الـمُقَدَّمُ، وأَمَّا الصلاةُ خلفَ المعتزلةِ فهو محمولٌ على ما قَدَّمْتُهُ مِنْ أَنَّهُ لم يثبت عند الـمُقْتَدِينَ بهم ما يُكَفِّرُهُم»[2] اهـ.

ثم ذكرَ قولَ النوويِّ: «وقد تَأَوَّلَ البيهقيُّ وغيرُهُ مِنْ أصحابنا المحققينَ ما جاء عن الشافعيِّ وغيرِهِ مِنَ العلماءِ مِنْ تكفيرِ القائلينَ بخلقِ القرءانِ على كفرانِ النِّعَمِ لا كفر الخروجِ عن المِلَّةِ»، ثم قال البلقينيُّ: «فائدةٌ: هذا التَّأويلُ لا يَصِحُّ، لأَنَّ الذي أَفْتَى الشافعيُّ رضيَ اللَّهُ عنه بكفرِهِ بذلكَ هو حَفْصٌ الفَرْدُ، وقد قال: أرادَ الشافعيُّ ضَرْبَ عُنُقِي، وهذا هو الذي فَهِمَهُ أصحابُهُ الكبارُ، وهو الحَقُّ وبه الفَتْوَى، خلاف ما قال المصنفُ»[3] اهـ، يعني بقولِهِ: «المصنف»: النوويَّ.

وحاصلُ كلامِ الحافظِ البلقينيِّ: أَنَّ قولَ الشافعيِّ: «أقبلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إِلَّا الخَطَّابِيَّةَ»، ليسَ معناه أَنَّ كُلَّ فَرْدٍ مِنْ أهلِ الأهواءِ على اختلافِ أهوائِهم مسلمٌ تَصِحُّ الصلاةُ خَلْفَهُ، إِنَّمَا مرادُهُ: مَنْ لم تثبتْ في حَقِّهِ قَضِيَّةٌ تقتضي كفرَهُ، لأَنَّهُ ليسَ كُلُّ مُنْتَسِبٍ إلى كُلِّ فرقةٍ مِنْ فرقِ أهلِ الأهواءِ يعتقدُ كُلَّ معتقداتهم، بل منهم مَنْ يعتقدُ كُلَّ معتقداتهم، ومنهم مَنْ يعتقدُ بعضَ معتقداتهم مِنَ الضلالِ الذي هو دُونَ الكفرِ، وتأويلُ البيهقيِّ

---

(١) النووي، **روضة الطالبين**، (١/ ٣٥٥).

(٢) سراج الدين البلقيني، **حواشي روضة الطالبين**، (١ / ٣٥٢-٣٥٣).

(٣) المصدر السابق، (١/ ٣٥٣).

لتلكَ المقالةِ غيرُ صحيحٍ، لأَنَّ كبارَ أصحابِ الشافعيِّ لم يقولوا بذلكَ، وهذا التأويلُ يَرُدُّهُ قولُ الرَّبيعِ الذي حَضَرَ مناظرةَ الشافعيِّ لحفصٍ الفردِ وتكفيرَهُ له، وقولُ حفصٍ الفردِ: «أرادَ الشافعيُّ ضَرْبَ عُنُقِي»، دليلٌ على فسادِ ذلك التأويلِ.

ثم هناكَ روايتان لكلامِ الشافعيِّ، إحداهما: روايةٌ مِنْ طريقِ عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي حاتمٍ عَنِ الرَّبيعِ فيها التصريحُ أَنَّ الشافعيَّ كَفَّرَهُ[1].

ثم أَكَّدَ البلقينيُّ أَنَّ العبرةَ بِنَصِّ الشافعيِّ الخَاصِّ – وهو تكفيرُهُ لحفصٍ الفردِ – على النَّصِّ الآخَرِ الذي هو عَامٌّ، وأَيَّدَ ذلكَ بالقاعدةِ المقررةِ عندَ الأصوليينَ: أَنَّهُ إذا تَعَارَضَ الخَاصُّ وَالعَامُّ قُدِّمَ الخَاصُّ[2].

وقد حكى القاضي حسينٌ عن نَصِّ الشافعيِّ أَنَّهُ قَالَ في عَدَمِ جوازِ الصلاةِ خَلْفَ الكافرِ: «لأَنَّهُ لا صلاةَ له فكيفَ يُقْتَدَى به، وهذا يَنْظِمُ مَنْ كُفْرُهُ مُجْمَعٌ عليه ومَنْ كَفَّرْنَاهُ مِنْ أهلِ القِبلةِ كالقائلينَ بخلق القرءانِ وبأَنَّهُ لا يَعْلَمُ المعلوماتِ قبلَ وجودِها ومَنْ لا يؤمنُ بالقَدَرِ، وكذا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ جالسٌ على العرشِ»[3] اهـ، وهذا نَصٌّ خَاصٌّ أيضًا يؤكِّدُ ما ذكرناه.

وعليه فَمِنَ المُهِمِّ معرفةُ المرادِ بهاتين المقالتينِ: قولِ بعضِ الأئمةِ: «لا نُكَفِّرُ أَهْلَ القِبْلَةِ»، وقولِ الشافعيِّ: «أقبلُ شهادةَ أهلِ الأَهواءِ إِلَّا الخَطَّابِيَّةَ»، فهاتان العبارتان كثيرٌ مِنَ النَّاسِ لم يفهموا المرادَ منهما، فَظَنُّوا أَنَّ الخوارجَ والمرجئةَ والمعتزلةَ وكُلَّ مَنْ خالفَ أهلَ السُّنَّةِ في العقيدةِ لا يُكَفَّرُونَ، وهذا الظَّنُّ باطلٌ، بل المرادُ بالمقالتين: أَنَّ مَنْ لم تَثْبُتْ في

---

(١) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري**، (ص ٣٣٩-٣٤٠).

(٢) القرافي، **الفروق**، (١٠٥/ ٢)، وغيرُهُ.

(٣) نقله عنه ابن الرفعة، **كفاية النبيه**، عند شرحه قول الشيرازي: «ولا تجوز الصلاة خلف كافر»، (٤/ ٢٤).

حَقِّهِ قضيةٌ تقتضي كُفْرَهُ مِنْ مقالاتِ أهلِ الأهواءِ فهو مُسْلِمٌ، أَمَّا مَنْ ثَبَتَ فِي حَقِّهِ القولُ بمقالةٍ تقتضي كفرَهُ فهو كافرٌ، وذلك لأَنَّ بعضَهم يوافقُهم في شيء ويخالفُهم في شيء مع انتسابِهِ إليهم وشهرتِهِ بذلك، فلذلك جَرَتْ عادةُ كثيرٍ مِنَ المؤلفينَ في الحديثِ أَنَّ فلانًا روى عن فلانٍ القدريِّ، وأَنَّ فلانًا روى عن فلانٍ المرجئِ، ونحو ذلك، لأَنَّهُ ما عرفَ عنه إلا الانتساب إليهم، ولم يعرف منه مقالة معينة مِنْ مقالاتهم الكفريةِ.

فما رواه الربيعُ مِنْ أَنَّ الشافعيَّ روى عن فلانٍ وهو قَدَرِيٌّ، فهو محمولٌ على أَنَّهُ لم يكن مِنَ القدريةِ الذينَ يعتقدونَ كُفْرِيَّاتِهم، لأَنَّ بعضَ القدريةِ لا يعتقدُ مقالاتِهم الكفريةَ، إِنَّمَا يوافقُهم في بعضِ الأمورِ، فَتُحْمَلُ روايةُ الشافعيِّ عَنْ هذا الرَّجُلِ على هذا الوجه، لأَنَّهُ ثبتَ عَنِ الرَّبِيعِ أَنَّ الشافعيَّ كَفَّرَ القَدَرِيَّةَ، فَيُحْمَلُ تكفيرُهُ على مَنْ يقولُ بمقالاتِهم الكفريةِ، وروايتُهُ عن هذا الراوي الذي ذَكَرَهُ الربيعُ على أَنَّهُ مِنَ الصنفِ الآخَرِ، أي مِنَ الذينَ لا يَعلمُ فيهم الشافعيُّ تلك المقالاتِ الكفريةَ، وبهذا يَتَّفِقُ كلامُ الشافعيِّ في التكفيرِ وروايته عن بعضِهم، لأَنَّهُ مِنَ المعروفِ بين أهلِ الأهواءِ أَنَّ بعضَهم لا يعتقدُ جميعَ مقالاتِ طائفتِهِ، إنما يعتقدُ بعضَها مِمَّا ليس بكفرٍ وينتسبُ إليهم، وقد ذكر أبو حامد أَنَّ الشافعيَّ كَفَّرَ القدريةَ، كما حكاه صاحبُ البَيَانِ العِمْرَانِيُّ اليمنيُّ.

قال العمرانيُّ في **البيان**: «مسألةٌ: قال الشافعيُّ رحمه اللَّهُ: «ولا تُرَدُّ شهادةُ أحدٍ مِنْ أهلِ الأهواءِ إذا كَانَ لا يرى أَنْ يشهدَ لموافقِيهِ بتصديقِهِ وقبولِ يمينِهِ، وَلَشَهَادَةُ مَنْ يرى أَنَّ كَذِبَهُ شركٌ باللَّهِ ومعصيةٌ تَجِبُ بها النَّارُ أَوْلَى أَنْ تَطِيبَ النفسُ بقبولها ممن يخفف المأثم في ذلك»، فنصَّ بهذا على قَبُولِ شهادةِ أهلِ الأهواءِ إِلَّا الخطابية، وقال في **الأُمِّ**: «ذهبَ النَّاسُ في تأويلِ القرءانِ والأَحاديثِ والقياس أو مَنْ ذهبَ منهم إلى أمورٍ اختلفوا فيها فتباينوا فيها تباينًا شديدًا، واستحلَّ فيها بعضُهم مِنْ بعضٍ ما تَطُولُ

حكايتُهُ، فكانَ ذلك منهم مُتَقَادِمًا عَنِ السلفِ وبعدهم إلى اليوم، فلم نعلم أَنَّ أحدًا ممن سلف مِنْ هذه الأُمَّةِ يُقْتَدَى به ولا مِنَ التابعينَ بعدهم رَدَّ شهادةَ أحدٍ بتأويلٍ، وإِنْ خَطَّأَهُ وضَلَّلَهُ ورَءَاهُ استحلَّ منه ما حرم عليه، ولا رَدَّ شهادةَ أحدٍ بشيء مِنَ التأويلِ كان له وجهٌ يحتملُهُ وإِنْ بَلَغَ فيه استحلالَ الدَّمِ والمالِ أو المُفرطِ مِنَ القولِ»، فكذلكَ أهلُ الأهواءِ، وجملةُ ذلك أَنَّهُ لا خلافَ بين أصحابِنَا في أَنَّ شهادةَ الخطابيةِ غيرُ مقبولةٍ، وهم أصحابُ أبي الخَطَّابِ الكُوفِيّ، يعتقدونَ أَنَّ الكذبَ لا يجوزُ، فإذا ذَكَرَ بعضُهم لبعضٍ أَنَّ له على رجلٍ حَقًّا حَلَّفَهُ وصَدَّقَهُ على ذلك، وشَهِدَ له بالحَقِّ الذي حَلَّفَهُ عليه لأَنَّهُم يَشهدونَ بقولِ المدعي»، إلى أَنْ قال: «وأَمَّا قَوْلُ الشافعيّ رحمه اللَّهُ: «لشهادة مَنْ يَرَى كَذِبَهُ شِرْكًا باللَّهِ» فهم الخوارجُ، لأَنَّهُم يَرَوْنَ الكذبَ معصيةً وكفرًا تجبُ به النَّارُ، ولم يُرِدْ به أَنَّ شهادتَهم تُقْبَلُ، وإِنَّمَا أرادَ أَنَّ شهادتَهم لا تُرَدُّ لذلكَ، لأَنَّ ذلكَ أَدْعَى إلى قَبُولِ شهادتِهم، وإِنَّمَا تُرَدُّ شهادتُهم لقولهم بخلقِ القرءانِ وأَنَّهُم يخلقونَ أفعالَهم وغير ذلك»[1] اهـ.

فقولُ مَنْ قَالَ مِنَ الأَئِمَّةِ: «لا نُكَفِّرُ أهلَ القِبلةِ» مرادُهم: مَنْ كَانَ يشهدُ أَنْ لا إلهَ إِلَّا اللَّهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وأَنَّ الكعبةَ قِبلتُهُ، فلا نُكَفِّرُهُ بما يرتكبُهُ مِنَ الذنوبِ، أي ما لم يُعْلَمْ منه ما يُثْبِتُ الكفرَ في حَقِّهِ، وهو مرادُ الإمامِ مَالِكٍ رضيَ اللَّهُ عنه حِينَ قَالَ له ابنُ أبي حنيفةَ: «إِنَّ لَنَا رَأْيًا نَعْرِضُهُ عليكَ، فَإِنْ رأيتَهُ حَسَنًا مَضَيْنَا عليه، وَإِنْ رأيتَهُ سَيِّئًا تَنَكَّبْنَا عنه: «لا نُكَفِّرُ أحدًا بذنبٍ، المذنبونَ كُلُّهُم مسلمونَ»، قَالَ: مَا أَرَى بِهَا بَأْسًا»[2]، وليسَ مرادُهم بذلكَ أَنَّ كُلَّ مَنْ يقولُ الشهادتينِ لا يكفرُ مع اعتقادِهِ بعضَ الاعتقاداتِ الكفريةِ، فإِنَّ هذا الإطلاقَ بعيدٌ مِنْ مرادِهم في هذه العبارةِ، لأَنَّ كثيرًا مِمَّنْ يقولُ الشهادتينِ وينتسبُ إلى الإسلامِ ويَظُنُّ

---

(١) العمراني اليمني، **البيان**، (١٣/ ٢٨٠-٢٨٤).

(٢) القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، (١/ ٩١).

نفسَهُ مسلمًا كَفَرُوا كفرياتٍ صريحةً لا يَتَرَدَّدُ فيها عَالِمٌ ولا جاهلٌ، كقولِ البَيَانِيَّةِ: إِنَّ اللَّهَ يَفْنَى يومَ القيامةِ كُلّهُ إِلَّا وجهَهُ[1]، أخطؤوا في فهمِ هذه الآيةِ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [سورة القصص/ ٨٨]، فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ له وجهٌ مُرَكَّبٌ على البدنِ كالبشرِ وغيرِهم مِنَ الملائكةِ والبهائمِ لأَنَّهُم أجسامٌ مُرَكَّبٌ عليها وجهٌ يكونُ أعلى البدنِ، فقالوا – أي البيانيةُ –: إِنَّ اللَّهَ يومَ القيامةِ يَفْنَى كله إلا الوجهَ، وهؤلاءِ كانوا يقولونَ الشهادتينِ ويصومونَ ويُصَلُّونَ كغيرِهم، فهل يجوزُ تركُ تكفيرِهم لأَنَّهُم يقولونَ بألسنتِهم: لا إلهَ إِلَّا اللَّهُ ويستقبلونَ قِبلتَنا؟ بل يجبُ تكفيرُهم. وكذلكَ مَنْ كان على مثلِ هذا مِمَّنْ يعتقدونَ في اللَّهِ أَنَّهُ جسمٌ مركبٌ، وقد اغْتَرَّ كثيرٌ ممن لا قَدَمَ لهم في فهمِ كلامِ العلماءِ فقالوا بتركِ تكفيرِ كُلِّ مَنْ يقولُ: لا إله إلا اللَّهُ، بلا فرقٍ بين فرقةٍ وفرقةٍ، وبين فردٍ وفردٍ ءاخَرَ منهم، ذكرَ المحدثُ الشيخُ محمد ياسين بنُ محمد عيسى الفادانيُّ المكيُّ (ت: ١٤١٠هـ) أَنَّ مِنْ أهلِ البدعةِ مَنْ نُكَفِّرُهُ ببدعتِهِ كالمجسمةِ وإِنْ كان يصلي إلى القِبلةِ – أي صورةً – ويعتقدُ نفسَهُ مسلمًا.

وقال الإمامُ أبو منصورٍ عبدُ القاهرِ بنُ طاهرٍ البغداديُّ التميميُّ: «اعلمْ أَنَّ تكفيرَ كُلِّ زعيمٍ مِنْ زعماءِ المعتزلةِ واجبٌ»[2] اهـ، وذلك لأَنَّهُم عشرون فرقةً، وزعماءُ هذه الفِرَقِ يعتقدونَ الكفرَ، وأَمَّا الأفرادُ المنتسبونَ إليهم فمنهم مَنْ يعتقدُ مقالاتِهم الكفريةَ، ومنهم مَنْ لا يوافقُهم فيها، إِنَّمَا يعتقدُ بعضَ مقالاتِهم التي هي دونَ الكفرِ، وكل منهما يسمى معتزليًّا، فإِنَّ مِنَ الناس مَنْ ينتسبُ إلى المعتزلةِ ولا يعتقدُ مقالاتِهم الكفريةَ، وإِنَّمَا يعتقدُ بعضَ مقالاتِهم التي هي دُونَ الكفرِ كالمعتزليِّ الذي وافقَهم في نَفْيِ رؤيةِ اللَّهِ في الآخرةِ، فإِنَّ هذا مُتَأَوِّلٌ لا يكفرُ. ولذلكَ فرقَ الإمامُ البلقينيُّ في

---

(١) أبو منصور البغدادي، **الفرق بين الفرق**، (ص ٢١٤).

(٢) أبو منصور البغدادي، **أصول الدين**، (ص ٣٣٥).

حاشيتِه على روضةِ الطالبينَ بينَ المعتزليِّ الذي ثبتَتْ عليهِ قضيةٌ معينةٌ تقتضي تكفيرَه فحَكَمَ بكفرِه ولم يُصَحِّحِ الصلاةَ خلفَه، والمعتزليِّ الذي لم تثبُتْ عليهِ قضيةٌ معينةٌ تقتضي تكفيرَه فحملَ كلامَ مَن صحَّحَ الصلاةَ خلفَ المعتزلةِ عليهِ.

وقالَ البغداديُّ في كتابِ **تفسيرِ الأسماءِ والصِّفَاتِ**، في الفصل الحادي عشر: في حُكْمِ الدَّارِ التي غَلَبَ عليها أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ، والدارِ التي غَلَبَ عليها أهلُ الأَهواءِ:

«فَإِنْ قيلَ: ما معنى وَصْفِ الدَّارِ بِأَنَّهَا دارُ إيمانٍ وإسلامٍ؟

قيلَ: معناه أَنَّ كُلَّ أحدٍ مِمَّنْ وجدناه فيها حَكَمْنَا له بأَنَّهُ مسلمٌ، له ما للمسلمينَ وعليه ما على المسلمينَ، وحَكَمْنَا لولدِهِ بحُكْمِهِ.

وإِنْ وَجَدْنَا في دارِ الإسلامِ مَيِّتًا غَسَّلْنَاهُ وكَفَّنَّاهُ وصَلَّيْنَا عليه ودَفَنَّاهُ في مقابرِ المسلمينَ مِنْ غيرِ بحثٍ في حَالِهِ، إِلَّا رَجُلًا عَرَفْنَا منه الكفرَ الذي لا يُقَرُّ عليه[1]، بإقرارِهِ، أو بإظهارِهِ زِيَّ أهلِهِ، فإِنَّهُ لا يجوزُ مناكحتُهُ وأكلُ ذبيحتِهِ، ولم تَجُزِ الصلاةُ عليه حينئذٍ ولا دَفْنُهُ في مقابرِ المسلمينَ. وكذلكَ حُكْمُ مَنْ وجدناه لَقِيطًا مِنْ هذه الدَّارِ مِنَ الأطفالِ إذا لم نعرفْ مَنْ وَلَدَهُ، نُجري عليه أحكامَ المسلمينَ. وكذلكَ القولُ في كُلِّ موضعٍ وصفناه بأَنَّهُ دارُ كفرٍ، فمعناه الحكمُ على كُلِّ مَنْ فيه بِأَنَّهُ كافرٌ، لا يُصَلَّى عليه ولا يدفنُ في مقابرِ المسلمينَ، وحكمُ أطفالِهم كحكمِهم، إِلَّا أَنْ يكونَ فيهم مَنْ عُرِفَ إسلامُهُ بعينِهِ، فيكونُ حكمُهُ حكمَ المسلمينَ»[2] اهـ.

---

(١) ومعنى: «يقر عليه»: أي يُترك من القتل، وتُؤخذ منه الجزية، لا أننا نرضى له بالبقاء على الكفر، فالمسلم لا يرضى بكفر الكافر، ثم المسلمون وإن عُقِدَتْ للكافر الجزيةُ يمنعونه من إظهار شعار الكفر.

(٢) أبو منصور البغدادي، **تفسير الأسماء والصفات** (٤/ ٤٠٢).

وقال في موضعٍ ءَاخَرَ: «الفصلُ الثاني عشرَ: في بيانِ تنفيذِ أحكامِ أهلِ الأهواءِ، وبيانِ حُكْمِهَا في الإجماعِ والاختلافِ، وبيانِ أَنَّهُ لا طاعةَ لهم ولا تَصِحُّ منهم عبادةٌ:

أجمعَ أصحابُنا على أَنَّ المعتزلةَ والنجاريةَ والجهميةَ والغُلَاةَ مِنَ الروافضِ والخوارج والجسمية لا اعتبارَ بخلافِهم في مسائلِ الفقه، وإِنِ اعْتُبِرَ[1] خلافُهم في مسائلِ الكلامِ، هذا قولُ الشافعيّ رضَي اللَّه عنه في أهلِ الأهواءِ، وكذلكَ رواه أشهبُ عن مالكٍ، والعباسُ بنُ الوليدِ عن الأوزاعيّ، ومحمدُ بنُ جريرٍ الطبريُّ بإسنادٍ له عن سفيانَ، وحكاه ابنُ جريرٍ بإسناده عن أبي سليمانَ الجوزجانيّ عن محمدِ بنِ الحسنِ وجماعة مِنْ أصحابِ أبي حنيفةَ، وحكاه أبو ثَوْرٍ في أصولِهِ عن جميعِ الأئمةِ مِنَ التابعينَ، وهم الفقهاءُ السبعةُ مِنْ أهلِ المدينةِ، وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ والشعبيُّ والنخعيُّ ومسروقُ بنُ الأجدع وعلقمةُ، والأسودُ ومحمدُ بنُ سيرينَ وشريحٌ القاضي والزهريُّ وأقرانُهم. واختلفَ فقهاءُ الأُمَّةِ في قَبُولِ شهادتِهم، فقالَ مالكٌ بإبطالِ شهادةِ المعتزلةِ وسائرِ أهلِ الأهواءِ، وقال الشافعيُّ وأبو حنيفةَ رضيَ اللَّهُ عنهما بقبولِ شهاداتِ أهلِ الأهواءِ إِلَّا الخطابيةَ فإِنَّهَا ترى الشهادةَ بالزُّورِ، وأشارَ الشافعيُّ رضيَ اللَّهُ عنه في كتابِ القياسِ إلى رجوعِهِ عن قَبُولِ شهاداتِ المعتزلةِ، **وهذا هو الأصحُّ على قياسِ مذهبِهِ**[2]. فأَمَّا الكلامُ في قُضَاةِ أهلِ البدعِ وأحكامِ قضائِهم، فإِنَّ الشافعيَّ رضيَ اللَّهُ عنه قالَ في الخوارجِ وأهلِ البغيِ إذا غلبوا على بلدٍ فأخذوا صدقاتِ أهلِها وأقاموا عليهم الحدودَ: إِنَّهَا لا تُعَادُ فيهم، ولا يُرَدُّ مِنْ قضاءِ قَاضِيهِم إِلَّا ما يُرَدُّ به

---

(١) أي وإن كان علماء الكلام يذكرون أقوالهم في كتب الكلام لمناقشتها والرد على الفاسد منها، لا أنها أقوال يعتد بها في نقض إجماع المسلمين.

(٢) وذكره البغدادي أيضًا في كتابه **أصول الدين**، (ص ٣٤٢)، ونقله عنه الحافظ محمد مرتضى الزبيدي، **إتحاف السادة المتقين**، (٢/ ٣٩٨).

قضاءُ قاضي غيرِهم، وقال في موضعٍ ءاخَرَ: إذا كان غيرَ مأمونٍ برأيِهِ على استحلالِ دَمٍ ومالٍ لم ينفذ قضاؤُهُ، ولم يُقْبَلْ كِتَابُهُ، فيجبُ على هذا الأصلِ: أَنْ يُرَدَّ قضاءُ مَنْ قال مِنَ المعتزلةِ بقتلِ مخالِفِيهِ غِيلَةً، واستحلالِ أموالهم. فأَمَّا الصدقاتُ التي أخذوها والحدودُ التي أقاموها، فلا خلافَ على مذهبِهِ في أَنَّهَا لا تُعَادُ ثانيةً، فأَمَّا أهلُ الذِّمَّةِ إذا ادَّعَوْا أَنَّ الخوارجَ وأهلَ البغيِ قد أخذوا منهم الجزيةَ فلا يُقْبَلُ قولُهم فيها إِلَّا بِبَيِّنَةٍ عادلةٍ مِنَ المسلمينَ. وقال مالكٌ وأحمدُ بنُ حنبلٍ بإبطالِ قضايا أهلِ الأهواءِ مِنَ الخوارجِ والغلاةِ والمعتزلةِ، كما أبطلا شهاداتهم. وبه قال داودُ وأكثرُ أهلِ الظاهرِ، وزادَ على ذلك داودُ قولَهُ في الزكاةِ التي أخذوها: إِنَّهَا لا تُجْزِئُ عن فُرُوضِ أصحابِها، وأوجبَ على الإمامِ رَدَّ قضاءِ قاضي أهلِ البغيِ، وخالفَهُ ابنُهُ أبو بكرٍ في ذلك، فأجازَ قضاءَ قَاضِي أهلِ البغيِ، دُونَ قضاءِ قاضي المعتزلةِ وأهلِ الأهواءِ.

وأَمَّا الكلامُ في طاعاتِ المعتزلةِ وسائرِ أهلِ الأهواءِ الضَّالَّةِ، **فإِنَّ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ مُجْمِعُونَ على أَنَّ أهلَ الأهواءِ المؤديةِ إلى الكفرِ لا تصحُّ منهم طاعةٌ للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مما يفعلونَهُ مِنْ صلاةٍ وصومٍ وزكاةٍ وحَجٍّ، لأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ عبادَهُ بإيقاعِ هذه العبادةَ على شرطٍ، كاعتقادٍ صحيحٍ بالعدلِ والتوحيدِ، وبشرطِ أَنْ يُرَادَ بها التَّقَرُّب إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مع اعتقادِ صفةِ الإِلهِ على ما هو عليه، ولا يجوزُ أَنْ يَقْصِدَهُ بالطاعةِ مَنْ لا يَعْرِفُهُ، وقد بَيَّنَّا قبلَ هذا أَنَّ المعتزلةَ وسائرَ أهلِ البدعِ الضَّالَّةِ غيرُ عارفينَ باللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لاعتقادِهم فيه خلافَ ما هو عليه في عدلِهِ وحِكْمَتِهِ»**.

ثم قال: «فلا تكونُ طاعةٌ للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إلا ممن عرفَهُ سبحانَهُ وقَصَدَ بفعلِهِ التقربَ إليه، **وأهلُ البدعِ** - أي الذينَ بلغَتْ بدعتُهم حدَّ الكفرِ - **خارجونَ عن معرفةِ اللَّهِ وطاعتِهِ، فخرجوا مِنْ أَجْلِ ذلك عن الإيمانِ،** وعن عملِ أهلِ الإسلامِ، والحمدُ للَّهِ على العصمةِ مِنَ البدعةِ، واللَّهُ تعالى

أعلمُ»[1] اهـ.

وقال أيضًا: «وأَمَّا أهلُ الأهواءِ مِنَ الجارودية والهشامية والنجارية والجهمية والإمامية الذينَ أَكْفَرُوا خِيَارَ الصحابةِ، والقدرية المعتزلةِ، والبكرية المنسوبةِ إلى بكر ابنِ أختِ عبدِ الواحدِ، والضرارية والمُشَبِّهَةِ كُلِّهَا، والخوارجِ: فإِنَّا نُكَفِّرُهُم كما يُكَفِّرُونَ أهلَ السُّنَّةِ، ولا تجوزُ الصلاةُ عليهم عندنا، ولا الصلاةُ خلفَهم»، إلى أَنْ قال: «وروى يحيى بنُ أكثم أَنَّ أبا يوسفَ سُئِلَ عن المعتزلةِ فقال: هم الزنادقةُ، وأشارَ الشافعيُّ في كتاب الشهادات إلى جوازِ شهادةِ أهلِ الأهواءِ إلا الخطابية الذينَ أجازوا شهادةَ الزُّورِ لموافقِيهم على مخالفِيهم، وأشارَ في كتابِ القياسِ إلى رجوعِهِ عن قبولِ شهادةِ المعتزلةِ وسائرِ أهلِ الأهواءِ، ورَدَّ مالكٌ شهادةَ أهلِ الأهواءِ»[2] اهـ.

وقال أيضًا: «فأَمَّا أصحابُنَا فإِنَّهُم وإِنْ أَجْمَعُوا على تكفيرِ المعتزلةِ والغُلَاةِ مِنَ الخوارجِ والنجاريةِ والجهميةِ والمشبهةِ فقد أجازوا لعامةِ المسلمينَ معاملتَهم في عُقُودِ البياعاتِ والإجاراتِ والرهونِ وسائرِ المعاوضاتِ دُونَ الأنكحةِ، فَأَمَّا مناكحتُهم وموارثتُهم والصلاةُ عليهم وأكلُ ذبائحِهم فلا يَحِلُّ شيء مِنْ ذلكَ، إلا الموارثة ففيها خلافٌ بين أصحابنا»[3] اهـ.

فهذه عباراتُ الإمامِ أبي منصورٍ، فَكُنْ على ذُكْرٍ منها، وفي ضِمْنِهَا فوائدُ يَحْتَاجُ مُطَالِعُهَا إلى التَّنْبِيهِ عليها:

منها: أَنَّ المعتزلةَ كُفَّارٌ بشرطِ أَنْ يكونَ هذا المعتزليُّ يعتقدُ مقالاتِهم الكفريةَ، كإثباتِ الخلقِ للعَبْدِ بمعنى الإحداثِ مِنَ العَدَمِ بقدرةٍ أعطاهُ اللَّهُ إياها، وأَنَّهُ كان قادرًا على خَلْقِهَا قبلَ أَنْ يُعْطِيَهُ القدرةَ عليها، فَلَمَّا أعطاه

---

(١) أبو منصور البغدادي، **تفسير الأسماء والصفات** (٤/ ٤١١-٤١٣).

(٢) أبو منصور البغدادي، **الفرق بين الفرق**، (ص ٣٥٠-٣٥١).

(٣) أبو منصور البغدادي، **تفسير الأسماء والصفات** (٤/ ٣٨٢).

القدرةَ عليها صَارَ عاجزًا عنها، وكالقولِ بأَنَّ اللَّهَ لم يُرِدْ ما يقعُ مِنَ العبادِ مِنَ المعاصي والمكروهاتِ، إلا ما يَقَعُ منهم مِنَ الحسنِ، أو أَنَّ اللَّهَ يجبُ عليه فِعْلُ الأصلحِ لخلقِهِ، ونحو ذلك.

ومنها: أَنَّ كلامَ الشافعيِّ بقبولِ شهادةِ أهلِ الأهواءِ بالمعنى الشاملِ للمعتزلةِ وغيرِها محمولٌ على أَنَّهُ أرادَ مَنْ لم يَقُلْ منهم قولًا يُؤَدِّي إلى الكفرِ، لأَنَّهُ ليسَ كُلُّ مُنْتَسِبٍ إليهم يعتقدُ جميعَ عقائدِهم، لأَنَّ الواحدَ قد ينتسبُ إلى المعتزلةِ أو الكراميةِ أو غيرِهم مِنْ أهلِ البدعِ المشتملةِ على الكفرِ، مِنْ غيرِ أَنْ يُشَارِكَ الآخرينَ في تلكَ المسائلِ المؤديةِ إلى الكفرِ، كما ذكرَ أبو منصورٍ أَنَّهُ لَقِيَ أُنَاسًا مِنَ الكراميةِ لا يعرفونَ عقائدَهم إِنَّمَا يَتَعَلَّقُونَ بالاسمِ ولا يعرفونَ مِنَ الجسمِ إلا اسمَهُ[1]، فقالوا: جسمٌ لا كالأجسامِ، ولا يفهمونَ من ذلكَ إلا أنه موجودٌ لا كالموجوداتِ، وقَالَ الكمالُ بنُ أبي شريفٍ في **المسامرةِ شرحِ المسايرةِ**: «(فإن سماه أحدٌ جسمًا وقال: لا كالأجسام، يعني في نفي لوازم الجسمية) كبعض الكرامية فإنهم قالوا: هو جسم بمعنى موجود، وءاخرين منهم قالوا: هو جسم بمعنى أنه قائم بنفسه، فأخطؤوا بذلك، ومن أخطأ بذلك (فإنما خطؤه في إطلاق الاسم) لا في المعنى»[2] اهـ، أما لو كان خطؤه في المعنى أيضًا فيكفر بلا شَكٍّ، وقَالَ الزَّاهِدُ الصَّفَّارُ: «وأَمَّا مَنْ قَالَ منهم - أي الكرامية -: «إِنَّهُ جسمٌ لا كالأجسامِ» فهو مُبتدعٌ، ولا يجبُ إكفارُهُ، لأَنَّ الاختلافَ بيننا وبينهم وَقَعَ

---

(١) أبو منصور البغدادي، **أصول الدين**، (ص ٣٤١)، ونَصُّ عبارته: «وقد شاهدنا قومًا من عوامِّ الكرَّامية لا يعرفون من الجسم إلا اسمه ولا يعرفون أن خواصَّهم يقولون بحدوث الحوادث في ذات البارئ تعالى».

(٢) الكمال بن أبي شريف، **المسامرة في شرح المسايرة**، المكتبة الأزهرية للتراث، (١/ ٢٧).

في حَدِّ الجسمِ»[1] اهـ، يعني لأَنَّهم ظَنُّوا تعريفَ الجسمِ وَحَدَّهُ على غيرِ ما هو، فكلامُهُ في هذا النوعِ مِنْ مُطْلِقِ الجسميَّةِ، وكذلكَ في المعتزلةِ أناسٌ ينتسبونَ إليهم وهم خَالُونَ عن اعتقادِ أقوالِهم التي تؤدي إلى الكفرِ، وهذا ما صَرَّحَ به الإمامُ سراجُ الدِّينِ البلقينيُّ في عبارتِهِ التي ذكرَهَا في **حاشيتِهِ على روضةِ الطالبينَ**[2]، وذلك محملُ كلامِ بعضِ الشافعيينَ الذينَ ذُكِرَ عنهم أَنَّ المعتزلةَ لا يُكَفَّرُونَ. فَتَبَيَّنَ بهذا أَنْ لا عبرةَ بقولِ مَنْ أطلقَ تركَ تكفيرِهم على غيرِ هذا المعنى، كما تجِدُه في كتبِ بعضِ المتأخرينَ مِنَ الشافعيةِ حيثُ صَرَّحَ بعدمِ تكفيرِهم مَعَ نسبةِ القولِ بخلقِ العبدِ فِعْلَهُ إليهم، فَإِنَّ أصحابَ الشافعيِّ المتقدمينَ بريئونَ من هذا القولِ.

وهنا دقيقةٌ يجبُ التَّنَبُّهُ لها وهي: أَنَّ القولَ بخلقِ القرءانِ كفرٌ بالنسبةِ لأناسٍ، وليسَ كفرًا بالنسبةِ لأناسٍ ءاخرينَ، فَمَنْ نَفَى ثُبُوتَ صفةِ الكلامِ للَّهِ تعالى على الوجهِ اللائقِ به – وهو كونه متكلمًا بكلام أزليٍّ أبديٍّ – بل يعتقد أَنَّ اللَّهَ متكلمٌ بمعنى خالقِ الكلامِ في غيرِه، ويُطلقُ مع ذلك القولَ بأَنَّ القرءانَ مخلوقٌ، فهو الذي يكفرُ لتعطيلِه صفةَ اللَّهِ، وأما مَنْ يُطلقُ هذا اللفظَ مع إثباتِ الكلامِ بمعنى الصفةِ الأزليةِ الأبديةِ القائمةِ بذاتِ اللَّهِ أي الثابتةِ له، كقيامِ عِلْمِهِ وغيرِهِ مِنْ صفاتِهِ بذاتِهِ، ويقولُ مع ذلك بأَنَّ القرءانَ يُطْلَقُ على هذا الكلامِ الذي هو صفةٌ أزليةٌ أبديةٌ، ويُطْلَقُ على اللفظِ المنزلِ، ويعتقدُ في اللفظِ المنزلِ أَنَّهُ مخلوقٌ للَّهِ ليسَ مِنْ تأليفِ أحدٍ مِنْ خلقِ اللَّهِ، فهذا لا يكفرُ ولا يدخلُ تحتَ قولِ الشافعيِّ لحفصٍ الفردِ: «لقد كفرتَ باللَّهِ العظيمِ»، كما لا يدخلُ تحت ما شُهِرَ عن كثيرٍ مِنَ الأئمةِ أَنَّهُم قالوا: «مَنْ قَالَ: «القرءانُ مخلوقٌ» فهو كافرٌ»، فإنَّه لا يَخْفَى على إمامٍ مِنْ أئمةِ الهُدَى كجعفرٍ الصادقِ وأبي حنيفةَ والشافعيِّ وغيرِهم أَنَّ اللفظَ

---

(١) الزاهد الصفار، **تلخيص الأدلة**، (ص ٧٣٢).

(٢) سراج الدين البلقيني، **حواشي روضة الطالبين**، (١ / ٣٥٢-٣٥٣).

المنزلَ حروفٌ وأصواتٌ متعاقبةٌ يستحيلُ قيامُها بذاتِ اللَّهِ، لقيامِ الأدلةِ القاطعةِ على أنَّ ذَاتَ اللَّهِ القديمَ ليسَ مَحَلًّا للحوادثِ، إذِ الذَّاتُ الذي تقومُ به الحوادثُ حادثٌ، كما لا يَخفَى على أدنى مسلمٍ عَرَفَ تَنْزِيهَ اللَّهِ.

ويشهدُ لما قلناهُ قولُ الإمامِ أبي حنيفةَ في مسألةِ كلامِ اللَّهِ: «ما قَامَ بالخالقِ فهو قديمٌ، وما قَامَ بالخَلْقِ فهو مخلوقٌ» اهـ. يعني بالجزءِ الأَوَّلِ مِنْ هذه العبارةِ: الكلامَ الذَّاتِيَّ القائمَ بذاتِ اللَّهِ الذي هو أزليٌّ أبديٌّ كسائرِ صفاتِهِ، ويعني بالجزءِ الثاني: اللَّفْظَ المنزلَ.

ومنها: أَنَّهُ ليسَ كُلُّ مَنْ شُهِرَ بِأَنَّهُ وَافَقَ المعتزلةَ في مسألةٍ يَكُونُ معتزليًّا موافقًا لهم في جميعِ أقاويلِهم فيُحْكَمَ عليهِ بحُكْمِهِم، وذلكَ كالخلفاءِ الثلاثةِ مِنَ العباسيينَ المأمونِ وتَالِيَيْهِ، فإِنَّهُ لا يجوزُ إجراءُ حكمِ المعتزلةِ المعطلينَ للصفاتِ عليهِم، لأَنَّهُ لم يثبتْ عنهم سوى موافقتِهم للمعتزلةِ في عبارةِ: «القرءانُ مخلوقٌ»، ولمْ يروَ عنهم ما يقتضي حملَ ذلكَ على المعنى الذي أرادته المعتزلة من تعطيلِ الصفات، بل الظاهرُ أَنَّهُم قَصَدُوا اللفظَ المنزلَ مِنْ غيرِ نفيِ الكلامِ الذَّاتِيِّ، ونظيرُ هذا قولُ بعضِ الفقهاءِ في الخوارجِ: إِنَّ بعضَهم يكفرونَ وبعضَهم لا يكفرونَ، كما ذكره الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في شرحِ البخاريِّ في أثناءِ شرحِ الأحاديثِ الواردةِ في الخوارجِ. **فَتَبَصَّرْ أَيُّهَا المطَالِعُ وَلَا تَكُنْ مُتَرَدِّدًا.**

اعتقاد الصحابة والأئمة الأربعة وإجماع الأمة أن اللَّه موجود بلا مكان منزه عن الجلوس والقعود وصرفهم الاستواء الوارد في الآية عن معنى التمكن والاستقرار والتحيز[1]

روى الإمام مسلم في الصحيح[2] أن عبد الله بن المبارك كان يقول: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

فقد خص الله هذه الأمة بأن العلم فيها محفوظ بالسند المتصل، فكان الخلف متبعين للسلف عقيدة وأحكامًا، ولم يَجِد الخلف عن أصول السلف قِيدَ أُنْمُلة، إنما الأصول واحدة على تعاقب الأزمان، فعلماء الشام قديمًا وحديثًا لم يخرجوا عن اعتقاد السلف، فإن الإجماع قائم على العقائد التي نصوا عليها، ومن خالفها فقد خرق الإجماع، و الله تعالى يقول: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ١١٥]، وها هم أصحاب المذاهب الأربعة أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم كانوا أئمةً في الفقه وأصحابَ مذاهب يعمل بها الناس إلى يومنا هذا، كما كانوا أئمةً في العقيدة، جبالًا راسخةً لا يهزها ريح، وكانت لهم مواقف مشهودة في الدفاع عن معتقد أهل السنة والجماعة في مختلف

---

(١) وقد سبق نقل بعض الأقوال ونعيدها هنا لأهميتها ولعظيمِ فائدتها.

(٢) صحيح مسلم، ٣٢.

المحن التي مرت عليهم في أيامهم، وإذا نظرنا في ما نقل إلينا من كلامهم في أصول الاعتقاد نجد أنه موافق لما ذكرناه في كتابنا هذا من نقول عن علماء بلاد الشام، وهذه نبذة من النصوص المنقولة عن الأئمة الأربعة وأتباعهم في بيان معتقدهم رضي الله عنهم.

ما معنى الكيف؟

قال اللغوي الراغب الأصبهاني (ت:٥٠٢هـ) في «المفردات في غريب القرآن»[١]: «كيف لفظ يسأل به عما يصح أن يقال فيه شبيه وغير شبيه كالأبيض والأسود والصحيح والسقيم، ولهذا لا يصح أن يقال في الله عز وجلَّ كيف» اهـ.

وقال الفقيه اللغوي الفيروزآبادي (ت:٨١٧هـ) ما نصه[٢]: «يصف أهل التوحيد الله تعالى أنه موجود بلا كمية وكيفية» من كتابه «القاموس المحيط».

قول الإمام أبي حنيفة في مسألة الاستواء:

وسئل الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه عن الاستواء فقال: «من قال: لا أعرف الله أفي السماء هو أم في الأرض فقد كفر»[٣]، لأن هذا القول يوهم أن للحق مكانًا ومن توهم أن للحق مكانًا فهو مشبه. وهذا القول ثابت عن الإمام أبي حنيفة نقله من لا يحصى كالإمام ابن عبد السلام في «حل الرموز» والإمام تقي الدين الحصني في «دفع شبه من شبه وتمرد»[٤] والإمام

---

(١) **المفردات في غريب القرآن**، الراغب الأصبهاني، ص٤٤٤.

(٢) **القاموس المحيط**، للفيرزآبادي، ص١٣٨٦.

(٣) يُنظر: **الفقه الأبسط**، ص٤٩.

(٤) **دفع شبه من شبه وتمرد**، ص١٨.

أحمد الرفاعي في «البرهان المؤيد»[1] وغيرهم.

فهذا «الفقه الأكبر» فيه: «والله واحد لا من طريق العدد ولكن من طريق أنه لا شريك له، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، لا يشبه شيئًا من الأشياء من خلقه ولا يشبهه شيء من خلقه» وفيه أيضًا: «ويراه المؤمنون وهم في الجنة بأعين رؤوسهم بلا تشبيه ولا كيفية ولا كمية ولا يكون بينه وبين خلقه مسافة». وفي «الوصية» للإمام: «لقاء الله تعالى لأهل الجنة حق بلا كيفية ولا تشبيه ولا جهة». وفي «الوصية»: «نُقِر بأن الله على العرش استوى من غير أن يكون له حاجة إليه واستقرار عليه وهو الحافظ للعرش وغيرِ العرش من غير احتياج، فلو كان محتاجًا لما قَدَر على إيجاد العالم وتدبيره كالمخلوق، ولو كان محتاجًا إلى الجلوس والقرار فقبل خلق العرش أين كان الله تعالى! تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا».

وفي «الفقه الأبسط»: «كان الله ولا مكان، كان قبل أن يخلق الخلق، كان ولم يكن أين ولا خلق ولا شيء وهو خالق كل شيء».

وقال أيضًا: «فمن قال: «لا أعرف ربي أفي السماء هو أم في الأرض» فهو كافر، كذلك من قال إنه على العرش ولا أدري العرش أفي السماء أم في الأرض». وإنما كَفَّرَ الإمامُ قائل هاتين العبارتين لأنه جعل الله مختصًّا بجهة وحَيِّز، وكلُّ ما هو مختص بالجهة والتحيُّز فإنه محتاجٌ محدث بالضرورة أي بلا شك، وليس مراده كما زعم المشبهة إثباتَ أن السماء والعرش مكان لله تعالى، بدليل كلامه السابق الصريح في نفي الجهة عن الله – وقد نقلنا ذلك – ومن ذلك قوله: «ولو كان محتاجًا إلى الجلوس والقرار فقبل خلق العرش أين كان!». ففي هذه إشارة من الإمام رضي الله عنه إلى إكفار من أطلق التشبيه والتحيز على الله كما قال العلامة البياضي الحنفي

(١) **البرهان المؤيّد**، السيّد أحمد الرفاعيّ، ص٢٤.

في «إشارات المرام»[1] والشيخ الكوثري في «تكملته»[2] وغيرهما.

وفي «شرح الفقه الأكبر»[3] لملَّا علي القاري في الرد على المجسمة المحرفين لكلام أبي حنيفة ما نصه: «وما روي عن أبي مطيع البلخي أنه سأل أبا حنيفة رحمه الله عمن قال: «لا أعرف ربي في السماء هو أم في الأرض» فقال: «قد كفر لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [سورة طه: ٥]، وعرشه فوق سبع سمٰواته» قلت: فإن قال «إنه على العرش ولا أدري العرش أفي السماء أم في الأرض» قال: «هو كافر لأنه أنكر كونه في السماء فمن أنكر كونه في السماء فقد كفر لأن الله تعالى في أعلى عليين وهو يدعى من أعلى لا من أسفل، والجواب أنه ذكر الشيخ الإمام ابن عبد السلام في كتابه «حل الرموز» أن الإمام أبا حنيفة قال: «من قال: (لا أعرف الله تعالى في السماء هو أم في الأرض) كفر» لأن هذا القول يوهم أن للحق مكانًا ومن توهم أن للحق مكانًا فهو مشبه» اهـ. ولا شك أن ابن عبد السلام من أَجَلِّ العلماء وأوثقهم فيجب الاعتماد على نقله لا على ما نقله الشارح «شارح عقيدة الطحاوي»، مع أن أبا مطيع رجل وضّاع (أي يضع الأحاديث) عند أهل الحديث كما صرح به غير واحد». انتهى كلام ملَّا علي القاري.

قال الشيخ مصطفى أبو السيف الحمامي في كتابه «غوث العباد ببيان الرشاد»[4]: «ومن هذا الكلام يُعلَم أمور منها:

---

(١) **إشارات المرام**، ص٢٠٠.

(٢) **تكملة الشيخ الكوثري**، ص١٨٠.

(٣) **شرح الفقه الأكبر**، ص١٩٧-١٩٨.

(٤) **غوث العباد ببيان الرشاد**، ص٣٤١-٣٤٢.

الأمر الأول: أن تلك المقالة ليست في «الفقه الأكبر» وإنما نقلها عن أبي حنيفة رحمة الله عليه ناقل فيكون إسنادها إلى «الفقه الأكبر» كذبًا يراد به ترويج البدعة.

الأمر الثاني: أن هذا الناقل مطعون فيه بأنه وضّاع لا يحل الاعتماد عليه في نقل يُبْنى عليه حكم فرعي فضلًا عن أصلي فالاعتماد عليه - وحاله ما ذُكِر - خيانةٌ يريد الرجل بها أن يروج بدعته.

الأمر الثالث: أن هذا الناقل صرح به إمام ثقة هو ابن عبد السلام بما يكذبه عن أبي حنيفة رحمة الله عليه بالنقل الذي نقله عن هذا الإمام الأعظم رضي الله عنه.

فاعتماد الكذاب وإغفال الثقة خيانة يراد بها تأييد بدعته وهي جرائم تكفي واحدة منها فقط لأن تسقط الرجل من عداد العدول العاديين لا أقول من عداد العلماء أو أكابر العلماء أو الأئمة المجتهدين، ويعظمُ الأمر إذا علمنا أن الخيانات الثلاث في نقل واحد وهو مما يرغم الناظر في كلام هذا الرجل على أن لا يثق بنقل واحد ينقله فإنه لا فرق بين نقل ونقل، فإذا ثبت خيانته في هذا جاز أن تثبت في غيره وغيره» انتهى كلام الحمامي.

وأما ما نسبه ابن القيم إلى يعقوب وهو الإمام أبو يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنهما، قال الشيخ مصطفى الحمامي - من علماء الأزهر -: «لا شك أنه كذب يروّجُ به هذا الرجل بدعته» اهـ. وكذا قال الكوثري في «تكملته»[1].

فبهذا ينهدِم ويبطُل ما قاله ابن القيم وكذلك ما تنسبه المجسمة إلى أبي حنيفة أنه قال «الله في السماء» فهذا غير ثابت.

---

(١) تكملة الكوثري، ص١٠٨.

قال الشيخ الكوثري في «تكملته»[1]: «وقد أشار البيهقي بقوله: (إن صحت الحكاية) إلى ما في الرواية من وجوه الخلل» اهـ.

على أن الإمام البيهقي ذكر في «الأسماء والصفات» في كثير من المواضع أن الله منـزه عن المكان والحدّ ومن ذلك:

قوله[2]: «وما تفرد به الكلبي وأمثاله يوجب الحَدَّ، والحدّ يوجب الحدث لحاجة الحدّ إلى حادٍ خَصَّه به والبارئ قديم لم يزل» اهـ.

وقوله: «وإنّ الله تعالى لا مكان له».

ثم قال: «فإن الحركة والسكون والاستقرار من صفات الأجسام، واللَّهُ تعالى أحد صمد ليس كمثله شيء»[3] اهـ.

فوضح بعد هذا البيان الشافي أن دعوى إثبات المكان لله تعالى أخذًا من كلام أبي حنيفة رضي الله عنه افتراء عليه وتقويل له بما لم يقل. وعبارته المشهورة التي رواها عنه أبو الفضل التميمي الحنبلي «مهما تصورت ببالك فالله بخلاف ذلك» دليل على نصاعة عقيدته وأنه على عقيدة التنـزيه.

ونقل الإمام القرافي والشيخ ابن حجر الهيتمي[4] وملاَّ علي القاري[5] ومحمد زاهد الكوثري وغيرهم عن الأئمة الأربعة هداة الأمة الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم القول «بتكفير القائلين بالجهة والتجسيم» اهـ

---

(١) **تكملة الشيخ الكوثري**، ص١٨٠.

(٢) **الأسماء والصفات**، ص٤١٥.

(٣) **الأسماء والصفات**، ص٤٤٨-٤٤٩.

(٤) **المنهاج القويم**، ص٢٥٤ ط دار المنهاج.

(٥) ملا علي القاري **شرح المشكاة** ص١٣٧ ط دار إحياء التراث.

قول الإمام مالك في مسألة الاستواء:

ثبت عن الإمام مالك رضي الله عنه ما رواه الحافظ البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات»[1] بإسناد جيد كما قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «الفتح»[2] من طريق عبد الله بن وهب قال: «كنا عند مالك بن أنس فدخل رجل فقال يا أبا عبد الله، ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [سورة طه: ٥]. كيف استواؤه؟» قال: «فأطرق مالك وأخذته الرُّحَضَاء ثم رفع رأسه فقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [سورة طه: ٥]. كما وصف نفسه، ولا يقال كيفَ وكَيْف عنه مرفوعٌ، وأنت رجل سوء صاحب بدعة أخرجوه»، قال: «فأُخرِج الرجل».

فقول الإمام مالك «وكيف عنه مرفوع» أي ليس استواؤه على العرش كيفًا أي هيئة كاستواء المخلوقين من جلوس ونحوه. وقوله «أنت رجل سوء صاحب بدعة[3] أخرجوه»، وذلك لأن الرجل سأله بقوله: كيف استواؤه؟، ولو كان الذي حصل مجرد سؤال عن معنى هذه الآية مع اعتقاد أنها لا تؤخذ على ظاهرها ما كان اعترض عليه.

وروى الحافظ البيهقي[4] من طريق يحيى بن يحيى قال: «كنا عند مالك ابن أنس فجاء رجل فقال يا أبا عبد الله، ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾

---

(١) **الأسماء والصفات**، أبو بكر البيهقي، ص٣٧٩.

(٢) **فتح الباري**، ابن حجر العسقلاني، ١٣/ ٤١٧.

(٣) قال الشيخ سلامة القضاعي العزّامي الأزهريّ في «**فرقان القرآن**» ص١٦ عن قول مالك لذاك الرجل «صاحب بدعة»: «لأن سؤاله عن كيفية الاستواء يدل على أنه فهم الاستواء على معناه الظاهر الحسي الذي هو من قبيل تمكن جسم على جسم واستقراره عليه، وإنما شك في كيفية هذا الاستقرار. فسأل عنها، وهذا هو التشبيه بعينه الذي أشار إليه الإمام بالبدعة» اهـ.

(٤) **الأسماء والصفات**، أبو بكر البيهقي، ص٣٧٩.

[سورة طه: ٥]، فكيف استوى؟» قال: «فأطرق مالك رأسه حتى علاه الرُّحَضاء، ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول[١]، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعًا، فأمر به أن يُخْرَج» اهـ قال البيهقي: «وروي في ذلك أيضًا عن ربيعة بن عبد الرحمن أستاذ مالك ابن أنس رضي الله عنهما».

وقوله «الاستواء غير مجهول» أي أنه معلوم وروده في القرآن، ولا يعني أنه بمعنى الجلوس ولكن كيفية الجلوس مجهولة كما زعم بعض المجسّمة.

وقوله «والكيف غير معقول» معناه أن الاستواء بمعنى الكيف أي الهيئة كالجلوس لا يعقل أي لا يقبله العقل، لكونه من صفات الخلق لأن الجلوس لا يصح إلا من ذي أعضاء أي كأَلْيةٍ وركبةٍ، وتعالى الله عن ذلك، فلا معنى لقول المشبهة: «الاستواء معلوم والكيفية مجهولة»[٢] يقصدون بذلك أن الاستواء الجلوس لكن كيفية جلوسه غير معلومة لأن الجلوس كيفما كان لا يكون إلا بأعضاء، فنفي الكيف عن الله تعالى أي الهيئة وكل ما كان من صفات الخلق كالجلوس والاستقرار والحركة والسكون وما شابه ذلك محلُّ اتفاق بين علماء أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا.

---

(١) قال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في «**إتحاف السادة المتقين**» ٢/ ٨٢ ما نصه: «وقال ابن اللبّان [في إزالة الشبهات ص١٠٥] في تفسير قول مالك: قوله «كيف غير معقول» أي كيف من صفات الحوادث، وكل ما كان من صفات الحوادث فإثباته في صفات اللّه تعالى ينافي ما يقتضيه العقل، فيجزم بنفيه عن اللّه تعالى، قوله: «والاستواء غير مجهول» أي أنه معلوم المعنى عند أهل اللغة، «والإيمان به» على الوجه اللائق به تعالى «واجب» لأنه من الإيمان باللّه وبكتبه» اهـ.

(٢) هذا اللفظ لم يثبت بسنَد صحيح عن مالك ولا عن غيره من الأئمّة رواية فلا اعتداد به.

قال الإمام الترمذي (ت:٢٧٩هـ) في «سننه»[١]: «والمذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك وابن عيينة ووكيع وغيرهم أنهم رووا هذه الأشياء ثم قالوا: تروى هذه الأحاديث ونؤمن بها ولا يقال كيف».

وروى الحافظ البيهقي في «كتابه الاعتقاد»[٢] عن الوليد بن مسلم، قال: «سئل الأوزاعي ومالك وسفيان الثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث[٣] فقالوا: أمِرّوها كما جاءت بلا كيفية».

ونقل الحافظ البيهقي[٤] في «الأسماء والصفات» عن الأئمة الأربعة والسُّفيانَين والحمّادين والأوزاعي والليث وشعبة وشريك وأبي عوانة وغيرهم أنهم نَفَوْا عن الله تعالى الكيف.

أي ليس كما تدّعي المجسِّمة أنّ السلَف يُثبتون لله كيفية أي هيئةً لكن غير معلومة لنا. تعالى الله عمّا يقولون عُلُوًّا كبيرًا.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي (ت:٣٨٨هـ) في «أعلام الحديث» ما نصه[٥]: «وليس معنى قول المسلمين إن الله على العرش هو أنه مماس له أو متمكن فيه أو متحيز في جهة من جهاته، لكنه بائن من جميع خلقه، وإنما هو خبر جاء به التوقيف فقلنا به، ونفينا عنه التكييف، إذ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير».

---

(١) **سنن الترمذي**، باب ما جاء في خلود أهل الجنة وأهل النار، ٤/ ٦٩٢.

(٢) **الاعتقاد**، أبو بكر البيهقي، ص٤٤.

(٣) أي الأحاديث المتشابهة في الصفات.

(٤) **الأسماء والصفات**، أبو بكر البيهقي، ص٣٨٠-٤٢١. **فتح الباري**، ابن حجر العسقلاني، ٣/ ٣٠.

(٥) **أعلام الحديث**، أبو سليمان الخطّابي، ٢/ ١٤٧٤. **الأسماء والصفات**، البيهقي، ص٣٦٩. **فتح الباري**، ابن حجر العسقلاني، ١٣/ ٤٢٤.

وقوله: «بائن من جميع خلقه» أي غير مشابه للخلق، لا بمعنى أنه متباعد عن الخلق بالمسافة، وينبغي أن يُتَنَبَّه لمراد من قال من الأئمة «إنه بائن من الأشياء»، ومن قال منهم «إنه تعالى غير مباين»، فإنه ليس خلافًا حقيقيًّا، بل مراد من قال «بائن» أنه لا يشبهها ولا يماسها، ومراد من قال «ليس مباينًا» نَفْيُ المباينة الحسية المسافيّة. فمن نقل كلام من قال منهم إنه بائن، وحمله على المباينة المسافيّة والمحاذاة كابن تيمية فقد باين الصواب وقَوّلَ أئمة أهل الحقّ ما لم يقولوه، فَحَذارِ حَذارِ ممن يحمل كلامهم على غير محمله.

وقال الإمام أبو سليمان الخطابي في كتابه «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري» ما نصه[1]: «فإن الذي يجب علينا وعلى كل مسلم أن نعلم أنَّ ربنا عز وجل ليس بذي صورة ولا هيئة، فإن الصورة تقتضي الكيفيّة، وهي عن اللَّه وعن صفاته منفيّة».

وفي «الأسماء والصفات» للبيهقي[2] عن أبي الحسن علي بن محمد الطبري، وجماعة آخرين من أهل النظر ما نصه: «والقديم سبحانه عالٍ[3] على عرشه

---

(١) **أعلام الحديث** ١/ ٥٢٩، وانظر **الأسماء والصفات** للبيهقي ص٢٨٢.

(٢) **الأسماء والصفات**، البيهقي، (ص/ ٣٨٠-٣٨١).

(٣) عال على عرشه عُلوَّ قدر وفضل كما يتضح من السياق، لا علو جهة ومكان. قال اللغوي إبراهيم بن السّري الزّجاج أحد مشاهير اللغويين (٣١١هـ) في كتاب **تفسير أسماء اللَّه الحسنى** ص٦٠ ما نصه: «و اللَّه تعالى عالٍ على كل شيء، وليس المراد بالعلو: ارتفاعَ المحلِّ لأن اللَّه تعالى يجلُّ عن المحلِّ والمكان، وإنما العُلو علوُّ الشأن وارتفاعُ السلطان» اهـ. وقد أصدرت مجلة الأزهر، وهي مجلة دينية علمية تصدرها مشيخة الأزهر، في المحرم سنة ١٣٥٧هـ في **تفسير سورة الأعلى**، ص١٦: «والأعلى صفة الرب، والمراد بالعلو العلو بالقهر والاقتدار، لا بالمكان والجهة، لتنزهه عن ذلك» وفي (ص/ ١٧): «واعلم أن السلف قائلون باستحالة العلو المكاني عليه تعالى خلافًا لبعض الجهلة الذين يخبطون خبط عشواء في هذا المقام فإن السلف والخلف متفقان على التنزيه» اهـ.

لا قاعد ولا قائم ولا مماسّ ولا مباينٍ عن العرش» يريد به مباينة الذات التي هي بمعنى الاعتزال أو التباعد، لأنّ المماسة والمباينة التي هي ضدها والقيام والقعود من صفات الأجسام، والله عز وجل أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفُوًا أحد. فلا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام تبارك وتعالى. حكى الأستاذ أبو بكر بن فورك هذه الطريقة عن بعض أصحابنا أنه قال: «استوى بمعنى علا»، ثم قال: «ولا يريد بذلك علوًّا بالمسافة والتحيز والكون في مكان متمكّنًا فيه» اهـ. إلى أن قال البيهقي[1] نقلا عن بعض أهل العلم: «وجوابي هو الأول وهو أن الله مستو على عرشه وأنه فوق[2] الأشياء بائن منها بمعنى أنها لا تحله ولا يحلها ولا يمسها ولا يشبهها، وليست البينونة بالعزلة تعالى الله ربنا عن الحلول والمماسة علوًّا كبيرًا». انتهى كلام البيهقي بنصه.

قال الإمام أبو المظفّر الإسفراييني (ت:٤٧١هـ) ما نصُّه[3]: «وأن تعلم أنه لا يجوز عليه الكيفية والكمية والأينيّة لأنّ مَن لا مثل له لا يمكن

---

(١) **الأسماء والصفات**، البيهقي، ص٣٨١-٣٨٢.

(٢) فوقية القهر والقدرة، قال القرطبي في **تفسيره** للآية: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ ٨/ ٣٣٦: ومعنى «فوق عباده» فوقية الاستعلاء بالقهر والغلبة عليهم أي هم تحت تسخيره لا فوقية مكان كما تقول: السلطان فوق رعيته أي بالمنزلة والرفعة. وقال ملا علي القاري في **شرح الفقه الأكبر** ص٣٣٢: «وأما عُلوّه على خلقه المستفاد مِن نحو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ فعُلوّ مكانة ومرتبة لا عُلوّ مكان كما هو مقرَّر عند أهل السنة والجماعة» اهـ.

(٣) **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، أبو المظفّر الإسفراييني، ص١٦١-١٦٢. وفي **منح الجليل شرح مختصر خليل** للشيخ محمد أحمد عليش مفتي الديار المصرية الأسبق (ت١٢٩٩هـ) (٢/ ٣٤٠) ما نصه: «قال عليّ كرم اللَّه تعالى وجهه حين قيل له أين اللَّه: الذي أين الأين لا يقال فيه أين اهـ. فبيَّن للسائل فساد سؤاله بأنّ الأينيّة مخلوقة، والذي خلقها كان موجودًا قبل خلقها لا محالة، ولا أينيّة له، وصفاته تعالى لا تتغيَّر فهو بعد أنْ خَلَقَ الأينيّةَ على ما كان قبل خلقها» اهـ.

أن يقال فيه كيف هو، ومن لا عدد له لا يقال فيه كم هو، ومن لا أول له لا يقال له مم كان، ومن لا مكان له لا يقال فيه أين كان، وقد ذكرنا من كتاب الله تعالى ما يدل على التوحيد ونفي التشبيه ونفي المكان والجهة ونفي الابتداء والأولية، وقد جاء فيه عن أمير المؤمنين علي[1] رضي الله عنه أشفى البيان حين قيل له: أين الله؟ فقال: إن الذي أيّن الأين لا يقال له أين. فقيل له: كيف الله؟ فقال: إن الذي كَيَّف الكيف لا يقال له كيف» اهـ.

فتبين أن مراد السلف بِلا كيفية نفي الجلوس والاستقرار والحركة والأعضاء ونحو ذلك مما هو من صفات الأجسام. ولا يقصدون أن استواءه على العرش وإتيانه (له كيفية لا نعلمها نحن والله يعلمها) لا يريدون هذا، بل المراد نفيُ الكيفية عنه ألبتّة. وليَعلَمِ العاقلُ أن الجلوس كيفما كان افتراشًا أو تربعًا أو غيرهما فهو كيفية لأنه لا يخرج عن كونه من صفات الأجسام. وهكذا التحيز في المكان كيفيةٌ من كيفيات الأجسام، والمماسة لجسم من الأجسام كيفية فهي منفية عن الله تعالى.

وقال القاضي عياض المالكي في كتابه «إكمال المعلم بفوائد مسلم»[2]: «ويا ليت شعري! ما الذي جمع آراء كافة أهل السُّنّة، والحقُّ على تصويب القول بوجوب الوقوف عن التفكر في الذَّات كما أُمروا، وسكتوا لحيرة العقل هناك وسلَّمُوا، وأطبقوا على تحريم التَّكييف والتخييل والتَّشكيل، وأنَّ ذلك من وقوفهم وحيرتهم، غير شكٍّ في الوجود أو جهل

---

(١) وفي **تاريخ دمشق** للحافظ ابن عساكر، ٧/ ٢٣٧، و**كنز العمال** للمتقي الهندي ١/ ٤٠٧، وغيرهما أنّ يهوديًّا أتى عليًّا رضي اللَّه عنه فقال: يا أمير المؤمنين متى كان اللَّه، فقال له سيدنا علي: إنما يقال متى كان لمن لم يكن ثم كان، فأمّا مَن لم يزل بلا كيف يكون كان بلا كَينُونة، كائن لم يزل قبل القبل وبعد البعد لا يزال بلا كيف، فأسلم اهـ.

(٢) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، عياض بن موسى، ٢/ ٤٦٥.

بالموجود، وغير قادح في التَّوحيد بل هو حقيقة عندهم» اهـ. ونقله عنه النووي في «شرح مسلم»[1] وأَقَرَّه.

وقال القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي المالكي[2]: «واعلم أن الوصف له تعالى بالاستواء اتباع للنص، وتسليم للشرع، وتصديق لما وصف نفسه تعالى به، ولا يجوز أن يثبت له كيفية، لأنّ الشرع لم يَرِد بذلك، ولا أخبر النبيّ عليه السلام فيه بشيء، ولا سألته الصحابة عنه، ولأن ذلك يرجع إلى التنقل والتحول وإشغال الحيز والافتقار إلى الأماكن، وذلك يَؤُول إلى التجسيم، وإلى قِدَمِ الأجسام، وهذا كفر عند كافة أهل الإسلام، وقد أجمل مالك رحمه الله الجواب عن سؤال من سأله ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [سورة طه: ٥] كيف استوى؟ فقال: الاستواء منه غير مجهول، والكيف منه غير معقول، والسؤال عن هذا بدعة، ثم أمر بإخراج السائل».

أقول: وهذا فيمن سأل كيف استوى فما بالكم بالذي فسره بالجلوس والقعود والاستقرار!؟

ثم إن الإمام مالكًا عالم المدينة وإمام دار الهجرة نجم العلماء أمير المؤمنين في الحديث رضي الله عنه ينفي عن الله الجهة كسائر أئمة الهدى، فقد ذكر الإمام العلامة قاضي قضاة الإسكندرية ناصر الدين ابن المُنَيّر المالكي الفقيه المفسر النحوي الأصولي الخطيب الأديب البارع في علوم كثيرة في كتابه «المقتفَى في شرف المصطفى» لما تكلم عن الجهة وقرر نفيها قال: «ولهذا المعنى أشار مالك رحمه الله في قوله ﷺ: «**لا تفضلوني على يونس ابن متى**»، فقال مالك: «إنما خصّ يونس للتنبيه على التنزيه لأنه ﷺ رُفع على العرش ويونس عليه السلام هُبط به إلى قاموس البحر

---

(١) **شرح صحيح مسلم**، محيي الدين النووي، ٥/ ٢٥.

(٢) **شرح عقيدة الإمام مالك الصغير** لابن أبي زيد القيرواني، القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي، ص٢٨.

ونسبتهما مع ذلك من حيث الجهة إلى الحق جل جلاله نسبة واحدة، ولو كان الفضل بالمكان لكان عليه الصلاة والسلام أقرب من يونس بن متى وأفضل مكانا، ولما نهى عن ذلك»، ثم أخذ الفقيه ناصر الدين يبين أن الفضل بالمكانة لا بالمكان.

ونقل ذلك عنه أيضًا الإمام الحافظ تقي الدين السبكي الشافعي في كتابه «السيف الصقيل»[1] والإمام الحافظ محمد مرتضى الزبيدي الحنفي في «إتحاف السادة المتقين»[2] وغيرهما.

وأما ما يرويه سريج بن النّعمان عن عبد الله بن نافع عن مالك أنه كان يقول « الله في السماء وعلمه في كل مكان» فغير ثابت. قال الإمام أحمد: «عبد الله بن نافع الصائغ لم يكن صاحب حديث وكان ضعيفًا فيه». وقال أبو حاتم: «ليس بالحافظ، هو لَيِّنٌ في حفظه وكتابه أصح»، وقال البخاري: «يعرف حفظه وينكر وكتابه أصح»، قال ابن عدي: «يروي غرائب عن مالك»، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات» وقال: «كان صحيح الكتاب وإذا حدّث مِن حفظه ربّما أخطأ»، وقال ابن فرحون: «كان أصم أميًّا لا يكتب». وراجع ترجمة سريج وابن نافع في كتب الضعفاء، وبمثل هذا السند لا ينسب إلى مثل مالك مثل هذا[3]. فبان مما ذكرناه أن ما تنسبه المشبهة للإمام مالك تَقوُّلٌ عليه بما لم يقل.

قول الإمام الشافعي في مسألة الاستواء:

وقال إمامنا الشافعي رضي الله عنه لـمّا سئل عن الاستواء: «آمنت بلا

---

(١) **السيف الصقيل**، تقي الدين السبكي الشافعي، ص٤١-٤٢.

(٢) **إتحاف السادة المتقين**، محمد مرتضى الزبيدي، ٢/ ١٠٥.

(٣) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، جمال الدين المِزّي، ١٦/ ٢١٠. **تكملة الردّ على نونيّة ابن القيم**، محمد زاهد الكوثري، ص٩٥. **إيضاح الدليل**، ابن جماعة، ص١٠٧.

تشبيه وصدقت بلا تمثيل واتّهمتُ نفسي في الإدراك وأمسكتُ عن الخوض فيه كلّ الإمساك». ذكره الإمام أحمد الرفاعي في «البرهان المؤيّد»[١] والعِزّ ابن عبد السّلام في «حَلّ الرموز»[٢] والشيخ تقي الدين الحصني في «دفع شُبَه مَن شبَّه وتمرَّد»[٣] والرَّملي في «فتاويه»[٤] والنفْراويّ في «الفَواكِه الدَّواني»[٥] وغيرهم.

وقال أيضًا: «آمنت بما جاء عن الله على مراد الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله». ذكره الشيخ الحصني في «دفع شُبَه مَن شبَّه وتمرَّد»[٦] وغيره كثير، ومعناه لا على ما قد تذهب إليه الأوهام والظنون من المعاني الحسيّة والجسميّة التي لا تجوز في حق الله تعالى.

ولـمّا سئل عن صفات الله تعالى قال: «حرام على العقول أن تمثّل الله تعالى، وعلى الأوهام أن تَحُدَّ، وعلى الظنون أن تقطع، وعلى النفوس أن تفكر، وعلى الضمائر أن تعَمِّق، وعلى الخواطر أن تحيط إلا ما وصف به نفسه – أي الله – على لسان نبي الله ﷺ». ذكره الشيخ ابن جهبل في رسالته في نفي الجهة عن الله التي رَدَّ فيها على ابن تيمية[٧].

وقال إمامنا الشافعي – رضي الله عنه – أيضًا جامعًا جميع ما قيل في

---

(١) **البرهان المؤيّد**، السيّد أحمد الرفاعيّ، ص١٨.

(٢) **حلّ الرموز**، العِزّ بن عبد السّلام، ص٤٤.

(٣) **دفع شبه من شبّه وتمرّد**، تقي الدين الحصني، ص٣١.

(٤) **فتاوى الرَّملي المطبوع بهامش الفتاوى الكبرى** لابن حجر الهيتمي، ٤/ ٢٦٧.

(٥) **الفواكه الدَّواني**، شهاب الدين النفْراويّ، ص٨٢.

(٦) **دفع شبه من شبّه وتمرّد**، تقي الدين الحصني، ص٨٦.

(٧) يُنظر: **طبقات الشافعية الكبرى**، تاج الدين السبكي، ٩/ ٤٠، خلال رسالة أحمد ابن يحيى بن إسماعيل الشيخ شهاب الدين بن جهبل الكلابي الحلبي الأصل والتي أولها في ٩/ ٣٤.

التوحيد: «من انتهض لمعرفة مدبّره فانتهى إلى موجود ينتهي إليه فكره فهو مشبّه، وإن اطمأنّ إلى العدم الصِّرفِ فهو مُعَطِّل، وإن اطمأن لموجود واعترف بالعجز عن إدراكه فهو موحّد». ذكر ذلك عنه الإمام أحمد الرفاعي في البرهان المؤيد[1]، والإمام بدر الدين الزركشي (ت:٧٩٤هـ) في «تشنيف المسامع»[2]، والحافظ ولي الدين أبو زرعة العراقي في «الغيث الهامع»[3]، وملَّا علي القاري في «شرح الفقه الأكبر»[4] وغيرهم[5].

قلت: ما أدقّها مِن عبارة وما أوسع معناها شفى فيها صدور قوم مؤمنين، فرَضِيَ اللَّه عنه وجزاه عنّا وعن الإسلام خيرًا وقد أخذها من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: ١١]، ومن قوله عز وجل: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [سورة النحل: ٤٧]، ومن قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [سورة مريم: ٦٥]، ومن قوله تعالى: ﴿أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ [سورة إبراهيم: ١٠]. وكل هذا يدلّ على أنّ الإمام الشافعي رضي اللَّه عنه على تنزيه اللَّه عما يخطر في الأذهان مِن معاني الجسمية

---

(١) **البرهان المؤيّد**، السيّد أحمد الرفاعيّ، ص١٧.

(٢) **تشنيف المسامع**، الزركشي، ٤/ ٨٠، ثم قال الزركشي: وهو معنى قول الصديق الأكبر رضي اللَّه عنه: «العجزُ عن دَرَكِ الإدراكِ إدراكُ»، ثم قال ٤/ ٨٢ وفي هذا المقام قال الصديق الأكبر رضي اللَّه عنه: «سبحان من لم يجعل لخلقه سبيلًا إلى معرفته إلا بالعجز عن معرفته» اهـ. قلت: أي لا يُعرف معرفةَ إحاطة اهـ.

(٣) **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع**، أبو زرعة العراقي، ٣/ ٩١٤.

(٤) **شرح الفقه الأكبر**، ملا علي القاري، ص٢٦٧.

(٥) وممن قالها بعده إمام الحرمين أبو المعالي الجويني في كتابه **العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية** ص٢٣ ونصه: «من انتهض لطلب مدبره فإن اطمأن إلى موجود انتهى إليه فكره فهو مشبه وإن اطمأنّ إلى النفي المحض فهو معطل، وإن قطع بموجود واعترف بالعجز عن درك حقيقته فهو موحد، وهو معنى قول الصديق رضي اللَّه عنه، إذ قال: العجز عن درك الإدراك إدراك» اهـ.

وصفاتها كالجلوس والتحيّز في جهة وفي مكان والحركة والسكون ونحو ذلك.

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه أيضًا ما نصه[1]: «إنه تعالى كان ولا مكان فخلق المكان وهو على صفة الأزلية كما كان قبل خلقه المكان لا يجوز عليه التغيير في ذاته ولا التبديل في صفاته».

وروى الحافظ السيوطي في «الأشباه والنظائر»[2] أنّ الإمام الشافعي كفّر المجسم.

وقال الشيخ الإمام أقضى القضاة نجم الدين ابن الرفعة في كتابه «كفاية النبيه في شرح التنبيه»[3] في قول الشيخ أبي إسحاق رضي الله عنه في باب صفة الأئمة «ولا تجوز الصلاة خلف كافر لأنه لا صلاة له فكيف يقتدى به» قال: «وهذا ينظم مَن كفرُهُ مجمعٌ عليه ومن كفَّرناهُ من أهل القبلة كالقائلين بخلق القرآن وبأنّه لا يعلم المعدومات قبل وجودها ومَن لم يؤمن بالقدر وكذا من يعتقد أن الله جالسٌ على العرش كما حكاه القاضي حسين هنا عن نص الشافعي». وذكره كذلك الشيخ الإمام المتكلم ابن المعلم القرشي في كتابه «نجم المهتدي»[4].

---

(١) **إتحاف السادة المتقين**، محمد مرتضى الزبيدي، ٢/ ٢٤.

(٢) **الأشباه والنظائر**، جلال الدين السيوطي. ٢/ ٢٤٥. وقال السيوطي في «**تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**» ص٣٨٣ شارحًا كلام النووي: «مَن كُفّر ببدعته لم يُحْتَجَّ به: وهو كما في شرح المهذب للمصنف: المجسم، ومنكر علم الجزئيات، قيل: وقائل خلق القرآن. فقد نصّ عليه الشافعي واختاره البلقيني، ومنع تأويل البيهقي له بكفران النعمة، بأنّ الشافعي قال ذلك في حقّ حفص الفرد لمّا أفتى بضرب عنقه، وهذا رادّ للتأويل» اهـ. ومثله قال في كتاب «منهج ذَوِي النظَر» للشيخ محمد محفوظ بن عبد اللّٰه الترمسي (ت:١٣٣٨هـ) ص١٢٩.

(٣) **كفاية النبيه شرح التنبيه**، نجم الدين ابن الرفعة، ٤/ ٢٤.

(٤) **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، ابن المعلّم القرشيّ، ص٥٥١. وذكر ابن المعلّم أيضًا في كتابه **نجم المهتدي** ص٥٨٨ أن الإمام علي بن أبي طالب رضي اللّٰه=

وأما ما ترويه المشبهة عن الشافعي مما هو خلاف العقيدة السنية ففي سنده أمثال العُشَاري وابن كادش. أما ابن كادش فهو أبو العز بن كادش أحمد بن عبيد الله (ت:٥٢٦هـ) من أصحاب العشاري اعترف بالوضع (الافتراء)، راجع «الميزان»[١] وحكم مثله عند أهل النقد معروف.

وأما العشاري فهو أبو طالب محمد بن علي العشاري (ت:٤٥٢هـ) مغفَّل وقد راجت عليه العقيدة المنسوبة إلى الشافعي كذبًا، وكلُّ ذلك باعتراف الذهبي (المجسم) نفسه في «الميزان»[٢] وغيره، وكذلك ما ينسب للشافعي في «وصية الشافعي» فهو رواية أبي الحسن الهكاري المعروف بوضعه كما هو معروف في كتب الجرح والتعديل[٣]، فليحذر تمويهات المجسمة فإن هذا دأبهم، يذكرون ما يوافق هواهم وإن كان كذبًا وباطلًا.

قول الإمام أحمد في مسألة الاستواء:

وسئل الإمام أحمد رضي الله عنه عن الاستواء فقال: «استوى كما أخبر لا كما يخطر للبشر». ذكره الإمام أحمد الرفاعي في «البرهان المؤيد»[٤]

= عنه قال: «سيرجع قوم من هذه الأمة عند اقتراب الساعة كفارًا، قال رجل: يا أمير المؤمنين كفرهم بماذا أبالإحداث أم بالإنكار، فقال: بل بالإنكار ينكرون خالقهم فيصفونه بالجسم والأعضاء» اهـ.

(١) **ميزان الاعتدال** ١/ ٢٥٩.

(٢) **ميزان الاعتدال** ٦/ ٢٦٧.

(٣) يُنظر: «**ميزان الاعتدال**» ٥/ ١٣٨، و«**ذيل تاريخ بغداد**» ٣/ ١٧٣ لابن النجار. قال الشيخ محمد زاهد الكوثري في **تكملته** ص٩١: ومالك قائل بالاستواء بلا كيف، وكذا الشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف وأحمد وابن المبارك، وهم براء مما يوجد في روايات عبد الله بن نافع الصائغ والعُشاري والهَكَّاري وابن أبي مريم ونعيم ابن حماد والإصطخري وأمثالهم. و(اعتقاد الشافعي) المذكور في ثبت الكوراني كذب الموضوع مروي بطريق العشاري وابن كادش اهـ.

(٤) **البرهان المؤيّد**، السيّد أحمد الرفاعيّ، ص١٨.

والعز بن عبد السلام في «حل الرموز»[1] والشيخ الحصني في «دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى السيد الجليل أحمد»[2]، والرملي في «فتاويه»[3] والنفْراوي في «الفواكه الدواني»[4] وغيرهم[5].

فانظر رحمك الله بتوفيقه إلى هذه العبارة ما أتقنها، فهي اعتقاد قويم ومنهاج سليم، إذ فيها تنزيه استواء الله على العرش عما يخطر للبشر من جلوس واستقرار ومحاذاة ونحو ذلك، أما المجسمة المشبهة ففسروا الاستواء بما يخطر في أذهانهم من جلوس وقعود ونحو ذلك، فهذا فيه دليل على تبرئة الإمام أحمد رضي الله عنه من المنتسبين إليه زورًا الذين يحرفون كلمة «استوى» فيقولون: «جلس، قعد، استقر» تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

والإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه من أبعد الناس عن نسبة الجسم والجهة والحدِّ والحركة والسكون إلى الله تعالى، فقد نقل الإمام أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميميّ (ت:٤١٠هـ) رئيس الحنابلة ببغداد وابن رئيسها في كتابه «اعتقاد الإمام أحمد»[6] عن الإمام أحمد أنه قال: «وأنكر - يعني أحمد - على من يقول بالجسم»، وقال: «إنَّ

---

(١) **حل الرموز**، العز بن عبد السلام، ص٤٤.

(٢) **دفع شبه من شبّه وتمرّد** ونسب ذلك إلى السيد الجليل أحمد ص٢٩-٣٠.

(٣) **فتاوى شهاب الدين الرملي المطبوع بهامش الفتاوى الكبرى الفقهية** لابن حجر الهيتمي ٤/ ٢٦٦.

(٤) **الفواكه الدواني** ص٨٢.

(٥) ونقل مرعي الكَرْمي المقدسي الحنبلي (ت:١٠٣٣هـ) في **أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات** ص١٢١: عن أحمد أنه قال: استوى كما ذَكر لا كما يخطر للبشر اهـ.

(٦) **اعتقاد الإمام أحمد** ص٤٥.

الأسماء مأخوذة من الشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف، و الله تعالى خارج عن ذلك كله، فلم يجز أن يسمى جسمًا لخروجه عن معنى الجسمية ولم يجئ في الشريعة ذلك فبَطَلَ». ونقله الحافظ البيهقي عنه في «مناقب أحمد» وغيرُه[1].

ونقل أبو الفضل التميميّ في كتاب «اعتقاد الإمام أحمد»[2] عن الإمام أنه قال: «ولا يجوز أن يقال استوى بمماسة ولا بملاقاة، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، و الله تعالى لم يلحقه تغيُّرٌ ولا تبدُّلٌ ولا تلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش، وكان يُنكر -الإمام أحمد- على من يقول «إنّ الله في كل مكان بذاته»، لأنّ الأمكنة كلها محدودة».

وبيّن الإمام الحافظ ابن الجوزي الحنبلي في كتابه «الباز الأشهب»[3] براءة أهل السنة عامة والإمام أحمد خاصة من مذهب المشبهة وقال: «وكان أحمد لا يقول بالجهة للبارئ» انتهى بحروفه.

وقال القاضي بدر الدين ابن جماعة في كتابه «إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل»[4] عن الإمام أحمد: «كان لا يقول بالجهة للبارئ تعالى»[5].

---

(١) يُنظر: **تكملة السيف الصَّقيل** ص٧٢.

(٢) **اعتقاد الإمام أحمد** ص٣٨-٣٩.

(٣) **الباز الأشهب** ص٥٦ طبع دار الجنان.

(٤) **إيضاح الدليل** ص١٣٧.

(٥) قال الشيخ محمد زاهد الكوثري في **تكملته** ص٨٧: ولم يقع ذكر الجهة في حق اللَّه سبحانه في كتاب اللَّه ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في لفظ صحابي أو تابعي ولا في كلام أحد ممن تكلم في ذات اللَّه وصفاته من الفرق سوى أقحاح المجسمة وأتحدى من يدعي خلاف ذلك أن يسند هذا اللفظ إلى أحد منهم بسند صحيح فلن يجد إلى ذلك سبيلًا فضلًا عن أن يتمكن من إسناده إلى الجمهور بأسانيد صحيحة اهـ.

وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي في فتاويه[1]: «عقيدة إمام السنة أحمد ابن حنبل - رضي الله عنه وأرضاه وجعل جنان المعارف متقلَّبه ومأواه وأفاض علينا وعليه من سوابغ امتنانه وبوأه الفردوس الأعلى من جنانه - موافقة لعقيدة أهل السنة والجماعة من المبالغة التامة في تنزيه الله تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوًّا كبيرًا من الجهة والجسمية وغيرهما من سائر سمات النقص، بل وعن كل وَصْف ليس فيه كمال مطلق، وما اشتهر بين جهلة المنسوبين إلى هذا الإمام الأعظم المجتهد من أنه قائل بشيء من الجهة أو نحوها فكذب وبُهتان وافتراء عليه، فلعن الله من نسب ذلك إليه، أو رماه بشيء من هذه المثالب التي برَّأه الله منها، وقد بيّن الحافظ الحجة القدوة الإمام أبو الفرج ابن الجوزي من أئمة مذهبه المبرئين من هذه الوصمة القبيحة الشنيعة أنَّ كل ما نسب إليه من ذلك كذب عليه وافتراء وبهتان وأن نصوصه صريحة في بطلان ذلك، وتنزيه الله تعالى عنه فاعْلَم ذلك فإنه مُهِمّ. وإياك أنْ تصغي إلى ما في كتب ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية وغيرهما ممن اتخذ إلٰهه هواه، وأضله الله على علم، وختم على سمعه وقلبه، وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله! وكيف تجاوز هؤلاء الملحدون الحدود، وتعدَّوا الرسوم وخرقوا سياج الشريعة والحقيقة! فظنوا بذلك أنهم على هدًى من ربهم وليسوا كذلك، بل هم على أسوأ الضلال وأقبح الخصال وأبلغ المَقت والخسران وأنهى الكذب والبهتان فخذل الله متَّبِعَهم وطَهَّرَ الأرض من أمثالهم».

وقال الشيخ محمد بن علّان الصدّيقي (ت:١٠٥٧هـ) في «الفتوحات الربّانية على الأذكار النووية» ما نصّه[2]: «وأنّه تعالى منزّه عن الجهة

---

(١) **الفتاوى الحديثية** ص١٤٨.

(٢) **الفتوحات الربّانية على الأذكار النووية**، محمد بن علّان، باب الحثّ على الدعاء والاستغفار في النصف الثاني من كلّ ليلة ٣/ ١٩٦.

والمكان والجسم وسائر أوصاف الحدوث، وهذا معتقد أهل الحقّ ومنهم الإمام أحمد، وما نسبه إليه بعضهم من القول بالجهة أو نحوها كذب صُراح عليه وعلى أصحابه المتقدمين كما أفاده ابن الجوزي من أكابر الحنابلة، وما وقع في كلام بعض المحدّثين والفقهاء ممّا يوهم الجهة أو التجسيم أوّله العلماء، وقالوا: إنّ ظاهره غير مراد، فعليك بحفظ هذا الاعتقاد، واحذر زيغ المجسّمة والجهمية أرباب الفساد».

وقال الحافظ ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري[1]: «ابن شاهين يقول: (رجلان صالحان بُليا بأصحاب سوء جعفر بن محمد وأحمد بن حنبل)».

وقال ابن الحفيد التفتازاني في الدرّ النّضيد[2]: «المفهوم مِنْ تاريخ الإمام اليافعي في ذكر مشايخ سنة ثمان وخمسين وخمسمائة أن الإمام الزاهد أحمد بن حنبل – قُدّس سرّه – لم يقل بأنّ كلامه تعالى صوت وحرف، وأنه تعالى في جهة، فكأنّ الحنابلة القائلين بأنّ كلامه قديم مِنْ جنس الأصوات قوم آخرون لا مُتّبعوه».

هذا وقد نقل الإمام الحافظ العراقي والإمام القرافي والشيخ ابن حجر الهيتمي ومُلَّا علي القاري ومحمد زاهد الكوثري وغيرهم[3] عن الأئمة الأربعة

---

(١) **تبيين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري** ص١٦٤.

(٢) **الدرّ النَضِيد من مجموعَةِ الحفيد** لأحمد بن يحيى بن محمد الحفيد (ت:٩٠٦هـ) ص١٤٨.

(٣) **كفاية النبيه شرح التنبيه** لابن الرفعة ٤/ ٢٤، **والأشباه والنظائر** للسيوطي ٢/ ٢٤٥، **ونجم المهتدي ورجم المعتدي** لابن المعلم القرشي ص٥٥١، **المنهاج القويم على المقدمة الحضرمية** لابن حجر الهيتمي ص٦٩، **ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** لملا عليّ القاري ٢/ ١٣٧، **ومقالات الكوثري** ص٢٦٩، وقد مرّ.

هداة الأمة الشافعي ومالك وأحمد وأبي حنيفة رضي الله عنهم القول بتكفير القائلين بالجهة والتجسيم اهـ.

بل وقال الإمام بدر الدين الزركشي في «تشنيف المسامع»[1]: «ونقل صاحب الخصال من الحنابلة عن أحمد أنه قال: «من قال جسم لا كالأجسام كفر»، ونقل عن الأشعرية أنه يفسق، وهذا النقل عن الأشعرية ليس بصحيح».

وروى الحافظ البيهقي في مناقب أحمد عن الحاكم عن أبي عمرو بن السَّمَّاك عن حنبل عن أحمد بن حنبل تأول قول الله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [سورة الفجر: ٢٢] أنه جاء ثوابه، ثم قال البيهقي: «وهذا إسناد لا غبار عليه» اهـ.

وقال الحافظ البيهقيّ أيضًا في «مناقب أحمد»: «أنبأنا الحاكم قال حدثنا أبو عمرو بن السَّمَّاك قال حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت عمي أبا عبد الله – يعني أحمد – يقول: احتجوا علي يومئذ – يعني يوم نوظر في دار أمير المؤمنين – فقالوا تجيء سورة البقرة يوم القيامة وتجيء سورة تبارك، فقلت لهم إنما هو الثواب، قال الله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [سورة الفجر: ٢٢] إنما يأتي قدرته، وإنما القرآن أمثال ومواعظ» اهـ.

قال الحافظ البيهقي: «وفيه دليل على أنه كان لا يعتقد في المجيء الذي ورد به الكتاب والنزول الذي وردت به السنة انتقالًا من مكان إلى مكان كمجيء ذوات الأجسام ونزولها، وإنما هو عبارة عن ظهور آيات قدرته، فإنهم لما زعموا أن القرآن لو كان كلام الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجيء والإتيان، فأجابهم أبو عبد الله بأنه إنما يجيء ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ فعبر عن إظهاره إياه بمجيئه، وهذا الذي أجابهم به أبو عبد الله لا يهتدي إليه إلا الحذاق من أهل العلم المنزَّهون عن التشبيه» اهـ.

---

(١) تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع ٤/ ٨٥.

وهذا دليل على أن الإمام أحمد رضي الله عنه ما كان يحمل آيات الصفات وأحاديث الصفات التي توهم أنَّ الله متحيّز في مكان أو أنّ له حركةً وسكونًا وانتقالًا من علو إلى سفل على ظواهرها كما يحملها ابن تيمية وأتباعه فيثبتون اعتقادًا التحيز لله في المكان والجسمية ويقولون لفظًا ما يموّهُون به على الناس ليظن بهم أنهم منزهون لله عن مشابهة المخلوق فتارة يقولون: (بلا كيف) كما قالت الأئمة، وتارة يقولون: (على ما يليق بالله)، نقول لو كان الإمام أحمد يعتقد في الله الحركة والسكون والانتقال لترك الآية على ظاهرها وحملها على المجيء بمعنى التنقل من علو وسفل كمجيء الملائكة، وما فاه بهذا التأويل.

وقال الحافظ الكبير أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي في «دفع شبه التشبيه»[1]: «وكذلك قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، ذكر القاضي أبو يعلى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال في قوله تعالى: ﴿أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [سورة البقرة: ٢١٠]، قال: المراد به قدرته وأمره»، قال: «وقد بينه في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [سورة النحل: ٣٣]، ومثل هذا في التوراة، ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [سورة الفجر: ٢٢]، قال: إنما هو قدرته» اهـ.

وقال[2]: «والواجب على الخلق اعتقاد التنزيه وامتناع تجويز النُقلة وأن النزول الذي هو انتقال من مكان إلى مكان يفتقر إلى ثلاثة أجسام: جسم عالٍ وهو مكان لساكنه، وجسم سافل، وجسم منتقل من علو إلى سفل وهذا لا يجوز على الله عز وجل» اهـ.

ثم قال: «ومنهم من قال يتحرك إذا نزل، وما يدري أن الحركة لا تجوز

---

(١) **دفع شبه التشبيه** ص٢٦-٢٧.

(٢) **دفع شبه التشبيه**، في شرح الحديث التاسع عشر ص٤٩-٥٠.

على الله تعالى، وقد حكوا عن الإمام أحمد ذلك وهو كذب عليه»[1].

وقال الشيخ تقي الدين الحصني في «دفع شبه من شبه وتمرد»[2]: «وحكوا هذه المقالة عن الإمام أحمد فُجورًا منهم بل هو كذب محض على هذا السيد الجليل السلفي المنـزه».

وقال الفخر الرازي في «أساس التقديس»[3]: «نقل الشيخ الغزالي رحمه الله عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنّه أقرّ بالتأويل في ثلاثة أحاديث».

ثم قال الرازي[4]: «رُوي عنه عليه السلام أنّه تأتي سورة البقرة وآل عمران كذا وكذا يوم القيامة كأنّهما غمامتان. فأجاب أحمد بن حنبل رحمه الله، وقال: «يعني ثواب قارئهما»، وهذا تصريح منه بالتأويل».

وذكر الإمام بدر الدين محمّد بن عبد الله الزركشي في كتابه «البرهان في علوم القرآن»[5]: «وممّن نُقل عنه التأويل عليّ وابن مسعود وابن عباس وغيرهم. وقال الغزالي في كتاب «التفرقة بين الإسلام والزندقة»، «إنّ الإمام أحمد أوّل في ثلاثة مواضع». وأنكر ذلك عليه بعض المتأخرين، قلت: وقد حكى ابن الجوزي عن القاضي أبي يعلى تأويل أحمد في قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٨]، قال: «وهل هو إلّا أمره»، بدليل قوله: ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ أَمۡرُ رَبِّكَ﴾ [سورة النحل: ٣٣]».

---

(١) قال محقّق الكتاب الشيخ محمد زاهد الكوثري معلقا: حكى ذلك أبو يعلى في طبقاته عن أحمد بطريق أبي العباس الإصطخري وهو كما قال المصنف نقل مفترى اهـ.

(٢) **دفع شبه من شبه وتمرد**، ص٢٥.

(٣) **أساس التقديس**، ص١٠٧.

(٤) **أساس التقديس**، ص١٠٨.

(٥) **البرهان في علوم القرآن**، النوع السابع والثلاثون في حكم الآيات المتشابهات الواردة في الصفات، ٢/ ٧٩.

وقد ورد في «الفتوحات الربّانية على الأذكار النووية»[1] للعالم المفسرّ محمد بن علّان الصدّيقي الشافعي الأشعري المكّي (ت:١٠٥٧هـ) رحمه الله تعالى في باب الحثّ على الدعاء والاستغفار في النصف الثاني من كلّ ليلة ما نصّه: «وأنّه تعالى منـزّه عن الجهة والمكان والجسم وسائر أوصاف الحدوث، وهذا معتقد أهل الحقّ ومنهم الإمام أحمد وما نسبه إليه بعضهم من القول بالجهة أو نحوها كذب صراح عليه وعلى أصحابه المتقدمين كما أفاده ابن الجوزي من أكابر الحنابلة». انتهى بحروفه.

(١) الفتوحات الربّانية على الأذكار النووية، ٢/ ١٩٦.

فَصْلٌ
في إِجْمَاعِ أهلِ الحقّ على تنزيهِ اللَّه عن الجسميَّةِ وإجماعِهم عَلَى تَكْفِيرِ المُجَسِّمِ

ولَمَّا تقرَّرَ جميعُ ما ذُكِرَ وزيادةٌ عندَ العلماءِ حكى غيرُ واحدٍ منهُمُ الإجماعَ على كفرِ المجسِّمِ:

فمنهم: الإمامُ الحافظُ أبو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ (ت: ٣٢١هـ) في عقيدتِهِ التي قَالَ إِنَّهَا عقيدةُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ أي عقيدةُ سلفِ الأمةِ فإنَّهُ وُلِدَ في القرنِ الثالثِ وتوفِيَ في أوائلِ القرنِ الرابعِ، وبيَّنَ أن معتَقَدَ سلَفِ الأمةِ مِن أهلِ السنةِ: «وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بمعنًى مِنْ معاني البَشَرِ فقد كَفَرَ»[1] اهـ، وأَوَّلُ صِفَاتِ البَشَرِ الجِسْمِيَّةُ، فَيَكُونُ المُجَسِّمُ كَافِرًا بِالإِجْمَاعِ، وَلَيْسَ احْتِجَاجُنَا بِمُجَرَّدِ كَلَامِ الطَّحَاوِيِّ مَعَ مَتَانَتِهِ، بَلْ أَيْضًا بِالإِجْمَاعِ الذي نَقَلَهُ.

ومنهم: القاضي عبدُ الوَهَّابِ المالكيُّ (ت: ٤٢٢هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في **شرحِ رسالةِ القَيْرَوَانِيِّ** ما نَصُّهُ: «واعلمْ أَنَّ الوصفَ له تعالى بالاستواءِ اتِّبَاعٌ للنَّصِّ وتسليمٌ للشرعِ وتصديقٌ لِمَا وصفَ نفسَهُ تعالى بهِ، ولا يجوزُ أَنْ يُثْبَتَ له كيفيةٌ، لأَنَّ الشرعَ لم يَرِدْ بذلكَ، ولا أخبرَ النبيُّ عليه السلامُ فيهِ بشيءٍ، ولا سَأَلَتْهُ الصَّحَابةُ عنه، ولأَنَّ ذلكَ يرجعُ إلى التَّنَقُّلِ والتَّحَوُّلِ وإشغالِ الحَيِّزِ والافتقارِ إلى الأماكنِ، **وذلكَ يَؤُولُ إلى التَّجْسِيمِ وإلى قِدَمِ**

---

(١) محمد بن محمد البابرتي المصري الحنفي، **شرح العقيدة الطحاوية**، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، (ص ٦٤).

الأجسامِ، وهذا كُفْرٌ عندَ كَافَّةِ أهلِ الإسلامِ»[1] اهـ.

ومنهم: أبو شَكُورٍ السَّالميُّ (ت بعد: ٤٦٠هـ) فَإِنَّهُ يقولُ **في التَّمْهِيدِ في بَيَانِ التَّوْحِيدِ** ما نَصُّهُ: «ثُمَّ مَنْ وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَا يُوجِبُ التَّشْبِيهَ وَالتَّغْيِيرَ وَالحَدَثَ، وَشَبَّهَهُ بِصِفَاتِ المخْلُوقِينَ سَوَاءٌ وَرَدَ فِيهِ النَّصُّ[2] أَوْ غَيْرُهُ فَإِنَّهُ يَصِيرُ كَافِرًا بِلَا خِلَافٍ»[3] اهـ.

ومنهم: أبو المظفرِ الأسفراييِنيُّ الشافعيُّ (ت: ٤٧١هـ) فَإِنَّهُ يقولُ **في التبصير**: «وأَمَّا الهشاميةُ فإِنَّهُم أَفْصَحُوا عَنِ التَّشْبِيهِ بما هو كفرٌ مَحْضٌ بِاتِّفَاقِ جَمِيعِ المسلمينَ، وَهُمُ الأَصْلُ فِي التَّشْبِيهِ، وَإِنَّمَا أَخَذُوا تَشْبِيهَهُم مِنَ اليَهُودِ حِينَ نَسَبُوا إِلَيْهِ الوَلَدَ وَقَالُوا: عُزَيْرٌ ابنُ اللَّهِ، وأثبتوا لَهُ المكَانَ وَالحَدَّ وَالنِّهَايَةَ والمجيءَ - يعني الحِسِّيَّ - والذهابَ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا»[4] اهـ، وَقَالَ فِيهِم أَيْضًا: «والعقلُ بأَوَّلِ وَهْلَةٍ يعلمُ أَنَّ مَنْ كانت هذه مَقَالَتَهُ لم يَكُنْ له في الإسلامِ حَظٌّ»[5] اهـ، وَقَالَ أَيْضًا: «قَدْ أَجْمَعَ أَصْحَابُنَا عَلَى نَفْيِ صِفَةِ التَّجْسِيمِ عَنِ البَارِئِ تَعَالَى مَعْنًى وَإِطْلَاقًا»[6] اهـ، وقَالَ رحمه اللَّهُ: «أَجْمَعَ المسلمونَ على نَفْيِ كَوْنِ البارئِ تعالى جوهرًا لفظًا

---

(١) القاضي عبد الوهاب المالكي، **شرح عقيدة الإمام مالك الصغير**، (ص ٢٨).

(٢) أي ما يوهمُ ظاهرُهُ التشبيهَ، وليس معنى النصّ التشبيه، فمن أخذ بظاهر النصّ فشبَّهَ اللهَ بخلقه ولو بصفة واحدة كالقعود أو الجلوس أو نسبة الأعضاء أو الجوارح أو الجسمية أو الحجمية له، أو إثبات الحيز أو المكان له فهو كافر بالإجماع، لا عذر له ولو تستَّرَ مدعيًا التأويل لهذا النص.

(٣) أبو شكور السالمي، **التمهيد في بيان التوحيد**، (ص ٣٦١).

(٤) أبو المظفر الأسفراييني، **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ر، (ص ٤١).

(٥) المصدر السابق، (ص ٤٠).

(٦) أبو المظفر الأسفراييني، **الأوسط**، (١/ ق٨٣/ ب).

ومعنًى، وخالَف ابنُ كَرَّامٍ الإجماعَ»[1] اهـ.

ومنهم: الشيخُ أبو حَامِدٍ الغَزَالِيُّ (ت: ٥٠٥هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في كتابِهِ المسمَّى إِلْجَامَ العَوَامّ عَنْ عِلْمِ الكَلَامِ وَهُوَ ءَاخِرُ كُتُبِهِ مَا نَصُّهُ: «فَإِنْ خَطَرَ بِبالِهِ أَنَّ اللَّهَ جسمٌ مُرَكَّبٌ مِنْ أعضاءٍ فهو عابدُ صَنَمٍ؛ فَإِنَّ كُلَّ جسمٍ هو مخلوقٌ، وعبادةُ المخلوقِ كفرٌ، وعبادةُ الصنمِ كفرٌ لأَنَّهُ مخلوقٌ، وكانَ مخلوقًا لأَنَّهُ جسمٌ، فَمَنْ عَبَدَ جسمًا فهو كافرٌ بإجماعِ الأُمَّةِ السَّلَفِ منهم والخَلَفِ»[2] اهـ.

ومنهم: لسانُ المتكلمينَ الإمامُ أبو المعينِ ميمونُ بنُ محمدٍ النسفيُّ (ت: ٥٠٨هـ) في كتابِه «**تبصرةِ الأدلةِ**» قالَ ما نصُّه: «وأما أهلُ الحقِّ نصرَهم اللَّهُ فإنهم تعلَّقوا بقولِ اللَّهِ تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾». وبينَ دلالةَ هذا النصِّ القرآنيِّ فقالَ: «واللَّهُ تعالى نفى المماثلةَ بينَ ذاتِه وبينَ غيرِه منَ الأشياءِ فيكونُ القولُ بإثباتِ المكانِ لهُ ردًّا لهذا النصِّ المحكمِ الذي لا احتمالَ فيهِ بوجهٍ سوى ظاهرِه، ورادُّ النصِّ كافرٌ عصمَنا اللَّهُ تعالى عن ذلكَ» اهـ.

ومنهم: القاضي الفقيهُ عِزُّ الدِّينِ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ (ت: ٦٦٠هـ) فَإِنَّهُ يقولُ: «القرءانُ كلامُ اللَّهِ صفةٌ مِنْ صفاتِهِ، قديمٌ بِقِدَمِهِ، ليسَ بحروفٍ ولا أصواتٍ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الوَصْفَ القَدِيمَ هو عَيْنُ أصواتِ القارئِ وكتابةِ الكاتبينَ فقد أَلْحَدَ في الدِّينِ وَ**خَالَفَ إِجْمَاعَ المسلمينَ**، بل إجماعَ العقلاءِ مِنْ غيرِ أهلِ الدِّينِ، ولا يَحِلُّ للعلماءِ كِتْمَانُ الحَقِّ، ولا تَرْكُ البِدَعِ ساريةً في المسلمينَ، ويجبُ على وُلَاةِ الأمرِ إعانةُ العلماءِ المنَزِّهِينَ الموَحِّدِينَ، وَقَمْعُ

---

(١) المصدر السابق، (١/ ق٨٦/ ب).

(٢) الغزالي، **إلجام العوام**، (ص ٥٢).

المبتدعةِ المشبهينَ المجسمينَ»[1] اهـ، فإذا كَانَ هذا قَوْلَهُ وحُكْمَهُ - وهو حَقٌّ وَصَوَابٌ - في مَنْ جَعَلَ الصِّفَةَ الذَّاتِيَّةَ مِنْ صفاتِ اللَّهِ حادثةً، فكيفَ بمن يقولُ: اللَّهُ حَادِثٌ مخلوقٌ مُفْتَقِرٌ مُتَرَكِّبٌ مُحْتَاجٌ؟ وهل هذا إلَّا الجسمُ ومعناهُ؟ فالإمامُ عِزُّ الدِّينِ بنُ عبدِ السلامِ مَعَ إجماعِ الأُمَّةِ على تكفيرِ مَنْ قَالَ بحدوثِ ذاتِ اللَّهِ أو بحدوثِ صفةٍ مِنْ صفاتِهِ الذاتيةِ سبحانَهُ.

ومنهم: النجم الخُونَجِيُّ الأشعري الحنفي (ت: ٦٦٣هـ) فقد نقل في **شرح المعالم** أنَّ مَنِ اعتقدَ أنَّ اللَّهَ جسمٌ لطيفٌ أو كثيفٌ فهوَ كافرٌ، وقالَ: «قَدْ أجمَعَ المسلمونَ على أنَّ إثباتَ كلِّ واحدةٍ من هاتينِ الصفتينِ في حقِّ اللَّهِ تعالى كُفرٌ»[2] اهـ.

ومنهم: الفَقِيهُ الصُّوفِيُّ مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكْرِ بنِ عَبْدِ القَادِرِ الرَّازِيُّ الحَنَفِيُّ (ت بعد: ٦٦٦هـ) صاحبُ **مختارِ الصحاحِ وشرحِ مقاماتِ الحريريِّ وحدائقِ الحقائقِ** في الوعظِ وغيرِها، فإنه يقولُ في كِتَابِهِ **هِدَايَة في أُصُولِ الاعْتِقَادِ شَرْح بَدْءِ الأَمَالِي**[3] عندَ شرحِ قولِ الناظمِ: («ولفظُ الكفرِ من غيرِ اعتقادٍ...»)- في الفصلِ الذي عَقَدَهُ للأَلْفَاظِ التي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا بالإجماعِ، فَعَدَّ منها: «أو وصفَ اللَّهَ بما لا يليقُ، أو قالَ: يدُ اللَّهِ وعنى الجارحةَ، أو قالَ: اللَّهُ تعالى في السماءِ عالمٌ[4]، أو على العرشِ وأرادَ بهِ المكانَ أو ليسَ له نيةٌ، أو قالَ: ينظرُ إلينا ويُبصِرُنا منَ السماءِ أو منَ العرشِ، أو قالَ: هوَ في السماءِ أو على الأرضِ، أو قالَ: لا يخلو منهُ مكانٌ، أو قالَ: اللَّهُ فوقُ وأنتَ

---

(١) نقله عنه ابن المعلم القرشي في **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، (٢/ ٤٧١-٤٧٢).

(٢) عبد الرَّحْمٰنِ الخونجي، **شرح كتاب معالم أصول الدين**، (ص ٢٧٢).

(٣) ونُسِبَ هذا الشرح خطأً في طبعة دار الكتب العلمية إلى أبي بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي فليُتنبَّهْ.

(٤) أي بذاتِهِ أو حقيقةً كما تَدَّعِي المجسمةُ.

تحتُ، أو قالَ: اللَّهُ تعالى قامَ أو نزلَ أو جلسَ للإنصافِ، **أو شبَّهَهُ بجسمٍ وجوهرٍ وصورةٍ، أو وصفَهُ بالمحالِ، أو وصفَهُ بالمكانِ والجهاتِ**»[1] اهـ.

ومنهُمُ: صَفِيُّ الدِّينِ الهِنْدِيُّ (ت: ٧١٥هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في **نِهَايَةِ الوُصُولِ فِي دِرَايَةِ الأُصُولِ** في مَعْرِضِ الاحتجاجِ على أَنَّهُ ليسَ كُلُّ مجتهدٍ في الأصولِ مُصِيبًا ما نَصُّهُ: «وثالثُها: الإجماعُ، فَإِنَّ الأُمَّةَ مِنَ السَّلَفِ قبلَ ظهورِ المخالفِ **أَجْمَعَتْ** على ذَمِّ مَنْ كفرَ عن نَظَرٍ واستدلالٍ وتَوْبِيخِهِ كالفلاسفةِ **والمجسمةِ** وعلى إباحةِ قَتْلِهِم[2]»[3] اهـ، وانظُرْ إلى قولِه: «**قبلَ ظهورِ المخالفِ**» تُدرِكْ أنَّ الإجماعَ انعقدَ على كفرِ المجسمةِ قبلَ ظهورِ المتهاونينَ الذينَ يركضُ بعضُ أهلِ زماننا وراءَهم ويتشبَّثُ بهم، والخلافُ بعدَ انعقادِ الإجماعِ ساقطٌ لا عبرةَ بهِ، وقد قَرَّرَ هذا الصفيُّ نفسُهُ فقالَ: «ولو كانَ المجتهدُ في الأصولِ معذورًا لكانَ إجماعُهم خَطَأً وهوَ ممتنعٌ، وما يقالُ عليهِ: إِنَّهُ كيفَ يمكنُ ادِّعَاءُ الإجماعِ في مَحَلِّ الخلافِ؟ فهوَ ساقطٌ؛ **لأَنَّا نَدَّعِي الإجماعَ قبلَ ظهورِ المخالفِ** فلا يكونُ ما ذكروه قَادِحًا فيهِ»[4] اهـ، وَقَدْ قَالَ الحَافِظُ ابْنُ مَنْدَه الأَصْبَهَانِيُّ في كِتَابِ **التَّوْحِيدِ** مَا نَصُّهُ: «ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الـمُجْتَهِدَ الـمُخْطِئَ في مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَحْدَانِيَّتِهِ كَالـمُعَانِدِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ ضَلَالَتِهِم وَمُعَانَدَتِهِم: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ

---

(١) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **هداية الاعتقاد شرح بدء الأمالي** (الهداية في أصول الدين)، (ص ٣٣١-٣٣٦).

(٢) لا يخفى أن هذا الأمر إنما يرجع للحكام فهم الموكول إليهم تنفيذ الحدود وإجراء مثل هذه الأحكام.

(٣) صفي الدين الأرموي الهندي، **نهاية الوصول في دراية الأصول**، المكتبة التجارية بمكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦ر، (٨/ ٣٨٤٢).

(٤) المصدر السابق، (٨/ ٣٨٤٢).

أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [سورة الكهف]»[1] اهـ، وقالَ ابنُ المعلمِ القرشيُّ: «فإنَّ العقائدَ قطعيةٌ، ولأجلِ هذا يكفرُ مَن ذهبَ إلى الجسميةِ وإلى إنكارِ الصفاتِ»[2] اهـ، وقالَ أيضًا: «والجهلُ في المعتَقَداتِ في أصولِ الدياناتِ لا يُعذَرُ صاحبُه، ألا تَرَى أنَّ مَن شَكَّ في وجودِ البارئِ تبارك وتعالى بمثابةِ مَنْ صمَّمَ على نفيِه»[3] اهـ.

وقالَ الشيخُ الشريفُ محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ السلامِ الطاهريُّ الصِّقِلِّيُّ الحسينيُّ (ت: ١٤٠٩هـ) مُدَرِّسُ علمِ التوحيدِ في جامعةِ القرويينَ في المغربِ في كتابِه **دروسِ التوحيدِ**: «الاعتقادُ الفاسدُ والجهلُ المركَّبُ كاعتقادِ التثليثِ والتجسيمِ وصاحبُه كافرٌ اجتهدَ أو قَلَّدَ».

وقد قال الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الفَضْلِ قَاسِم البَكِّيُّ الكُومِيُّ التُّونُسِيُّ (ت: ٩١٦هـ) في **شرحِ عقيدةِ ابنِ الحاجبِ** عندَ شرحِ قولِ المصنفِ: «وأَنَّ وَعِيدَ الكَفَرَةِ دَائِمٌ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُعَانِدٍ»: «والذي عُلِمَ مِن دينِه ضرورةً ولا شكَّ في ذلكَ ولا ريبَ لأحدٍ منَ العقلاءِ: وجودُ الصانعِ وتوحيدُه، واتصافُه بصفاتِ الكمالِ، وتنزهُه عنِ النقائصِ، وبالجملةِ فالأصولُ التي نبَّهَ عليها حديثُ الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ فمَنْ أنكرَ شيئًا مِن هذهِ الأصولِ فهوَ كافرٌ، ثم الكافرُ على قسمينِ: معانِدٌ وغيرُ معانِدٍ، وغيرُ المعانِدِ: إما باحثٌ ناظرٌ، وإما معتقِدٌ لنقيضِ ما جاءَ بهِ الرسولُ ضرورةً، سواءٌ كانَ عن جهلٍ مركبٍ أو بسيطٍ، **فالمعانِدُ والجاهلُ بقسمَيْهِ لا خلافَ في تخليدِه وتأبيدِه في النارِ، وذلكَ مجمَعٌ عليهِ**، وأما الباحثُ الناظرُ فكذلكَ عندَ الجميعِ، وأعني بذلكَ مَن كانَ مترددًا بينَ النفيِ والإثباتِ طالبًا لمبادئِ

---

(١) أبو عبد اللَّه محمد بن إسحاق، ابن منده، **كتاب التوحيد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١ر، (ص ٨٠).

(٢) ابن المعلم القرشي، **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، (١/ ٨٩).

(٣) المصدر السابق، (١/ ١٩٣).

أحدِهما ولكنه لم يحصِّلْهُ على التمامِ، ولم يخالفْ فيهِ فيما أعلَمُ منْ أهلِ السنةِ إلا البيضاويُّ، كما أشارَ إليهِ بقولِه: «وأرجو للمجتهدِ العفوَ»، **وَرَدَّ الجميعُ عليهِ ونُسِبَ إلى مخالفةِ الإجماعِ**»[1] اهـ.

ومنهم: تَقِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بنُ عبدِ الكافي السُّبْكِيُّ (ت: ٧٥٦هـ) الذي قيلَ ببلوغِه رتبةَ الاجتهادِ، فإنه قالَ في ردِّه على ابنِ تيميةَ: «فخرجَ عنِ الاتِّباعِ إلى الابتداعِ، وخرجَ عنْ جماعةِ المسلمينَ بمخالفةِ الإجماعِ، وقالَ بما يقتضِي الجسميةَ والتركيبَ في الذاتِ [المقدسِ]»، ثم قالَ: «فقالَ بحوادثَ لا أولَ لها، فأثبتَ الصفةَ القديمةَ حادثةً والمخلوقَ الحادثَ قديمًا، ولم يَجمَعْ أحدٌ هذينِ القولينِ في ملةٍ منَ الملِ ولا نِحْلَةٍ منَ النِّحَلِ، فلم يَدخُلْ في الفِرَقِ الثلاثِ والسبعينَ التي افترقَتْ عليها الأمةُ، ولا وقَفَتْ بهِ معَ أمَّةٍ منَ الأُممِ هِمَّةً، وكلُّ ذلكَ وإنْ كانَ كفرًا شنيعًا مما تقلُّ جُملتُه بالنسبةِ إلى ما أحْدَثَ في الفروعِ»[2] اهـ، فانظُرْ كيفَ عدَّ التشبيهَ والتجسيمَ ووَصْفَ الخالقِ بصفاتِ الخلقِ كفرًا لم يقلْ أحدٌ بدخولِ قائلِه في الفرقِ الثلاثِ والسبعينَ.

ومنهم: الفقيهُ الشافعيُّ تَقِيُّ الدِّينِ الحِصْنِيُّ (ت: ٨٢٩هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في كتابِه **دَفْعِ شُبَهِ مَنْ شَبَّهَ وَتَمَرَّدَ** ما نَصُّهُ: «وكُلُّ ما كَانَ مِنْ صفاتِ الحَدَثِ فاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُنَزَّهٌ عنه، فإثباتُهُ له كُفْرٌ مُحَقَّقٌ عندَ جميعِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ»[3] اهـ.

ومنهم: الفَقِيهُ العَلَّامَةُ العَلَاءُ البخاريُّ الحنفيُّ (ت: ٨٤١هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في مُلْجِمَةِ الـمُجَسِّمَةِ ما نَصُّهُ: «فإذَنْ يكونُ القولُ بِأَنَّ اللَّهَ

---

(١) محمد بن أبي الفضل البكي، **تحرير المطالب**، (ص ٢٩٤-٢٩٥)، بتصرف.

(٢) تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، **الدرة المضية**، مطبعة الترقي، (ص ٦-٧).

(٣) تقي الدين الحصني، **دفع شبه مَن شبّه وتمرد**، (ص ١٨).

مُتَمَكِّنٌ على العرشِ مُتَحَيِّزٌ فيه وأَنَّهُ في جهةِ فوق قولًا بِأَنَّهُ جسمٌ، لأَنَّ الجسميةَ مِنَ اللوازمِ العقليةِ للمُتَحَيِّزِ ولذي الجهةِ، **وَمَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ جسمٌ فهوَ كافرٌ إجماعًا**، ولهذا قَالَ إمامُ الحرمينِ في الإرشادِ: إثباتُ الجهةِ للَّهِ كُفْرٌ صُرَاحٌ»[1] اهـ.

ومنهم: السُّيُوطِيُّ الشافعيُّ (ت: ٩١١هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في الأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ ما نَصُّهُ: «وقَالَ بعضُهم: المبتدعةُ أقسامٌ: **الأَوَّلُ: مَا نُكَفِّرُهُ قَطْعًا**، كَقَاذِفِ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها، ومُنْكِرِ عِلْمِ الجُزْئِيَّاتِ، وحَشْرِ الأجسادِ، والمجسمةِ، والقائلِ بِقِدَمِ العَالَمِ»[2] اهـ.

ومنهم: الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الفَضْلِ قَاسِم البَكِّيُّ الكُومِيُّ التُّونُسِيُّ (ت: ٩١٦هـ) فإنه يقولُ في **شرحِ عقيدةِ ابنِ الحاجبِ**: «اعلمْ أن حكمَ الجواهرِ كلِّها والأعراضِ كلِّها الحدوثُ، فإذًا العَالَمُ كلُّه حادثٌ، وعلى هذا إجماعُ المسلمينَ، بل كلِّ الملل، ومَنْ خالفَ في ذلكَ فهوَ كافرٌ لمخالفتِه الإجماعَ القَطْعِيَّ»[3] اهـ، وقالَ أيضًا: «أَمَّا أهلُ الحديثِ فقَدْ ثبتَ عن عمرانَ بنِ حصينٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**كانَ اللَّهُ ولا شيءَ قبلَه**»، وفي طريقٍ: «**ولا شيءَ غيرُه**»، وفي طريقٍ: «**ولا شيءَ معَه**»، وقد ثبتَ الإجماعُ، بل إجماعُ الكتبِ السماويةِ كلِّها كما نقلَه الإمامُ الفخرُ في شرحِ عيونِ الحكمةِ، وجعلَ العمدةَ في هذهِ المسألةِ الإجماعَ»[4] اهـ.

ومنهم: الشيخُ مُلَّا عَلِيّ القَارِي الحنفيُّ (ت: ١٠١٤هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في

---

(١) محمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، **ملجمة المجسمة**، دار الذخائر، بيروت، (ص ٦١).

(٢) جلال الدين السيوطي، **الأشباه والنظائر**، (ص ٤٨٨).

(٣) محمد بن أبي الفضل البكي، **تحرير المطالب**، (ص ٤٣-٤٤).

(٤) المصدر السابق، (ص ٤٧-٤٨)، ونقله عنه الحافظ محمد مرتضى الزبيدي في الإتحاف مُقِرًّا له، (٢/ ١٥٣).

المرقاة بعد ذِكْرِ حديثِ النُّزُولِ وأَنَّ أهلَ السُّنَّةِ بين مُفَوِّضٍ ومُؤَوِّلٍ ما نَصُّهُ: «يُعْلَمُ أَنَّ المذهبَيْنِ مُتَّفِقَانِ على صَرْفِ تلكَ الظواهرِ كالمجيءِ والصُّورَةِ والشخصِ والرِّجْلِ والقَدَمِ واليدِ والوجهِ والغضبِ والرحمةِ والاستواءِ على العرشِ والكَوْنِ في السماءِ وغيرِ ذلكَ مما يُفْهِمُهُ ظَاهِرُهَا، لِمَا يَلْزَمُ عليه مِنْ مُحَالَاتٍ قَطْعِيَّةِ البُطْلَانِ **تَسْتَلْزِمُ أشياءَ يُحْكَمُ بِكُفْرِهَا بالإجماعِ**»[1] اهـ.

ومنهم: الشيخُ محمد مَيَّارَة المالكيُّ (ت: ١٠٧٢هـ) فَإِنَّهُ يقولُ في **مُخْتَصَرِ الدُّرِّ الثَّمِينِ** ما نَصُّهُ: «وَخَرَجَ بوصفِهِ بالمطابِقِ: الجزمُ غيرُ المطابِقِ، ويُسَمَّى الاعتقادَ الفَاسِدَ والجهلَ المركَّبَ، كاعتقادِ الكافرينَ التَّجْسِيمَ أو التَّثْلِيثَ أو نحوَ ذلكَ، **والإجماعُ على كُفْرِ صاحبِهِ** أيضًا وأَنَّهُ آثمٌ غيرُ معذورٍ، مُخَلَّدٌ في النَّارِ اجتهدَ أو قَلَّدَ»[2] اهـ، وفي الأصل **الدُّرُّ الثَّمِينُ والمَوْرِدُ المَعِينُ**: «فالفاسدُ أجمعوا على كفرِ صاحبِهِ وأَنَّهُ آثمٌ غيرُ معذورٍ مخلدٌ في النَّارِ اجتهدَ أو قَلَّدَ، ولا يُعْتَدُّ بخلافِ مَنْ خالفَ في ذلك مِنَ المبتدعةِ»[3] اهـ، وهذا الكتابُ شرحٌ لمنظومةِ العلامةِ عبدِ الواحدِ ابنِ أحمدَ بنِ عليّ بنِ عاشِرٍ، وطبعَ بإشرافِ وتحقيقِ المستشارِ الدينيّ لحاكمِ دولةِ الإماراتِ الشيخِ زايدِ بنِ سلطان آلِ نهيان معالي السيدِ عليّ ابنِ السيدِ عبدِ الرَّحْمٰنِ الهاشميّ المستشارِ بديوانِ رئيسِ الدولةِ، وقَدَّمَ له وقَرَّظَهُ شيخُ الأزهرِ الدكتورُ محمد سيد طنطاوي.

ومنهم: أبو البقاءِ الحسينيُّ الحنفيُّ (ت: ١٠٩٤هـ) فإنه يقولُ في **الكلياتِ** ما نصُّه: «وَقدِ اتّفَقَ الأَئِمَّةُ على إكفارِ المجسمةِ المصرحينَ

---

(١) ملا علي القاري، **مرقاة المفاتيح**، (٣/ ٩٢٤).

(٢) محمد بن أحمد الفاسي المالكي، الشهير بميارة، **مختصر الدر الثمين**، شركة دار المشاريع، (ص ١٨-١٩).

(٣) محمد ميارة الفاسي المالكي، **الدر الثمين والمورد المعين**، طبعة دولة الإمارات، (١/ ٧٠).

بِكَوْنِهِ جسمًا وتضليلِ المستترينَ بالبلكفةِ[1]، وَقَالَ ابنُ الهمامِ رَحِمَه اللَّه: وَقيلَ يكفرُ بِمُجَرَّدِ إِطْلَاقِ لفظِ الجِسْمِ عَلَيْهِ تَعَالَى، وهوَ حسنٌ، بل أَولى بالتكفيرِ»[2] اهـ.

ومنهُمُ: العلامةُ عبدُ الرَّحْمٰنِ بنُ جادِ اللَّهِ البناني (ت: ١١٩٨هـ) فإنه يقولُ في **حاشيتِه على شرحِ الجلالِ** شمسِ الدينِ محمدِ بنِ أحمدَ المحليِّ على متنِ **جمعِ الجوامعِ**: «اعلَمْ أَنَّ المجسمَ فريقانِ: فريقٌ يعتقدُ أَنَّ اللَّهَ تعالى جسمٌ كسائرِ الأجسامِ، وهذا لا خلافَ في كفرِه»[3] اهـ.

ومنهم: العلامةُ **عليُّ بنُ محمدٍ الميليُّ المالكيُّ** (ت: ١٢٤٨هـ) فإنه قالَ: «فقَدِ اتضَحَ لكَ كفرُ أولئكَ القائلينَ بالجسميةِ وأنهم أقبحُ منَ النصارى الحَيَارى السُّفْلِيَّةِ[4] وأنهم همُ الذينَ قد وافقوا الدهريةَ، **ولا يتوقفُ في كفرِهم** مميّزٌ منَ البريةِ فضلًا عنِ الشيخِ عزِ الدينِ بنِ عبدِ السلامِ الذي لا ينعقدُ الإجماعُ بدونِه[5]، فقدِ اتضحَ لكَ أنَّ الخلافَ لفظيٌّ»، وقالَ أيضًا ما نصُّه: «واتضحَ لكَ من هذا أنَّ الخلافَ بينَ أهلِ السنةِ في ذلكَ لفظيٌّ، واتضحَ لكَ مِن هذا أنَّ كلَّ مَن قالَ: إنَّ الصانعَ جسمٌ وإنه بقَدْرِ العرشِ لا

---

(١) أي أن المشبهة يقولون: «اللَّه جسم» ثم يتبعون ذلك بقولهم بلا كيف، ويفسرونه بأن للَّه كيفية مجهولة لا نعلمها، فصرح المصنف بأن البلكفة هنا، أي قولهم: «بلا كيف» لا تنفعهم لأنهم صرحوا بالتجسيم.

(٢) أبو البقاء الكفوي، **الكليات**، (ص ٥٥٠).

(٣) عبد الرَّحْمٰنِ بن جاد اللَّه البناني المغربي، **حاشيته على شرح المحلي لمتن جمع الجوامع**، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (٢/ ١٨٦).

(٤) وذلك لأنَّ الردةَ أقبحُ لأنَّها تكونُ بعد الإسلام، وهذا معنى قول النووي: الردةُ أفحشُ أنواعِ الكفرِ، أي: أقبحُ، وليس معناه أَنَّ أَيَّ ردةٍ أشدُّ مِنْ كفرِ الملحدِ الذي ينفي وجودَ اللهِ مثلًا، ليس هذا معناه، بل هذا الأخيرُ عذابه أشدُّ.

(٥) يريد بذلك المبالغة ليُظهرَ ما يعتقده في الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه اللَّه، وإلا فالإجماع ينعقد بأهل الاجتهاد الذين استوفوا الشروط.

أصغرَ ولا أكبرَ فقَدْ أبطلَ التوحيدَ في الذاتِ، وهل يوجَدُ شركٌ وكفرٌ أقبحُ مِن شركِ وكفرِ أولئكَ الطغاةِ[1]، **فمَنْ شكَّ في كُفرِهم فلا شكَّ أنه مثلُهم في كلِّ الحالاتِ**»، ثم قالَ: «فقَدِ اتضحَ لكُمْ أنهم همُ الذينَ نفَوُا الإلهَ سبحانَه وتعالى وأنهم همُ الدهريةُ وأنه لا يَشُكُّ في كفرِهم مميّزٌ في البريةِ، فلا خلافَ في كفرِ مَنْ شَكَّ في كُفْرِهم، وأنَّ الخلافَ المحكيَّ في السؤالِ لفظيٌّ»، وقالَ أيضًا: «وقَدْ تبيَّنَ فسادُ قولِهم في ذلكَ، وبانَ كفرُهم، فكيفَ بعدَ ذلكَ نقبَلُ تأويلَ هؤلاءِ ونصفُهم بالابتداعِ فقط؟! فهذا عينُ الجهلِ والغلطِ وعدمِ التأملِ في الواقعِ والاقتصارِ على كلامِ بعضِ المؤلفينِ الذينَ لو شاهَدُوا هؤلاءِ لحكموا بأنَّ مَنْ شكَّ في كفرِهم أنه أقبحُ الكافرينَ[2]»[3] اهـ.

ومنهُم: الشيخُ أبو بكرِ بنُ محمدٍ الملا الأحسائيُّ الحنفيُّ (ت: ١٢٧٠هـ) فإنه يقولُ في كتابِه مسلكِ الثقاتِ: «**إنَّ كلمةَ أهلِ الحقِّ من أهلِ السنةِ والجماعةِ متفقةٌ** على أنَّ اللَّهَ سبحانَه وتعالى منزهٌ عنِ الجسميةِ ولواحقِها، فلا يقالُ: إنه جسمٌ على الإطلاقِ، ولا يقالُ: إنه جسمٌ لا كالأجسامِ لاستحالةِ ذلكَ عليهِ تعالى عقلًا ونقلًا، **وكفَّروا القائلَ بذلكَ**، وكذا كلمتُهم متفقةٌ على أنه تعالى لا يتمكنُ بمكانٍ، ولا يَمُرُّ عليهِ زمانٌ، ولا يتصفُ بالفوقيةِ المكانيةِ ولا بالتحتيةِ، ولا بالقربِ ولا بالبعدِ بالمكانِ، ولا يقالُ: إنه في جهةٍ منَ الجهاتِ الستِّ، لا جهةِ فوقٍ ولا غيرِها»[4] اهـ.

ومنهم: **الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ المَارِغْنِيُّ الزَّيْتُونِي** (ت: ١٣٤٩هـ)

---

(١) أي بعد كُفر التعطيل والحلول، فهما الأشد على الإطلاق.

(٢) أي من أقبح الكافرين.

(٣) علي بن محمد الميلي، السيوف المشرفية في الرد على القائلين بالجهة والجسمية.

(٤) أبو بكر بن محمد الملا الأحسائي الحنفي، **مسلك الثقات في نصوص الصفات**، دار الهدى والرشاد للنشر والتوزيع، سوريا، ط١، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠ر، (ص ٣٨-٣٩).

قال في **شَرْحِ العَقِيدَةِ الصُّغْرَى**: «وَخَرَجَ بِالـمُطَابِقِ لِلْوَاقِعِ: الجَزْمُ الغَيْرُ مُطَابِقٍ لَهُ، وَيُسَمَّى الاعْتِقَادَ الفَاسِدَ كَاعْتِقَادِ قِدَمِ العَالَمِ أَوْ تَعَدُّدِ الإِلٰهِ أَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جِسْمٌ، وَصَاحِبُ هَذَا الاعْتِقَادِ مُجْمَعٌ عَلَى كُفْرِهِ»[1] اهـ.

ومنهم: الشيخُ محمد الخضر الشِّنْقِيطي (ت: ١٣٥٤هـ) قالَ في كتابِ **استحالةِ المعيةِ بالذاتِ وما يُضاهيها من متشابهِ الصفاتِ**: «فمعلومٌ أَنَّ السلفَ والخلفَ اجتمعوا على تأويلِها - أي المعية - بما مَرَّ مِنَ العلمِ والنَّصْرِ والحِفْظِ، ولم يَقُلْ أحدٌ منهُم بحملِها على ظاهرِها مِنَ المَعِيَّةِ بالذَّاتِ لِمَا يلزمُ على القولِ بالمعيةِ الذاتيةِ مِنَ الـمُحَالِ الـمُفْرِطِ، **إذ يلزمُ عليه مُحالانِ لزومًا واضحًا إِنْ لم يكنْ صريحًا كُلُّ وَاحِدٍ منهما كُفْرٌ بِالإِجْمَاعِ**»[2] اهـ.

وقد نقلَ العلامةُ الشيخُ سلامةُ القضاعيُّ العزاميُّ (ت: ١٣٧٦هـ) في كتابهِ **فرقانِ القرءانِ بينَ صفاتِ الخالقِ وصفاتِ الأكوانِ** سؤالًا رفعَه العلَّامةُ الشيخُ أحمدُ ابنُ العلامةِ الكبيرِ عليّ بدر إلى شيخِ الإسلامِ سليمِ البِشْرِيّ بتاريخِ الثاني والعشرينَ منَ المحرمِ سنةَ ١٣٢٥هـ، وملخصُه: ما قولُكم - دامَ فضلُكم - في رجلٍ يعتقدُ ثبوتَ الجهةِ الفوقيةِ للَّهِ سبحانَه وتعالى؟ وملخصُ الجوابِ: «مذهبُ الفِرقةِ النَّاجيةِ وما أَجمعَ عليه السُّنِّيُّونَ أَنَّ اللَّهَ تعالى مُنَزَّهٌ عن مشابهةِ الحوادثِ مخالفٌ لها في جميعِ سماتِ الحدوثِ، ومِنْ ذلكَ تَنَزُّهُهُ عن الجهةِ والمكانِ كما دَلَّتْ على ذلكَ البراهينُ القطعيةُ... هذا وقد خذلَ اللَّهُ أقوامًا أغواهم الشيطانُ وأزَلَّهم اتبعوا أهواءَهم وتمسكوا بما لا يُجدي، فاعتقَدوا ثبوتَ الجهةِ - تعالى اللَّه عن ذلك علوًّا كبيرًا - واتفقوا على أنها جهةُ فوقٍ، إلا أنهم افترقوا، فمنهم منِ اعتقدَ أنه جسمٌ مماسٌّ للسطحِ الأعلى منَ العرشِ، وبه قالَ الكراميةُ واليهودُ، **وهؤلاءِ لا نزاعَ**

---

(١) المارغني، **طالع البشرى**، (ص ٦٩-٧٠).

(٢) محمد الخضر الشنقيطي، **استحالة المعية بالذات**، (ص ٩٦).

في كفرِهم»[1] اهـ.

ومنهم: الشيخ أحمد ضياء الدين الكُمُشْخَانويُّ (ت: ١٣١١هـ) فإنه يقولُ في **جامعِ المتونِ** الذي كانَ مقرَّرًا لتدريسِ الطلبةِ في أيامِ الدولةِ العثمانيةِ: «إنَّ اعتقادَ المكانِ في حقِّ اللَّهِ تعالى أو أنه بذاتِه في السماءِ أو اعتقادُ القيامِ والقعودِ فيه أو نحو ذلكَ **كفرٌ بالإجماعِ**»[2] اهـ.

ومنهم: الشيخُ خليل أحمد السهارنفوريُّ الهنديُّ الحنفيُّ (ت: ١٣٤٦هـ) فإنه يقولُ في **بذلِ المجهودِ**: «إنَّ اعتقادَ التجسيمِ والتشبيهِ **كفرٌ بالإجماعِ**»[3].

ومنهم: الشَّيْخُ محمود خَطَّاب السُّبْكِيُّ (ت: ١٣٥٢هـ) فَإِنَّهُ يَقُولُ في إِتْحَافِ الكَائِنَاتِ مَا نَصُّهُ: «فَالحُكْمُ أَنَّ هَذَا الاعْتِقَادَ - أَيِ اعْتِقَادَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ جِهَةٌ وَأَنَّهُ جَالِسٌ عَلَى العَرْشِ - بَاطِلٌ، **وَمُعْتَقِدهُ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ**، وَالدَّلِيلُ العَقْلِيُّ عَلَى ذَلِكَ: قِدَمُ اللَّهِ تَعَالَى وَمُخَالَفَتُهُ لِلْحَوَادِثِ، وَالنَّقْلِيُّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى/ ١١]، فَكُلُّ مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ تَعَالَى حَلَّ فِي مَكَانٍ أَو اتَّصَلَ بِهِ أو بِشيء مِنَ الحَوَادِثِ كَالعَرْشِ أو الكُرْسِيِّ أو السَّمَاءِ أو الأَرْضِ أو غَيْرِ ذَلِكَ **فَهُوَ كَافِرٌ قَطْعًا**، وَيَبْطُلُ جَمِيعُ عَمَلِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَحَجٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَتَبِينُ مِنْهُ زَوْجُهُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ فَوْرًا[4]، وَإِذَا مَاتَ عَلَى هَذَا الاعْتِقَادِ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى لا يُغَسَّلُ ولا يُصَلَّى عَلَيْهِ ولا

---

(١) سلامة القضاعي العزامي، **فرقان القرءان بين صفات الخالق وصفات الأكوان**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ص ٧٢-٧٣-٧٤).

(٢) الكمشخانوي، **جامع المتون**، (ص ٣٤، ٤٤).

(٣) خليل أحمد السهارنفوري، **بذل المجهود في حل سنن أبي داود**، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦ر، (٥/ ٥٥٩).

(٤) بالرجوع إلى اعتقاد التوحيد والتنزيه الذي بيَّنه أهل السنة الأشاعرة والماتريدية، وتركِ التشبيه والتجسيم، والنطقِ بالشهادتين، هذه توبته.

يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الـمُسْلِمِينَ، وَمِثْلُهُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَنْ صَدَّقَهُ فِي اعْتِقَادِهِ، أَعَاذَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا»[1] اهـ، ثم قالَ: «هذا، وقَدْ عرضْتُ هذهِ الإجابةَ على جَمْعٍ مِنْ أفاضلِ علماءِ الأزهرِ فأقرُّوها وكتبوا عليها أسماءَهم، وهمْ أصحابُ الفضيلةِ: الشيخُ محمد النجديُّ شيخُ السادةِ الشافعيةِ، والشيخُ محمد سبيع الذهبيُّ شيخُ السادةِ الحنابلةِ، والشيخُ محمد العربي رزق المدرسُ بالقسمِ العالي، والشيخُ عبدُ الحميدِ عمار المدرسُ بالقسمِ العالي، والشيخُ علي النحراوي المدرسُ بالقسمِ العالي، والشيخُ دسوقي عبد الله العربي من هيئةِ كبارِ العلماءِ، والشيخُ علي محفوظ المدرسُ بقسمِ التخصصِ بالأزهرِ، والشيخُ إبراهيم عيارة الدلجموني المدرسُ بقسمِ التخصصِ بالأزهرِ، والشيخُ محمد عليان مِن كبارِ علماءِ الأزهرِ، والشيخُ أحمد مكي المدرسُ بقسمِ التخصصِ بالأزهرِ، والشيخُ محمد حسين حمدان، هذا، وقد عُرِضَ السؤالُ المتقدمُ على حضرةِ صاحبِ الفضيلةِ الأستاذِ الكبيرِ الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديارِ المصريةِ سابقًا»[2] اهـ، ثم ذكرَ إجابتَه. وَقَالَ أَيْضًا: «وَقَدْ عُرِضَ السُّؤَالُ أَيْضًا عَلَى فَضِيلَتَيِ الأُسْتَاذَيْنِ الجَلِيلَيْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الـمَجِيدِ اللَّبَّانِ مِنْ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ بِالأَزْهَرِ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّد أَمِين عُثْمَان مَحْمُود الإِمَامِ الحَنَفِيِّ فَأَجَابَا بِمَا نَصُّهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحَمْدُ للَّهِ الوَاحِدِ فِي صِفَاتِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَءَالِهِ وَصَحْبِهِ الذِينَ اتَّقَوُا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ، أَمَّا بَعْدُ: فَحَاصِلُ الحُكْمِ فِي هَذَا الـمَوْضُوعِ أَنَّهُ تَعَالَى مُخَالِفٌ لِلْحَوَادِثِ، مُنَزَّهٌ عَنِ الـمُمَاثَلَةِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ بِالدَّلِيلِ العَقْلِيِّ وَالنَّقْلِيِّ، وَمِنَ النَّقْلِيِّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى/ ١١]،

---

(١) محمود خطاب السبكي، **إتحاف الكائنات ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات**، المكتبة المحمودية، ط٢، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ر، (ص ٤).

(٢) المصدر السابق، (ص ٨-٩).

فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ تَعَالَى مُشَابِهٌ لِشيء مِنَ الحَوَادِثِ بِوَجْهٍ مِنْ وُجُوهِ الـمُشَابَهَةِ كَالحُلُولِ أو الجِسْمِيَّةِ عَلَى الوَجْهِ الذي هُوَ مَعْرُوفٌ في الحَوَادِثِ **فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الـمُسْلِمِينَ**»[1] اهـ، وقال: «مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّه جَالِسٌ عَلَى العَرْشِ فَقَدْ شَبَّهَهُ تَعَالَى بِالحَوَادِثِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا **كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ العُقَلَاءِ**»[2] اهـ.

وقَالَ أيضًا بعدَ نقلِهِ تفسيرَ الخطيبِ الشِّربيني لقولِهِ تَعَالَى: ﴿**ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ**﴾ [سورة الأعراف/ ٥٤][3] ما نَصُّهُ: «فقد بَيَّنَّ مذهبَ السلفِ والخلفِ في معنى الآيةِ، ونَصَّ على أَنَّهُ تعالى مُنَزَّهٌ عَنِ الجلوسِ على العرشِ والحلولِ فيه، لأَنَّ الاستقرارَ والتمكنَ مِنْ صفاتِ الحوادثِ، فَمَنِ اعتقدَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُتَّصِفٌ بالاستقرارِ على العرشِ أو التَّمَكُّنِ فيه **فهو كَافِرٌ بالإِجْمَاعِ**»[4] اهـ، وإذا كان القولُ بالاستقرارِ والتَّمَكُّنِ كفرًا بالإجماعِ فالتَّجْسِيمُ مثلُهُ بلا شَكٍّ، لأَنَّ الاستقرارَ والتمكنَ مِنْ سِمَاتِ الأجسامِ ولَوَازِمِهَا، فإذا كانت نِسْبَتُهَا إلى اللَّهِ كفرًا بالإجماعِ كان مَلْزُومُهَا وهو الجسمُ كذلكَ بالأَوْلَى. قَالَ أَيْضًا: «فَمَنْ قَالَ: «إِنَّ المُرَادَ بِهِ الجُلُوسُ» فَقَدْ خَالَفَ السَّلَفَ وَالخَلَفَ **وَخَرَقَ الإِجْمَاعَ وَكَفَرَ بِاللَّهِ وَحَبِطَ كُلُّ عَمَلِهِ**»[5] اهـ.

ويقولُ في كتابِه **الدينِ الخالصِ**: «بلِ اعتقادُهم [أي السلفِ والخلفِ] واحدٌ، وهوَ أنَّ الآياتِ والأحاديثَ المتشابهاتِ مصروفةٌ عنْ ظاهرِها الموهمِ تشبيهَه تعالى بشيءٍ من صفاتِ الحوادِثِ، وأنه سبحانَه وتعالى

---

(١) المصدر السابق، (ص ١٢).

(٢) محمود خطاب السبكي، **إتحاف الكائنات**، (ص٤٩).

(٣) شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير**، مطبعة بولاق، القاهرة، ١٢٨٥هـ، (١/ ٤٧٩-٤٨٠).

(٤) محمود خطاب السبكي، **إتحاف الكائنات**، (ص ٥٠).

(٥) المصدر السابق، (ص ٥١).

مخالفٌ للحوادثِ، فليسَ بجسمٍ ولا جوهرٍ ولا عرضٍ ولا مستقرٍّ على العرشِ ولا في سماءٍ ولا يمُرُّ عليهِ زمانٌ وليسَ لهُ جهةٌ إلى غيرِ ذلكَ مما هوَ من نعوتِ المخلوقينَ، فمَنِ اعتقدَ وصفَه تعالى بشيءٍ منها فهوَ **كافرٌ بإجماعِ السلفِ والخلفِ**»[1] اهـ، وقالَ أيْضًا: «والأَدْهى دعوى هذهِ الشرذمةِ أنَّ مَن لم يعتقدْ أنَّ للَّهِ جهةً وأنه في مكانٍ فهوَ كافرٌ لإنكارِه وجودَ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، ويقولونَ لمن حضَرَهم منَ العوامِّ بسطاءِ العقولِ: إذا كانَ اللَّهُ تعالى ليسَ في جهةِ فوقٍ ولا تحتٍ ولا أمامٍ ولا خلفٍ ولا يمينٍ ولا شمالٍ فهوَ غيرُ موجودٍ فيجبُ الكفرُ بالإلهِ الذي لا جهةَ لهُ ولا مكانَ، فهذهِ الدعوى ناطقةٌ بأنهم يعتقدونَ أنَّ اللَّهَ تعالى جسمٌ كالأجسامِ شبيهٌ بالحوادثِ، **وهوَ كفرٌ صريحٌ** نعوذُ باللَّهِ تعالى منَ الكفرِ وأهلِه»[2] اهـ، وقالَ رحِمَه اللَّهُ: «وأَيُّ فتنةٍ أفظعُ مِن كونِهم كفروا باللَّهِ تعالى لاعتقادِهم أنَّ اللَّهَ تعالى جالسٌ على العرشِ أو له مكانٌ أو حلَّ في جهةٍ زعمًا منهم أنَّ ظاهرَ الآياتِ والأحاديثِ يدلُّ على ذلكَ، وكفرَ بسببِهم كثيرٌ مِن جهلةِ العوامِّ ضعفاءِ العقولِ، كما شاعَ وذاعَ في كثيرٍ منَ البقاعِ، فلا حولَ ولا قوةَ إلا باللَّهِ العليِّ العظيمِ»[3] اهـ، وقالَ أيضًا: «وقالَ المحقِّقُ الجليلُ عليٌّ القاري في **شرحِ المشكاةِ**: «قالَ جمعٌ منَ السلفِ والخلفِ: إنَّ مُعْتَقِدَ الجهةِ كافرٌ كما صرحَ بهِ العراقيُّ وقالَ: إنه قولٌ لأبي حنيفةَ ومالكٍ والشافعيِّ والأشعريِّ والباقلانيِّ»، ومحلُّ الخلافِ في كفرِه إنِ اعتقدَ جهةَ العلوِّ للَّهِ تعالى[4] معَ اعتقادِ أنه تعالى لا مكانَ له ولا تحيَز

---

(١) محمود خطاب السبكي، **الدين الخالص**، أو: إرشاد الخلق إلى دين الحق، المكتبة المحمودية، ط٤، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧ر، (١/ ٢٨).

(٢) محمود خطاب السبكي، **الدين الخالص**، أو: إرشاد الخلق إلى دين الحق، المكتبة المحمودية، ط٤، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧ر، (ص ٢٩).

(٣) المصدر السابق، (ص ٣١-٣٢).

(٤) ولا يعتقد ولا يفهم ولا يريد شيئًا مِنْ معاني الحدوث والحجمية والجسمية والتحيُّز، لا يريد إلا إثباتَ وجودِهِ مُعَظَّمًا.

ولا اتصالَ بعرشٍ ولا سماءٍ ولا غيرِهما منَ الحوادثِ[1]، **وإلا فهوَ كافرٌ بإجماعِ عقلاءِ المسلمينَ**»[2] اهـ.

ومنهُمُ: الشيخُ محمد العربي التباني المالكيُّ (ت: ١٣٩٠هـ) فإنه يقولُ في كتابِه براءةِ الأشعريينَ من عقائدِ المخالفينَ: «اتفقَ العقلاءُ من أهلِ السنةِ الشافعيةِ والحنفيةِ والمالكيةِ وفضلاءِ الحنابلةِ على أنَّ اللَّهَ تباركَ وتعالى منزهٌ عنِ الجهةِ والجسميةِ والحدِّ والمكانِ ومشابهةِ مخلوقاتِه»[3] اهـ.

ومنهم: الشيخ محمد زاهد الكوثري الحنفي (ت: ١٣٧١هـ) فإنه يقول في مقالاته: «إن القولَ بإثباتِ الجهةِ لهُ تعالى كفرٌ عندَ الأئمةِ الأربعةِ هداةِ الأمةِ»[4] اهـ، وقَالَ أَيْضًا: «وكُفْرُ مَنْ يُثْبِتُ الحَرَكَةَ وَالقُعُودَ وَالحُدُودَ لَهُ تَعَالَى مِمَّا لا يَتَنَاطَحُ فيه كَبْشَانِ ولا يَتَنَازَعُ فيه مُسْلِمَانِ»[5] اهـ.

ومنهم: الشيخ عبد ربه القليوبي الشافعي (ت: ١٣٨٨هـ) أحد علماء الأزهر الشريف، فإنه نقل في كتابه فيض الوهاب الإجماعَ على كفر مَنْ

---

(١) وهذا تصريح ودليل ءاخر على معنى قول بعض المتأخرين: إن الجهوي أو المجسم لا يكفَّر، أرادوا به من قال لفظًا: اللَّه جسم، ولا يفهم منه إلا أنه موجود، وهو منزَّهٌ عن كل صفات الحدوث ولوازمها، فصار حكمه أنه لا يفهم معنى الكلمة، ولا يريد معنى مما هو من صفة المخلوق، قال شيخنا العلَّامة الهرري رضي اللَّه عنه: «الجاهل إذا قال: اللَّه بكل مكان، أو هو الكل، ولا يفهم من ذلك إلا أنه مسيطر على كل شيء، عالم قادر، واعتقاده اعتقاد أهل السنة التنزيه والتوحيد فلا يكفر، لكن عليه معصية كبيرة، يقال له: تُبْ إلى اللَّه ولا ترجع إلى هذه العبارة».

(٢) محمود خطاب السبكي، **الدين الخالص**، (ص ٣٨).

(٣) محمد العربي التباني، **براءة الأشعريين من عقائد المخالفين**، (١/ ٧٩).

(٤) محمد زاهد الكوثري، **مقالات الكوثري**، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤ر، (ص ٣٦٨).

(٥) محمد زاهد الكوثري، **مقالات الكوثري**، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤ر، (ص ٣٨٠).

يعتقدُ أنَّ اللَّهَ موجودٌ في السماءِ أو يجلسُ على العرشِ[1].

ومنهم: الشيخ محمَّد التاويل (ت: ١٤٣٦هـ) في كتابِه اللبابِ في شرحِ تحفةِ الطلابِ ما نصُّه: «وأما المبتدعُ المتَّفَقُ على كفرِه كالمجسمَةِ وأشباهِهم فإنه كغيرِه منَ الكفارِ لا توارثَ بينَه وبينَ المسلمينَ»[2] اهـ.

فهذهِ بِضْعَةُ نُقُولٍ تحكي الإجماعَ على تكفيرِ المجسمِ، ولسنا نستندُ في كُلِّ ما نقلناه على صِحَّةِ كلامِهم ودِقَّتِهِ فقط بل وعلى الإجماعِ الذي نَقَلُوهُ، ولو شِئْنَا أَنْ نتَقَصَّى لَكَ أمثالَ ذلكَ في كُتُبِ تفسيرِ القرءانِ والسُّنَّةِ وكتبِ الكلامِ والفقهِ لَطَالَ عليكَ هذا الكتابُ كثيرًا، وحَسْبُكَ هذا الأنموذجُ يَبُلُّ أُوَامَكَ ويكفيكَ مُرَادَكَ بإذنِ اللَّهِ تعالى، فثبتَ مِنْ مجموعِ نُقُولِ العلماءِ أَنَّ المجسمَ كَافِرٌ بالإجماعِ. فلا يجوزُ ردُّ مثلِ هذا الإجماعِ الذي نقلَه كلُّ هؤلاءِ لكلامِ شَاذٍّ انحرفَ بعدَ انعقادِ الإجماعِ، ثم إنَّ هؤلاءِ المتقدمينَ كلَّهم لم يَخْفَ عليهِم أنَّ منَ الناسِ مَن لم يُكفِّرِ المجسمَ، ولكنهم لم يُقيموا لكلامِه وزنًا لأنه صدرَ بعدَ انعقادِ الإجماعِ، ولأنه لا دليلَ لهُ يعضُدُه، وإنما فعلوا ذلكَ لأنهم لم يحصِّلوا اعتقادَهم هذا تقليدًا، بل بَنَوهُ على الدليلِ كما ينبغي ويجبُ، بخلافِ صنيعِ بعضِ المعاصرينَ حيثُ يكونُ غايةُ ما يجيءُ بهِ أن يقولَ: إنَّ كثيرًا منَ الناسِ لم يكفِّروا المجسمَ، ومنذُ متى يُقامُ لمن شذَّ على خلافِ الدليلِ وزنٌ، أو يقاسُ الحقُّ بكثرةِ الأعدادِ، ونحنُ أيضًا لو أردْنا لملأْنا الطروسَ بأسماءِ مَن كفَّروا المشبهةَ والمجسمةَ ولكنَّ طريقَنا الدليلُ لا التقليدُ الأعمَى[3].

---

(١) عبد ربه بن سليمان بن محمد بن سليمان القليوبي، **فيض الوهاب في بيان أهل الحق ومن ضل عن الصواب**، دار القومية العربية للطباعة، ط٢، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٧ر، (ص ٢٦-٢٧).

(٢) محمد التاويل، **اللباب في شرح تحفة الطلاب**، (ص ٢٤).

(٣) وَإِنْ أردتَ الاسْتِزَادَةَ فَارْجِعْ إلى كِتَابَيَّ: «نَقْل الإجماعِ الحَاسِمِ»، و«مُعْجَم أهلِ=

فَصْلٌ
فِي إِثْبَاتِ أَنَّ الإِمَامَ الأَشْعَرِيَّ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ عقيدةِ التنزيهِ

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [سورة الزمر/ ٦٠].

يعدُّ الإمامُ أبو الحسنِ الأشعريُّ والإمامُ أبو منصورٍ الماتريديُّ إمامَيْ أهلِ السنةِ والجماعةِ، فإنهما جاءا في أواخرِ زمنِ السلفِ ولخَّصا عقيدةَ أهلِ السنةِ ودلائلَهم في الردِّ على المعتزلةِ والمشبهةِ والخوارجِ والروافضِ وغيرِهم من أهلِ البدعِ. ولا يزالُ أهلُ السنةِ قديمًا وحديثًا ينتسبونَ إليهما ويفخرونَ بانتمائِهم إليهما، ولذا قالَ الإمامُ الزبيديُّ: «إذا أُطْلِقَ أهلُ السنةِ والجماعةِ فالمرادُ بهمُ الأشاعرةُ والماتريديةُ»[1].

وغالبُ أئمةِ فنونِ العلمِ - لمن تأمَّلَ - بعدَ الأشعريِّ والماتريديِّ أتباعُهما، سواءٌ علماءُ الكلامِ أو التفسيرِ أو الحديثِ أو الفقهِ أو الأصولِ أو اللغةِ أو غيرِها منْ فنونِ العلمِ، الأمرُ الذي يدلُّ على فضلِهما وعلوِّ كعبِهما في العلومِ، حتى صارَ أئمةُ الأمةِ تبعًا لهما ناصرينَ لعقائدِهما، وحتى صارَ من علاماتِ التمييزِ بينَ السنيِّ والبدعيِّ حبُّهما وبغضُهما.

وقد أظهرَتِ المشبهةُ قديمًا هذا الحقدَ، حتى إنَّ بعضَهم - كما حكى

= الإيمان في تنزيهِ اللهِ عن الكيفيةِ والجسميةِ والمكان»، فَإِنَّنِي قد جَمَعْتُ فيهما كثيرًا مِنَ النُّقُولِ النَّافِعَةِ.

(١) الزبيدي، **إتحاف السادة المتقين**، (٢/ ٢).

شيخُنا في كتابِه الشرحِ القويمِ - أَحْدَثَ على قبرِ الأشعريِّ، إلا أنَّ اللَّهَ انتقمَ منهُ سريعًا، فماتَ بنزيفِ الدمِ بعدَ ثلاثةِ أيامٍ.

ومِن أساليبِ المشبهةِ التي عُرِفوا بها الكذبُ على خصومِهم، ويظهَرُ ذلكَ جليًّا في كتابِ أبي عليٍّ الأهوازيِّ الذي ألفَه للطعنِ بالإمامِ الأشعريِّ، الأمرُ الذي دفعَ بالإمامِ الحافظِ أبي القاسمِ ابنِ عساكرَ أن يُصَنِّفَ كتابَه المشهورَ: «**تبيينُ كذبِ المفتري فيما نُسِبَ إلى الإمامِ أبي الحسنِ الأشعري**» ففضحَه وَبَيَّنَ أكاذيبَه وتلبيسَه وتدليسَه. فلا يجوزُ الاعتمادُ على كلامِ المُجَسِّمَةِ المُشَبِّهَةِ وأَئِمَّتِهم في أهلِ الحَقِّ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ الأشاعرةِ والماتريديةِ، لأنَّهُم يُكَفِّرُونَهم ويَسْتَحِلُّونَ الكَذِبَ عليهم. ومِنْ هذا القبيلِ ما تُرَوِّجُهُ مُجَسِّمَةُ العصرِ اعتمادًا على كلامِ أئِمَّتِهِم السّابقينَ افتراءً على الأئِمَّةِ الأعلامِ أبي الحسنِ الأشعريِّ وأبي منصورٍ البغداديِّ وأبي بكرٍ الباقلانيِّ وإمامِ الحرمينِ الجُوَيْنِيِّ والرّازيِّ والغزاليِّ، فتقولُ المشبهةُ: إنَّ هؤلاءِ رَجَعُوا عَمّا كانوا عليه مِنَ التَّنْزِيهِ إلى عقيدةِ التَّشبيهِ والتَّجسيمِ، وهذا كَذِبٌ مَفْضُوحٌ وَزُورٌ مَقْبُوحٌ، فإيّاكَ أَنْ تَلْتَفِتَ إليهم وإلى هَذَيانِهِم، واسمعْ ما قالَهُ العلماءُ في المشبهةِ المجسمةِ كيفَ أنَّهُم يَسْتَحِلُّونَ الكذبَ على خُصُومِهِم، قالَ الفَقِيهُ الأُصُوليُّ تاجُ الدِّينِ عبدُ الوَهّابِ بنُ عَلِيٍّ السُّبْكِيُّ في كتابِهِ **قاعِدَةٌ في الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ**: «فهؤلاءِ - أي الذينَ سَبَقَ وذكرناهم وهو يتكلَّمُ عن أسلافِهم - لا يَحِلُّ لمسلمٍ أنْ يَعْتَبِرَ كَلامَهُم»[1] اهـ، وَنَصَّ على تحريمِ الرِّوايةِ عنهم علماءُ أُصُولِ الفقهِ، منهم: شمسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ الجَزَرِيُّ، ومُحَمَّدُ بنُ الحسنِ البدخشيُّ، ومعه شرحُ الإسنويِّ: **نِهايَةُ السُّولِ**[2]، وكِلاهُما

---

(١) تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، **قاعدة في الجرح والتعديل**، دار البشائر، بيروت، ط٥، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠ر، (ص ٤٨).

(٢) جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، **نهاية السول شرح منهاج الوصول**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ر، (ص ٢٦٨).

شَرْحٌ **لِمِنْهاجِ الوُصُولِ في عِلْمِ الأُصُولِ** للقاضي البَيْضاوِيّ، وكذلكَ عليُّ ابنُ مُحَمَّدٍ الآمِدِيُّ في كتابِهِ: **الإحْكَامُ في أُصُولِ الأَحْكَامِ**[1]، وكذلكَ تاجُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ الحسينِ الأرمويُّ في كتابِهِ: **الحاصِلُ مِنَ المَحْصُولِ في أُصُولِ الفِقْهِ**، ومنهم شمسُ الدِّينِ محمودُ بنُ عبدِ الرَّحْمٰنِ الأصفهانيُّ في **شَرْحِ المِنْهاجِ** للبيضاويِّ في عِلْمِ الأصولِ[2].

ولا يَسْتَرِيبُ أحدٌ مِمَّنْ عَرَفَ المُجَسِّمَةَ وطريقَهم أنَّهُم يُكَفِّرُونَ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ الأشاعرةَ والماتريديَّةَ؛ تارَةً بحُجَّةِ أنَّهُم «مُعَطِّلَةٌ»، وأُخْرَى أنَّهُم «مُبْتَدِعَةٌ»، لكِنَّهُمُ ابْتَدَعُوا في السَّنواتِ الأخيرةِ مَقالَةً حاوَلُوا فيها التَّأثيرَ على كثيرٍ مِنْ ضُعَفاءِ العُقُولِ وجَهَلَةِ العوامِّ وترسيخَ جماعتِهم القائمِينَ على الضَّلالةِ في مذهبِهم الفاسِدِ الخارجِ عن عقيدةِ المسلمِينَ الذي يَصِفُونَ به اللَّهَ تعالى بما لا يجوزُ عليه عقلًا ولا شرعًا.

وكانت مقالَتُهم المُبْتَدَعَةُ مُسْتَنِدَةً إلى كلامٍ ذكرَهُ شيخُ المجسِّمةِ أحمدُ ابنُ تيميةَ الحرّاني؛ حيثُ ذَهَبَ بزَعْمِهِ إلى أنَّ الإمامَ أبا الحَسَنِ الأشعريَّ رجعَ إلى مذهبٍ يُوافِقُ فيه ما أسماه ابنُ تيميةَ: «منهَجَ السَّلَفِ وأهلِ الحديثِ»، وما يريدُ ابنُ تيميةَ في الحقيقةِ إلّا رَمْيَ أبي الحسنِ رضيَ اللَّهُ عنه بأنَّهُ انتقلَ إلى مذهبِ مُجَسِّمَةِ الحنابِلةِ، لأنَّهُ - أعني ابنَ تيميةَ - لَمْ يَسْتَطِعْ إنكارَ رُسُوخِ قَدَمِ الإمامِ الأشعريِّ في العقيدةِ، لا سِيَّما وأنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عن أحَدٍ مِنَ الأئمَّةِ المعاصِرينَ للأشعريِّ أو المتأخِّرينَ عنه إلى يومِنا هذا أنّهُ يَطْعَنُ في دِينِ الإمامِ الأشعريِّ أو ينسُبُهُ إلى الزَّنْدَقَةِ والعياذُ باللَّهِ، إلّا المُبتدِعُونَ كالمجسِّمةِ والجَهمِيَّةِ، غيرَ أنّهُ لا يُعْبَأُ بمِثْلِ هؤلاءِ ولو اجتمَعُوا.

وقد أفرَدْنا رسالةً في رَدِّ فِريةِ المجسِّمةِ بأنَّ أبا الحسَنِ الأشعريَّ رَجَعَ إلى

---

(١) الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، (٢/ ٧٣).

(٢) شمس الدين محمود بن عبد الرحمٰن الأصفهاني، **شرح المنهاج للبيضاوي**، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ر، (٢/ ٥٤٧).

ما يعتقِدُونَهُ هُم دِينًا، وما هو في الحقيقةِ إلا مذهبُ تجسِيمٍ رَدِيٍّ ساقِطٍ لا يَقبَلُهُ عَقْلٌ سلِيمٌ ولا يُساعِدُهُ نَقْلٌ قَوِيمٌ؛ وها نحن نُورِدُ بعضَ الحُجَجِ التي تَدْحَضُ مَقالةَ المجسِّمةِ وشيخِهم ابنِ تيميةَ ودُعاةِ مذهبِهم في أيامِنا هذهِ في زَعمِهم رُجُوعَ أبي الحسَنِ عن مذهبِه الحَقِّ الذي عليه اليومَ مئاتُ الملايين من المسلمِينَ، فنقولُ:

* إطباقُ المؤرِّخِينَ وأصحابِ الطَّبقاتِ والتَّراجِمِ مِنَ القَرْنِ الخامسِ الهِجريِّ إلى اليومِ كأبي نُعَيْمٍ الأصبهانيِّ، وأبي بكرٍ البيهقيِّ، والخطيبِ البغداديِّ، وابنِ عساكرَ[1]، وابنِ الأثيرِ الجزريِّ، وابنِ خلِّكانَ[2]، والجمالِ الإسنويِّ، وغيرِهم على أنَّ الأشعريَّ كان على الاعتزالِ ثُمَّ رَجَعَ عنه إلى مذهبِ أهلِ الحقِّ وهو تنزيهُ اللَّهِ عَنِ الأعضاءِ والجسميةِ والكميةِ والأينيةِ والكيفيةِ، وإثباتُ ما أثبتهُ اللَّهُ لنفسِهِ مِنْ صفاتِهِ وأثبتَهُ له الرسولُ ﷺ مِنَ الصفاتِ على المعنى الذي يليقُ باللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مع نَفْيِ كُلِّ ما كان مِنْ صفاتِ المخلوقِينَ وسِماتِ المُحْدَثِينَ مِنَ الجوارحِ والأدواتِ والتَّحَيُّزِ والقعودِ والجلوسِ، وإثباتُ القَدَرِ وأنَّ اللَّهَ خالقُ كلِّ شيءٍ، وأن المؤمنينَ يرونَ اللَّهَ في الآخرةِ بلا كيفٍ ولا مكانٍ، وَنَصَرَهُ وَبَيَّنَ قواعِدَهُ وأُسُسَهُ، ولَمْ يذكُرْ أحَدٌ مِنهُم أنّهُ انتقلَ ثانِيًا إلى مذهبٍ ءاخَرَ كالذي تَدَّعِيهِ المجسِّمةُ وهو التَّشْبِيهُ والتَّجْسِيمُ وإثباتُ الجزئيةِ والتركيبِ والافتقارُ إلى المحلِّ كالعرشِ، تَنَزَّهَ اللَّهُ عن قولِ الكافرينَ تَنَزُّهًا بعيدًا.

* انفِرادُ ابنِ تيميةَ في دعوَى أنَّ الأشعريَّ رَجَعَ إلى مذهبِ «حنابِلةِ بغدادَ» – وَهُوَ لَقَبٌ كان يُطْلَقُ على مجسِّمةِ ذلكَ الوقتِ – ولَمْ يُساعِدِ ابنَ تيميةَ في دعواه هذه أحَدٌ سِوَى أتباعِهِ في عصرِنا.

---

(١) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري**، (ص ٣٨-٤٠).

(٢) أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، دار صادر، بيروت، (٣/ ٢٨٥).

* اعتِمادُ ابنِ تيميةَ في دعواهُ على كِتابِ «الإبانة» الذي اشتملَ على عباراتٍ تباينُ مذهبَ الإمامِ أبي الحسنِ المعروفِ عنه. ونحن نقولُ: ثَبَتَ أنَّ للإمامِ الأشعريِّ مُصَنَّفًا بهذا الاسمِ لكنَّهُ ليسَ بِعَيْنِ المضمونِ الذي يزعُمُهُ ابنُ تيميةَ وأتباعُهُ؛ فالتَّشبيهُ والتَّحريفُ داخلٌ النُّسَخَ المُتداوَلَةَ منذُ مئاتِ السِّنين، لكنَّ المعتمِدِينَ على هذه النُّسَخِ المُتَلاعَبِ بها لا يستطيعونَ أنْ يأتوا بسندٍ صَحِيحٍ مُتَّصِلٍ واحدٍ لهذا الكتابِ بصُورتِهِ المحرَّفةِ، معَ أنَّهُم يعلمونَ أنَّ العِلْمَ لا يُرْوَى إلّا بالسَّنَدِ، فوضَحَ أنّهُ لا وَزْنَ للنَّقْلِ مِنْ نُسَخٍ لا تَثْبُتُ نِسبتُها إلى المنقولِ عنه.

*استِنادُ المجسِّمةِ إلى كلامِ ابنِ كثيرٍ والذَّهبيِّ أنَّ أبا الحسنِ الأشعريَّ مَرَّ بمرحلةِ الاعتزالِ، ثُمَّ مذهبِ إثباتِ الصِّفاتِ وتأويلِ الخبَرِيِّ منها كالذي فيه إضافةُ اليدِ والقَدَمِ ونحوِها، ثُمَّ مذهبِ إثباتِ الخَبَرِيِّ مِنْ غيرِ تكييفٍ ولا تشبيهٍ ولا تأويلٍ أي مِنْ غيرِ أنْ يُعَيِّنَ معنًى للآيةِ أو الحديثِ جازمًا بأنَّهُ هو المرادُ للهِ ولرسولِهِ ﷺ، مع نفيه الكيفيةَ والمشابهةَ والمِثليةَ، جريًا على «مِنوال أكثرِ السَّلَفِ».

فَمِنَ البَلِيَّةِ أنْ يَلهجَ المجسِّمةُ بأنَّ مثلَ هذا الكلامِ عن الذهبيِّ وابنِ كثيرٍ يُثْبِتُ رُجُوعَ الأشعريِّ إلى مذهبِهِمُ الذي هوَ «مذهبُ التَّجسيمِ»، فإذا كان الإيمانُ بما جاءَ عَنِ اللَّهِ على مُرادِ اللَّهِ تَعالَى، والإيمانُ بما جاءَ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ على مرادِهِ ﷺ مِنْ غيرِ تكييفٍ ولا تشبيهٍ يَعُدُّهُ المجسِّمةُ مذهَبًا لهُم خاصَّةً وأنَّ الأشعريَّ رَجَعَ إليهِ بعدَ أنْ كانَ على نقِيضِهِ فذلكَ أكبرُ العلاماتِ على أنَّ المجسِّمةَ لا يعرِفُونَ الفَرْقَ بينَ التَّأويلِ والتَّفويضِ عندَ أهلِ السُّنَّةِ، وكلامُ الذهبيِّ وابنِ كثيرٍ لا يَطْعَنُ في أبي الحسنِ رضيَ اللَّهُ عنه، لأنَّ «مِنوالَ أكثرِ السَّلَفِ» إنْ أُرِيدَ به التَّفويضُ مِنْ غيرِ تَعْيِينِ معنًى للنَّصِّ ففيه نوعُ تأويلٍ حينَ يقالُ عَقِبَ إجراءِ النَّصِّ على ظاهرِه: «بلا كَيفٍ ولا مَثيلٍ ولا شبيهٍ ولا نَظِيرٍ»، وإلّا فإنْ كانَ النَّصُّ المُتشابِهُ على

ظاهرِهِ الحقيقيّ فَلِمَ يُقَيّدُونَهُ بما يَدْفَعُ توهُّمَ التَّشبيهِ؟! وهذا تصريحٌ مِنَ الذهبيّ وابنِ كثيرٍ أنَّ الأشعريَّ كانَ على التَّأويلِ وماتَ عليه ولم يَطْعَنا فيه لأجلِ ذلكَ في نقلِهما المارِّ ءانِفًا، وهما مِنْ زعماءِ المشبهةِ المجسمةِ، فماذا ستقولُ فيهما مشبهةُ العصرِ الوهابيةُ؟!

* يَطْعَنُ الوهّابيَّةُ في عقيدةِ الحافظِ ابنِ عساكرَ ولا يَرَوْنَ له وزنًا، وهو قد أثبتَ عن أبي الحسنِ رضيَ اللَّهُ عنه كتابَ «الإبانة» بما يوافقُ عقيدةَ الأشاعرةِ التي عليها اليومَ مئاتُ الملايين، فيقولُ رحمه اللَّهُ: «ومَنْ وَقَفَ على كتابِهِ المُسَمَّى بالإبانةِ عَرَفَ مَوْضِعَهُ مِنَ العِلْمِ والدِّيانَةِ»[1] اهـ، فلو كانت النُّسخةُ التي يتبنّاها المجسِّمةُ عينَ ما يمدَحُهُ ابنُ عساكرَ لأدَّى ذلكَ إلى القولِ بأنَّ ابنَ عساكرَ كانَ على التَّجسيمِ، والملزومُ باطلٌ فبطَلَ اللازمُ.

* إطلاقُ المُترجِمينَ للأشعريِّ مِنَ المجسِّمةِ الطَّعْنَ فيه والثَّلبَ، ونِسبتُهم إيّاهُ إلى الزَّندقةِ، حتى إنَّ كُتُبَ الطبقاتِ ذَكَرَتْ تعرُّضَ مجسِّمةِ الحنابلةِ للأشعريِّ طعنًا وسَبًّا في حياتِهِ والافتراءَ عليه، فلو كانَ رَجَعَ إلى ما يَشتهُونَهُ لعظَّموهُ وبالغوا في إطرائِهِ والثناءِ عليهِ، بل الواقعُ أنَّهُم في كتبِهم ومُحاضراتِهم إلى هذه الساعةِ يُكَفِّرُونَهُ ويُفَسِّقُونَهُ ويُبَدِّعُونَهُ، ويقولونَ عنه: إنَّهُ كانَ مُعَطِّلًا ونافِيًا للصفاتِ، وكَذَبُوا، وهذا يُؤكِّدُ تَذَبْذُبَهُم وفَضِيحَتَهُم في دعواهم أنّهُ رجعَ إلى تجسيمِهم.

* لَمْ يَنْقُلْ أحَدٌ مِنْ تلامذةِ الأشعريِّ أو أتباعِهِ عنه أنّهُ رَجَعَ إلى نفيِ التَّأويلِ في النُّصوصِ المتشابهاتِ وإجرائِها على ظاهرِها، فإذا نظَرْنا في كُتُبِ خاصَّةِ تلامذتِهِ كَعَقِيدَةِ الإمامِ ابنِ خَفِيفٍ رحمه اللَّهُ الذي هو عَلَمٌ مِنْ أعلامِ الأشاعرةِ لا يرتضيها المجسِّمةُ ويَعُدُّونَها مِنَ التَّعطِيلِ، وكذلكَ كتبُ أبي بكرِ بنِ فوركَ تلميذِ تلامذةِ الأشعريِّ، ومِثلُه أبو الطَّيِّبِ الباقلّانيُّ

(١) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري**، (ص ٢٨).

الذي صَرَّحَ بتكفيرِ المشبهةِ المجسمةِ، وكتبُهُ شاهدةٌ على ما عليه اليومَ مئاتُ الملايين مِنَ الأشاعرةِ الذين لَمْ يَحِيدُوا عمّا نشرَهُ تلامذةُ الأشعريِّ لا سيما أبو الحسنِ الباهليُّ وابنُ خفيفٍ.

العقيدةُ الإسلاميةُ التي هيَ التَّنزيهُ والتَّأويلُ موجودةٌ قبلَ الأشعريِّ وفي زمانِهِ وبعده، وهذا ما كانَ عليه الصحابةُ ومَنْ بعدَهُم مِنْ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ إلى اليومِ.

وعلى افتراض أنّهُ رجعَ على زعمِكُمُ المكذوبِ وزعمِكُمُ المُفترَى فمعناه أنه تَرَكَ التوحيدَ وتعظيمَ اللَّهِ وَوَصَفَ اللَّهَ بالعجز والنقص وصفات المخلوقين، فهل نتركُ الإسلامَ مِنْ أجلِ نسبتِكم ذلكَ إلى الأشعريِّ؟ ولنا في الصحابة أسوةٌ حسنةٌ حيثُ إنهم لم يتركوا الإسلامَ مِنْ أجلِ مَنْ تَرَكَهُ ممن كانَ منهم، ونحنُ نقولُ: حاشا للأشعريِّ أنْ يكونَ تركَ ورجعَ إلى التَّشبيهِ والتَّجسيمِ، فنحنُ نتبعُ الإسلامَ ونعبدُ اللَّهَ ولا نتركُ ذلكَ مِنْ أجلِ أحدٍ مِنَ النّاسِ.

فصلٌ
في إبْطالِ القَوْلِ برُجُوعِ الأشْعَرِيِّ عَنْ تَكْفِيرِ المُجَسِّمَةِ

هذا مبحثٌ مختصَرٌ في دَفْعِ ما افْتُرِيَ على الإمامِ أبي الحسنِ الأشعريِّ زُورًا وبهتانًا أنّهُ تركَ تكفيرَ مَنْ ثَبَتَ كفرُهُ.

وبعدُ فكتابُ **مقالاتِ الإسلامِيّينَ واختلافِ المصلّينَ** معَ صِحَّةِ إسنادِ أصلِهِ للإمامِ الأشعريِّ رحمه اللَّهُ تعالى إلَّا أنَّ فيه ما يخالفُ عقيدةَ الأشعريِّ وما عليه الأُمَّةُ، فوجبَ تبرئةُ الإمامِ مِنْ ذلكَ، لأنَّ ما ذَكَرَهُ في كتبِهِ رحمه اللَّهُ وما نقِلَ عنه يَرُدُّ ما نُسِبَ إليه في هذا الكتابِ، فَإنَّهُ رحمه اللَّهُ هو الذي قالَ: «**والجَهْلُ بِهِ** - أي باللَّهِ - **كُفْرٌ**»، إلى أنْ قالَ: «**لإجْماعِهِم أنّهُ لا يَكُونُ مُؤْمِنًا كافِرًا في حالٍ مَعًا**»[1] اهـ. فهذا يُثْبِتُ خلافَ ما نُسِبَ له رحمه اللَّهُ، وما سيأتي يُثْبِتُ حقّيَّةَ ما نقولُ. ثم انظرْ إلى ما ذَكَرَهُ خَطِيبُ الرَّيِّ (ت بعد: ٥٥٠هـ) بعد أنْ ذَكَرَ القولَ المنسوبَ للإمامِ في كتابِهِ وبَيَّنَ أنّهُ ليسَ قولَ الأشعريِّ وَأظْهَرَ حقيقةَ قولِهِ رضيَ اللَّهُ عنه حيثُ قالَ: «ثم قالَ الأستاذُ [ابنُ فورك]: وليسَ لشيخِنا أبي الحسنِ رحمه اللَّهُ كلامٌ في التكفيرِ لا في إثباتِهِ ولا في نَفْيِهِ[2]، **إلّا أنّا تَتَبَّعْنا كُتُبَهُ واسْتَدْلَلْنا بألفاظِهِ على أنَّ مذهبَهُ تكفيرُ المتأولينَ**؛ منها: قولُهُ في كتابِ «**الإيضاحِ**» في بابِ القَدَرِ: «**إنَّ قومًا دانُوا الإسلامَ وانْتَحَلُوهُ ثم خَرَجُوا منه خُرُوجًا ظاهِرًا حيثُ قالوا: إنَّ**

---

(١) ابن فورك، **مجرد مقالات الأشعري**، (ص ١٢).

(٢) يعني أن الأشعري ليس له نص صريح في هذه القاعدة لا في الإثبات ولا في النفي ولكن تتبع كلام الأشعري يبين مذهبه في ذلك كما سيأتي بيانه في تتمة هذا النقل.

أعمالَ العبادِ ليست بتقديرِ اللَّهِ تعالى ولا خَلْقِهِ، فَضاهَوُا المجوسَ» اهـ. وقالَ في «**المُوجَزِ**»: «**أمّا أنا فَأَقُولُ: مَنْ قالَ: القُرْءانُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كافِرٌ**» اهـ. فلم يجعلْ للأشعريِّ في المسألةِ أقوالًا متعددةً، بل قالَ: إنَّ ما يُتَلَقَّفُ مِنْ كلامِهِ في كتبِهِ هو التكفيرُ فقط، وصَنِيعُ ابنِ فُورَكَ في **المجردِ** يؤكدُ هذا المعنى، حيثُ إنَّ ابنَ فوركَ قد حكى في **المجردِ** عنِ الأشعريِّ حُكْمَهُ على المجسمِ بما نَصُّهُ: «إنَّ اعتقادَ مَنِ اعتقدَ أنَّ البارئَ تعالى أجزاءٌ متصلةٌ وأبعاضٌ متلاصقةٌ كفرٌ به وجهلٌ؛ لأنَّ البارئَ سبحانَهُ شيء واحدٌ وليسَ باثنينِ، وهو غيرُ الأبعاضِ المتصلةِ والأجزاءِ المتلاصقةِ»[1] اهـ، فانظرْ كيفَ أنَّ ابنَ فوركَ وهو مِنْ تلاميذِ تلاميذِ الأشعريِّ يحكي في **المجردِ** ما اسْتَقَرَّ عليه رَأْيُ الأشعريِّ، ولم يَنْقُلْ في المسألةِ عنه خلافَ رَأْيٍ، بل حكى التكفيرَ فحسبُ بعلةِ أنَّ المجسمَ لا يُشِيرُ في عبادتِهِ إلى معبودِنا الذي نعبدُهُ، بل إلى خيالاتِهِ التي ظَنَّها إلهًا، وكانَ شأنُ ابنِ فوركَ في كتابِهِ **المجرَّدِ** أنْ يذكرَ آرَاءَ الأشعريِّ إذا تَعَدَّدَتْ في المسائلِ، فَدَلَّ اقتصارُهُ على هذا الرأيِ أنّهُ لم يَرَ له غيرَهُ، هذا وإنَّ العبارةَ المحكيةَ عنه في **سُنَنِ البيهقيِّ** وغيرِه ليسَتْ صريحةً في عدمِ تكفيرِ مَنْ ثَبَتَ في حَقِّهِ التكفيرُ، وقد نقلَ الباقلانيُّ أيضًا عَنِ الشيخِ أبي الحسنِ أنّهُ قالَ في **النَّوادِرِ** عندَ سؤالِه: هل يَعْرِفُ اللَّهَ تَعالَى عَبْدٌ اعْتَقَدَ أنّهُ جِسْمٌ؟ فقالَ: «إنَّ هذا القائلَ غيرُ عارفٍ بِرَبِّهِ وإنَّهُ كافرٌ به»، قالَ القاضي: كذلكَ القولُ عنده على مَنْ زَعَمَ أنَّ كلامَ اللَّهِ مخلوقٌ[2] اهـ. فهذا قولُهُ وقولُ القاضي في تكفيرِ المجسمِ والقَدَرِيِّ، ونقلَ ذلكَ القاضي كمالُ الدِّينِ البَياضِيُّ الحنفيُّ، قالَ: «الثّانِيَةُ: إكْفارُ مَنْ أطْلَقَ التَّشْبِيهَ والتَّحَيُّزَ، وإليه أشارَ بالحُكْمِ المذكورِ لِمَنْ أطلقَهُ، واختارَهُ الإمامُ الأشعريُّ فقالَ في

---

(١) ابن فورك، **مجرد مقالات الأشعري**، (ص ٢٣٧).

(٢) نقله عن الباقلاني ابنُ المعلّم القرشي، **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، (٢/ ٤٣١)، وأبو القاسم الطبري، **نهاية المرام**، (ص ٣٠٠).

النَّوادِرِ: «**مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ جِسْمٌ فَهُوَ غَيْرُ عارِفٍ بِرَبِّهِ وَإِنَّهُ كافِرٌ بِهِ**»، كما في **شَرْحِ الإِرْشادِ** لأبي قاسمٍ الأنصاريِّ، وفي الخلاصةِ أنَّ المشبهَ إذا قالَ: له تعالى يدٌ ورِجْلٌ كما للعبادِ فهوَ كافرٌ»[1] اهـ. فلا جَرَمَ بعدَ هذا أنْ حَكَى الإمامُ أبو منصورٍ البغداديُّ – وهو مِنْ أعْلَمِ النّاسِ بأقوالِ الأشاعرةِ وأقوالِ أهْلِ الفِرَقِ – أنَّ الأشاعرةَ اتَّفَقُوا في هذه المسألةِ على تكفيرِ المجسمِ ولم يَنْقُلْ عنهم فيها خلافًا ولا تَعَدُّدَ رَأْيٍ، ولا عَجَبَ أنْ حَكَى الزَّرْكَشِيُّ في **تَشْنِيفِ المسامِعِ** تَغْلِيطَ مَنْ حَكَى عَنِ الأشعريةِ قولًا بتركِ تكفيرِ المجسمِ[2].

وما ذكرَهُ ابنُ الجوزيِّ حيثُ قالَ: «إنَّ مِنْ عقائدِ الفِرَقِ المنتسبةِ إلى الإسلامِ فيها ما يُوجِبُ التَّكْفِيرَ قَطْعًا»، فكيفَ يقولُ شيخُ وإمامُ أهلِ السُّنَّةِ الأشعريُّ: إنَّ تكفيرَ المُعَيَّنِ ممنوعٌ، أو إنَّهُ لا يَكْفُرُ أحَدٌ مِنْ أهلِ القِبلةِ ولو صَدَرَ منه ما يُوجِبُ التكفيرَ؟! فهل الأشعريُّ لا يعلم أصلَ الدين حتى يقع بمثل هذا التَّذَبْذُبِ؟! حاشاه رحمه اللَّه. فلا يصح القول بأنّا لا نُكَفِّرُ أحدًا بالإطلاقِ أو لا نُكَفِّرُ كلَّ مَنِ انتسبَ للقبلةِ بالإطلاقِ بدليلِ ما ذكرَه ابنُ الجوزيِّ حيثُ قالَ رحمه اللَّه: «إذا فتَّشنا عقائدَ فِرَقِ الإسلاميين، نجدُ فيها ما يوجبُ الكفرَ قطعًا، كالعقائدِ الراجعةِ إلى وجود إلٰهٍ غيرِ اللَّهِ تعالى، أو إلى حلولِهِ في بعضِ أشخاصِ النّاسِ، وإلى إنكارِ نبوةِ محمدٍ ﷺ، وإلى ذمِّهِ واستخفافِهِ، أو استباحةِ المحرماتِ وإسقاطِ الواجباتِ الشرعيةِ، فعلى هذا ينبغي أنْ يقالَ: لا يكفرُ أحدٌ من أهلِ القِبلةِ إلَّا بما فيه نفيٌ للصانعِ القادرِ العليمِ، أو شركُه أو إنكارٌ للنبوةِ أو إنكارٌ لما عُلِمَ مجيئُهُ ضرورةً، أو إنكارُ المجمَعِ عليهِ كاستحلالِ المحرماتِ»[3] اهـ.

---

(١) البياضي، **إشارات المرام**، (ص ٢٠٠).

(٢) الزركشي، **تشنيف المسامع**، (٤/ ٦٤٨).

(٣) أبو الفَرَجِ عبد الرحمٰن بن الجوزي، **كيد الشيطان لنفسه قبل خلق ءادم عليه السلام**، تحقيق أبو الأشبال الزهيري، القاهرة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ر، (ص ١٦٣).

فهؤلاءِ الذينَ زعموا أنَّ الأشعريَّ قد اختلفَ رَأْيُهُ في المجسمِ لم يركنوا في دعواهم إلى نَصٍّ صريحٍ للأشعريِّ في ذلكَ كما قَدَّمْنا، بل غايةُ ما عندهم أنَّ الأشعريَّ حَكَمَ بكفرِ المجسمِ مَرَّةً ثم قالَ في ءاخِرِ عمرِهِ: «ولا نُكَفِّرُ أحدًا مِنْ أهلِ القِبْلَةِ بذنبٍ»، فَمِنَ العَجَبِ أنْ لم يَفْطنُوا إلى أنَّ هذين النَّصَّيْنِ المَحْكِيَّيْنِ أحدُهما نَصٌّ عامٌّ والآخَرُ نَصٌّ خاصٌّ، فَيُقْضَى بالنَّصِّ الخاصِّ الصريحِ بتكفيرِ المجسمِ على نَصِّهِ العامِّ كما هو مُقَرَّرٌ في قواعدِ أصولِ الفِقْهِ، ثم إنَّ القرائنَ قد قامت على أنَّ الأشعريَّ لم يَقْصِدْ بالنَّصِّ العامِّ المتقدمِ عَدَمَ كُفْرِ المجسمِ ونحوِه، فَإنَّ ابنَ عَساكِرَ في **تَبْيِينِ كَذِبِ المفْتَرِي** قد حكى هذا النَّصَّ عنه بلفظِ: «ونَرَى أنْ لا نُكَفِّرَ أحدًا مِنْ أهلِ القبلةِ بذنبٍ يَرْتَكِبُهُ كالزِّنَى والسَّرِقَةِ وشُرْبِ الخمرِ كما دانَتْ بذلكَ الخوارجُ وزعموا أنَّهُم بذلكَ كافرونَ.. الخ»[1]، وهذا صريحٌ بِأنَّهُ رحمه اللَّه إنَّما أرادَ بيانَ مخالفتِهِ للخوارجِ في التكفيرِ بالذنبِ، ولم يُرِدْ نَفْيَ الكفرِ عَنْ كُلِّ أحدٍ يَدَّعِي الإسلامَ مهما قالَ أو فَعَلَ، كما يُؤَيِّدُ ذلكَ قولُ شُرّاحِ الطحاويةِ كالقُونويِّ حيثُ بَيَّنَ أنَّ تلكَ العبارةَ لا تنفي كفرَ المجسمةِ، بل تنفي كفرَ مرتكبِ الكبيرةِ غيرِ المستحلِّ لها، وتُشير إلى كفرِ المجسمِ.

ثمّ إنَّما أولئكَ قالوا: لا نكفِّرُ أحدًا من أهل القبلة، أي مِنَ الذينَ صَحَّ لهم انتسابُهم لمذهبِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ قولًا واعتقادًا على ما يوافقُ الأصولَ، ليسَ بمجردِ الانتسابِ، بدليلِ أنَّ مئاتِ الأئمةِ والعلماءِ كَفَّرُوا المنتسبينَ للإسلامِ لما صَدَرَ منهم مِنْ عقائدَ وأقوالٍ كفريةٍ. ويشهدُ لما أوردناه أنّهُ ليسَ مِنْ كلامِ إمامِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ ما ذكرَهُ ابنُ السبكيّ في بيانِهِ أنَّ ما نُسِبَ له هو مِنْ دَسِّ ابنِ حَزْمٍ؛ فقالَ رحمه اللَّهُ بعد بيانِ حالِ ابنِ حَزْمٍ: «وَهَذا ابنُ حزمٍ رَجُلٌ جريءٌ بلسانِهِ مُتَسَرِّعٌ إلَى النَّقْلِ بمُجَرَّدِ ظَنِّهِ، هاجِمٌ عَلَى أئِمَّةِ الإسلامِ بألفاظِهِ، وَكتابُهُ هَذا **المِلَلُ والنِّحَلُ** مِنْ

---

(١) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري**، (ص ١٦٠).

شَرِّ الكتبِ، وَما برِحَ المحَقِّقُونَ مِنْ أصحابِنا يَنْهَوْنَ عَنِ النَّظَرِ فيه لما فيه مِنَ الإزراءِ بأهلِ السُّنَّةِ وَنسبَةِ الأقوالِ السَّخيفةِ إليهم مِنْ غيرِ تَثَبُّتٍ عنهم، والتَّشنيع عليهم بما لم يقولوه، وَقد أفرطَ في كتابِهِ هَذا في الغَضِّ مِنْ شيخِ السُّنَّةِ **أَبي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ** وَكادَ يُصَرِّحُ بتكفيرِهِ في غيرِ موضعٍ، وَصَرَّحَ بنسبتِهِ إلى البدعَةِ في كثيرٍ مِنَ المَواضِعِ، وَما هو عنده إلّا كواحدٍ مِنَ المبتدعةِ، **والَّذي تحققتُهُ بعد البَحْثِ الشَّدِيدِ أنّهُ لا يعرفُهُ وَلا بَلَغَهُ بالنَّقْلِ الصَّحِيحِ مُعْتَقَدُهُ، وَإنَّما بَلَغَتْهُ عنه أقْوالٌ نقلها الكاذبونَ عليه فصدَّقها بمُجَرَّدِ سَماعِهِ إيّاها**، ثُمَّ لم يكتفِ بالتَّصديقِ بمُجَرَّدِ السماعِ حَتَّى أخَذَ يُشَنِّعُ، وَقد قامَ أبو الوَليدِ الباجيُّ وَغَيْرُهُ عَلَى ابنِ حزمٍ بهَذا السَّبَبِ وَغَيرِهِ، وَأُخْرِجَ مِنْ بَلَدِهِ وجرى له ما هو مَشهورٌ في الكتبِ مِنْ غَسْلِ كتبِهِ وَغَيره. وَمِمّا يُعَرِّفُكَ ما قلتُ لَكَ مِنْ جراءته وتسرُّعِهِ: **هَذا النَّقْلُ الذي عَزاهُ إلَى الأشْعَرِيِّ...**[1]؛ **وَلا خلافَ عندَ الأشْعَرِيِّ وَأصْحابِهِ بل وَسائِرِ المسلمينَ أنَّ مَنْ تَلَفَّظَ بالكفرِ أو فَعَلَ أفْعالَ الكُفّارِ أنّهُ كافِرٌ باللَّهِ العَظِيمِ مُخَلَّدٌ في النّارِ وَإنْ عَرَفَ بقَلْبِهِ، وَأنَّهُ لا تَنْفَعُهُ المعرفَةُ مَعَ العِنادِ وَلا تُغْنِي عنه شَيْئًا، وَلا يختَلِفُ مُسلمانِ في ذَلِكَ**». وقالَ: «فالعبارةُ دالَّةٌ عَلَى أنَّ أهلَ القِبلَةِ لا يكفرونَ، لا عَلَى أنَّ هَؤلاءِ مِنْ أهلِ القِبلَةِ، وَلا أحفظُ الآنَ عَنِ الشَّيخِ الإمامِ جَوابًا عَنْ كَلامي هَذا غير أَنِّي أظنُّ أنّهُ قالَ: أهلُ القبلَةِ مَنْ صَلَّى لقبلتِنا، كَذا أحسبُ أنّهُ أجابَ وَلستُ عَلَى ثقَةٍ مِنْ ذلك، وَأقُولُ مُجِيبًا عَنْ هَذا الجَوابِ إنْ قالَهُ الشَّيخُ الإمامُ أم كانَ ممّا هجسَ في الضَّميرِ

---

(١) والنقل الذي نسبه ابنُ حزمٍ إلى الإمامِ الأشعريِّ هو: «أنَّ الإيمانَ إنَّما هُوَ معرفَةُ اللهِ تَعالَى بِالقَلْبِ فقط وإنْ أظهرَ اليهوديةَ والنصرانيةَ وَسائِرَ أنْواعِ الكفرِ بلسانِهِ وعبادته فإذا عرفَ اللهَ تَعالَى بِقَلْبِهِ فَهُوَ مسلمٌ مِنْ أهلِ الجَنَّةِ، وَهَذا قولُ أبي محرز الجهمِ ابنِ صَفْوانَ وَأبي الحسنِ الأشعريِّ البصريِّ وأصحابِهما»، **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، مكتبة الخانجي، القاهرة، (٣ / ١٠٥-١٠٦)، نعوذ باللَّه من هذا الافتراء الشنيع على الإمام الأشعري.

وتصوَّرَه مِنْ كَلماتِ ذلكَ الخَبَرِ: لَيسَ كُلُّ مَنْ صَلَّى لقبلتنا مِنْ أهلِ القِبْلَةِ، **ألا ترى أنَّ المنافقينَ يُصَلُّونَ لقبلتنا وهم كفارٌ بالإجماعِ**». وقالَ: «وَأنا دائِمًا أستهجنُ ممَّنْ يَدَّعِي التَّحقيقَ مِنَ العلماءِ إعادَةَ ما ذكرَه الماضونَ إذا لم يَضُمَّ إلى الإعادَةِ تنكيتًا عليهم أو زيادَةَ قيدٍ أهملوه أو تَحقيقٍ تَرَكوه أو نَحوِ ذلك ممّا هوَ مَرامُ المحَقِّقينَ، وَممّا أعتقدُ به عَظَمَةَ الشَّيخِ الإمامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ عامَّةَ تصانيفِهِ اللطافِ في مسائلَ نادرةِ الوقوعِ مولَّدةِ الاستخراجِ لم يَسبقْ فيها للسابقينَ كَلامٌ»[1] اهـ.

فلا تَغْتَرَّ بِكُلِّ زَعْمٍ تَجِدُهُ في الكتبِ كائنًا مَنْ كانَ قائلُهُ، وَطالِبْ كُلَّ مخالفٍ يَدَّعِي اختلافَ رَأْيِ الأشعريِّ في هذه المسألةِ بِنَصٍّ صريحٍ له في ذلكَ، فَإِنَّهُ لن يجدَ نصًّا في ذلكَ، بل غايةُ أمرِهِ أنْ يَخْلُصَ إلى استنباطاتٍ واستخلاصاتٍ هي إلى الفَلْسَفَةِ أقربُ مِنَ التحقيقِ، أمّا مَقامُ الأشعريِّ فَإِنَّهُ أجَلُّ وَأرْفَعُ مِنْ هذه الطّامَّةِ التي زَلُّوا هم فيها.

---

(١) تاج الدين السبكي، **طبقات الشافعية الكبرى**، (١/ ٩٠-٩١، ٩٨-١٠٠).

فصلٌ في تَبْرِئَةِ القَاضِي البَاقِلَّانِيِّ مِنَ القولِ بعدمِ تكفيرِ المُجَسِّمِ

كانَ القاضي أبو بكرٍ الباقلانيُّ ألْمَعِيًّا يُضْرَبُ المثَلُ بفهمِهِ وذكائِهِ، ويُلَقَّبُ بسيفِ السُّنَّةِ ولسانِ الأُمَّةِ، وقد ذكرَ ابنُ عساكرَ أنَّ أبا الفضلِ التَّمِيمِيَّ الحنبليَّ حضرَ يومَ وفاةِ القاضي العزاءَ حافيًا مَعَ إِخْوَتِهِ وَأصْحابِهِ وَأمَرَ أنْ يُنادَى بين يَدَيْ جنازته: «هَذا ناصِرُ السُّنَّةِ والدِّينِ، هَذا إمامُ المُسلمينَ، هَذا الَّذِي كانَ يَذُبُّ عَنِ الشَّرِيعَةِ ألسِنَةَ المُخالفينَ، هَذا الَّذِي صنَّفَ سبعينَ ألفَ ورقةٍ رَدًّا على المُلحِدِينَ»[1] اهـ. على أنَّ كثيرًا مِنْ مُصنَّفاتِ الباقلّانيِّ ضاعَت كما ضاعَتْ كُتُبُ غيرِه مِنَ العُلماءِ، فلم يَصِلْ منها إلّا نُسَخٌ يسيرةٌ وقعَ في بعضِها التَّصحيفُ والتَّحريفُ على أيدي الزَّنادقةِ والمُشبِّهةِ، فالتَّصحيفُ والتَّحريفُ والدَّسُّ أساس في أنَّنا نرَى في بعضِ كُتُبِ الباقلّانيِّ مسائلَ أنكرَها العُلماءُ، ونُسِبَ له فيها خلافُ عقيدتِهِ رضيَ اللَّهُ عنه ورحمَه رحمةً واسعةً مِنْ تركِ تكفيرِ المجسمِ ونحوِهِ، فهو نفسُهُ قالَ بتكفيرِ المجسمِ وبتكفيرِ مَنْ أنكرَ عِلْمَ اللَّهِ تعالى بالجزئيّاتِ، وهذا مما تضافرَ في كتبِهِ رحمه اللَّهُ، فمِن ذلكَ ما ذكَرَهُ في كِتابِهِ **الإنْصافِ**: «أفَتَقُولُونَ: إنَّ اللَّهَ تعالى **جسمٌ** وجوهرٌ وعَرَضٌ؟ فَإنْ قالوا: نعَمْ، فقَدْ أقَرُّوا **بصريحِ الكفرِ للتَّشْبِيهِ**»[2] اهـ.

وقالَ رحمَهُ اللَّه في كتابِه **تمهيدِ الأوائلِ**: «وَيَدُلُّ على ذَلِكَ أيْضًا أنّهُ لو

---

(١) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري**، (ص ٢٢١).

(٢) أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق محمد زاهد الكوثري، ط٢، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠ر، (ص ١٣٠).

كانَ القَدِيمُ سُبْحانَهُ ذا أبعاضٍ مُجتمعةٍ لوَجَبَ أنْ تكونَ أبْعاضُهُ قائِمَةً بأنفسِها ومُحتملةً للصفاتِ، ولم يَخْلُ كُلُّ بعضٍ مِنْها مِنْ أنْ يكونَ عالِـمًا قادِرًا حَيًّا، أو غيرَ حَيٍّ وَلا عالِمٍ وَلا قادِرٍ، فَإنْ كانَ واحِدٌ مِنْها فَقَط هُوَ الحَيَّ العالِمَ القادِرَ دون سائرِها وَجَبَ أنْ يكونَ ذَلِكَ البَعْضُ مِنْهُ هُوَ الإلَـهَ المعبودَ المستوجِبَ للشكرِ دون غَيْرِهِ، وَهَذا يُوجبُ أنْ تكونَ العِبادَةُ والشُّكْرُ واجبينِ لبَعضِ القَدِيم دون جَمِيعِهِ، وَهَذا **كفرٌ مِنْ قَوْلِ الأُمَّةِ كافَّةً [أي هذا الكلامُ كفرٌ عندَ كَافَّةِ الأُمَّةِ]**، وَإنْ كانَتْ سائِرُ أبْعاضِهِ عالِمَةً حَيَّةً قادرةً وَجَبَ جَوازُ تَفَرُّدِ كُلِّ شيءٍ مِنْها بِفِعْلٍ غيرِ فعلِ صاحبِهِ، وَأنْ يكونَ كُلُّ واحِدٍ مِنْها إلَـهًا لما فعلَهَ دونَ غيرِهِ، وَهَذا يُوجِبُ أنْ يكونَ الإلَـهُ أكثرَ من اثْنَيْنِ وَثَلاثَةٍ على ما تذهبُ إلَيْهِ النَّصارَى، وَذَلِكَ **خُرُوجٌ عَنْ قَوْلِ الأُمَّةِ وكُلِّ أُمَّةٍ أيْضًا**». وقالَ في نقضِ استدلالِ المجسمةِ: «قِيلَ لَهُم: فَيجبُ على مَوْضُوعِ استدلالِكم هَذا أنْ يكونَ القَدِيمُ سُبْحانَهُ مُؤَلَّفًا مُحْدَثًا مُصَوَّرًا ذا حَيِّزٍ وَقَبُولٍ للأعراضِ، لأنَّكُم لم تَجِدُوا في الشّاهِدِ وتَعْقِلُوا فاعِلًا إلّا كَذَلِكَ، فَإنْ مَرُّوا على ذَلِكَ تَرَكُوا قَوْلَهُم **وفارقوا التَّوْحِيدَ**، وَإنْ أبَوْهُ نَقَضُوا استدلالَهُم»[1] اهـ. ومِنْ ذلكَ ما نقلَهُ أبو عبدِ اللَّهِ السَّكُوني في كتابِهِ **أربعونَ مسألةً في أُصُولِ الدِّينِ** عَنِ الباقلانيِّ أنّهُ قالَ عَمَّنْ كان غيرَ عارفٍ باللَّهِ [**ومنه المجسمُ كما لا يخفى**] ما نَصُّهُ: «**إنَّهُ ما اسْتَقْبَلَ بِعِبادَتِهِ رَبَّ العالمينَ، [أي أنّهُ عَبَدَ غيرَ اللَّه]**، وقالَ: **فَلَعَلَّهُ اسْتَقْبَلَ بِعِبادَتِهِ زَيْدًا أوْ عَمْرًا أوْ ما يَلْقاهُ في الطُّرُقاتِ**» اهـ. وهو رحمه اللَّهُ مَنْ قالَ بتكفيرِ الذي أحَلَّ ما هو معلومٌ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ حُرمتُهُ، حيثُ قالَ: «لو فَعَلَ جميعَ الطاعاتِ، وأقَرَّ بجميعِ الواجباتِ، وصَدَّقَ بجميعِ ما جاءَ به الرَّسُولُ ﷺ إلَّا تحريمَ الخمرِ أو نكاحَ الأُمِّ، ولم يفعلْ واحدًا منهما، **فَإنَّهُ يُوصَفُ بِالكُفْرِ**

---

(١) أبو بكر الباقلاني، **تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل**، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ر، (ص ٢٢١-٢٢٦).

وانْسَلَخَ مِنَ الإيمانِ»[1] اهـ، وقال في نفس الكتاب: «قال الإمامُ جعفرُ بنُ محمدٍ الصادق عليه السلام: مَنْ زَعَمَ أنَّ اللَّهَ تعالى في شيء أو مِنْ شيء أو على شيء فقد أشركَ؛ إذ لو كان على شيء لكانَ محمولًا، ولو كان في شيء لكان محصورًا، ولو كان مِنْ شيء لكان مُحْدَثًا»[2] اهـ. وقال خطيبُ الريّ: «قالَ القاضي [الباقلانيُّ]: «وقد افترقَ أصحابُنا في هذا البابِ فرقتينِ، فقالَ قائلونَ: كُلُّ مَنْ أوَّلَ تأويلًا **يُوجِبُ عليه قَوْلًا يَكْفُرُ باللَّهِ عندَ الأُمَّةِ فهو كافرٌ وإنْ لم يعترفْ بما يؤولُ إليه قولُهُ**»». ثم قال: «فمحصولُ كلامِ القاضي أنَّ **مَنْ قالَ قَوْلًا أجمعتِ الأُمَّةُ على تكفيرِ قائلِهِ يَكْفُرُ**»[3] اهـ. ونقل الأوْسِيُّ مذهبَ الباقلانيّ في تكفيرِ المعتزلةِ وغيرِهم فقالَ: «وهذا مذهبُ القاضي أبي بكرٍ الطيبِ **تَكْفِيرُ مَنْ يَؤُولُ به قَوْلُهُ إلى الكُفْرِ**»[4] اهـ. فهذا تصريحٌ منه بتكفيرِ مَنْ يَؤُولُ به قولُهُ إلى الكفرِ، فكيفَ يَتْرُكُ أو يَتَوَقَّفُ في تكفيرِ المعتزليّ والقَدَرِيّ والجهميّ والكَرّامِيّ وغيرِهم مِنْ أهلِ البِدَعِ، وهو الذي قالَ: إنَّهُ لا يُنْظَرُ ولا يُكْتَرَثُ ولا يُعْتَدُّ بقَوْلِ مَنْ تركَ تكفيرَ مَنْ ثَبَتَ كفرُهُ لأنَّ كفرَهُ ثَبَتَ، ثم إنَّهُ زَعَمَ بعضُ المعاصرينَ مِنْ أدعياءِ العلمِ أنَّ هذا[5] عَيْنُ مذهبِ الأشعريّ رحمه اللَّهُ والعياذُ باللَّهِ مِنَ الافتراءِ على الإمامِ، وهذا مَحْضُ افتراءٍ وجهل مِنْ مُدَّعِيهِ وعدم اطلاعٍ على مذهبِ الأشعريّ رحمه اللَّهُ، ويردُّهُ قولُ ابنِ المُعَلِّمِ: «نَقَلَ الإمامُ أبو القاسمِ

---

(١) الباقلاني، **الإنصاف**، (ص ٥٤).

(٢) المصدر السابق، (ص ٤٠).

(٣) أبو القاسم الطبري، **نهاية المرام في دراية الكلام**، (ص ٣٠٢).

(٤) أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن محمد دهاق الأوسِيّ المالقيّ الأندلسي (ت:٦١١هـ)، **شرح أسماء اللَّه الحسنى**، تحقيق يوسف الوهال، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠ر، (ص ١١١).

(٥) أي ما افْتُرِيَ عليه مِنْ أنَّ مُنْكِرَ صفاتِ اللهِ والمشَبِّهَ والمجَسِّمَ ومُثْبِتَ الجهةِ والمكانِ لا يُكَفَّرُ.

عمرُ بنُ حسينِ بنِ الحسنِ المكيُّ في كتابِهِ المُسَمَّى **نِهايَةَ المَرامِ في عِلْمِ الكَلامِ**، قالَ: «حَكَى القاضي أبو بكرٍ يعني ابنَ الباقلانيِّ عن أبي الحسنِ رحمه اللَّهُ أنّهُ قالَ في كتابِ **النَّوادِرِ** عند سؤالِهِ نفسَهُ: هل يعرفُ اللَّهَ تعالى عبدٌ اعتقدَ أنّهُ جسمٌ؟ فقال: **إنَّ هذا القائِلَ غَيْرُ عارِفٍ بِاللَّهِ تَعالَى، وَإنَّهُ كافِرٌ بِهِ**»، قالَ القاضي رحمه اللَّهُ: وكذلكَ القولُ عنده على مَنْ زَعَمَ أنَّ كلامَ اللَّهِ تعالى مخلوقٌ»[1] اهـ. وقال القاري: «قالَ جمعٌ مِنهم [أي مِنَ السَّلَفِ] ومِنَ الخَلَفِ: **إنَّ مُعْتَقِدَ الجِهَةِ كافِرٌ**، كما صَرَّحَ بِهِ العِراقِيُّ، وقالَ: إنَّهُ قولٌ لِأَبِي حنِيفةَ ومالِكٍ والشّافِعِيِّ والأشعرِيِّ والباقِلّانِيِّ»[2] اهـ. والإجماعُ قائمٌ على تكفيرِ المشبهةِ والمجسمةِ كما نقلَهُ البغداديُّ نفسُهُ، وسَبَقَهُ القاضي رحمه اللَّهُ، ومِثْلُهُما القاضِي عَبْدُ الوَهّابِ المالِكِيُّ في **شَرْحِ عَقِيدَةِ القَيْرَوانِيِّ مالِكٍ الصَّغِيرِ** فقالَ: «**ولا يجوزُ** أنْ يُثْبَتَ له كيفيةٌ؛ لأنَّ الشَّرْعَ لم يَرِدْ بذلكَ ولا أخبرَ النَّبِيُّ عليه السَّلامُ فيه بشيء ولا سَألَتْهُ الصحابةُ عنه، ولأنَّ ذلكَ يَرْجِعُ إلى التَّنَقُّلِ والتَّحَوُّلِ وإشغالِ الحَيِّزِ والافتقارِ إلى الأماكنِ، وذلكَ يَؤُولُ إلى التَّجسيمِ وإلى قِدَمِ الأجسامِ **وهذا كُفْرٌ عِنْدَ كافَّةِ أَهْلِ الإسلامِ**»[3] اهـ. قالَ الزّاهِدُ الصَّفّارُ: «فعلى هذا قُلْنا في كُلِّ مُبْتَدِعٍ إذا اعتقدَ بدعةً يكفرُ بها أو خالفَ في تفصيلِ الدِّينِ أصْلَ الدِّينِ: إنَّهُ يكفرُ، نحو مَنِ اعتقدَ مذهبَ الكَرَّامِيَّةِ في أنَّ للَّهِ صورةً، أو شَبَّهَهُ بشيءٍ، أو قالَ: له حَدٌّ أو نهايةٌ، أو له حركةٌ أو سكونٌ أو انتقالٌ أو صفةٌ حادثةٌ، أو إنَّهُ ذو أجزاءٍ وأبعاضٍ، أو إنَّهُ يَقَعُ عليه الفناءُ أو يَقَعُ الفناءُ على بعضِهِ **فهو كافِرٌ** لأنَّهُ شَبَّهَ اللَّهَ تَعالَى بخلقِهِ فأنكرَ قولَهُ: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [سورة الإخلاص/ ٤]، وقولَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى/ ١١]، فنستدلُّ بما اعتقدَ أنّهُ لم يعرفِ

---

(١) ابن المعلم القرشي، **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، (٢/ ٤٣١).

(٢) ملا علي القاري، **مرقاة المفاتيح**، (٣/ ٩٢٤).

(٣) القاضي عبد الوهاب المالكي، **شرح عقيدة مالك الصغير** (ص ٢٨).

اللَّهَ حَقَّ معرفتِهِ، وعلى هذا حالُ القدريةِ في نَفْيِ أسماءِ اللَّهِ تعالى وصفاتِهِ في الأزلِ؛ لأنَّ اللَّهَ تعالى ذَكَرَ في القرءانِ أسماءَهُ وصفاتِهِ فقالَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورةالإخلاص/ ١] إلى ءاخر السورة، وقال أيضًا: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [سورة البقرة/ ٢٥٥] إلى ءاخر الآية، وقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف/ ١٨٠]، فَمَنْ نَفَى عنه الاسمَ والصفةَ في الأزلِ فقد أنكرَ هذه الآياتِ، ويجبُ إكفارُ القدريةِ أيضًا في نفيهم كَوْنَ الشَّرِّ بتقديرِ اللَّهِ في دعواهم أنَّ كُلَّ فاعلٍ خالقُ فِعْلِ نفسِهِ؛ لأنَّ اللَّهَ تعالَى قالَ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة التكوير/ ٢٩]، وقال أيضًا: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ الآية [سورة الأنعام/ ١٢٥]، وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [سورة القمر/ ٤٩]، وقال: ﴿أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ الآية [سورة الرعد/ ١٦]، فَمَنْ نفى القَدَرَ كُلَّهُ عَنِ اللَّهِ فقد أنكرَ هذه الآياتِ، فَإِنْ قالَ: أنا مؤمنٌ؛ وهو يعتقدُ نَفْيَ القَدَرِ عَنِ اللَّهِ كانَ كاذِبًا في قولِهِ: أنا مؤمنٌ»[1] اهـ. وقد قال الإمامُ الزركشيُّ بعد قَطْعِهِ بكفرِ المجسمِ ما نَصُّهُ: «وَنُقِلَ عَنِ الأشعريةِ أنّهُ يَفْسُقُ، وهذا النَّقْلُ عَنِ الأشعريةِ ليسَ بصحيحٍ»[2] اهـ، فيُعْلَمُ مِنْ هذا أنَّ ما نُقِلَ عَنِ الباقلانِّي الذي هو أحدُ أئِمَّةِ الأشاعرةِ غيرُ ثابتٍ عنه. وقد أطلقَ الإمامُ الأشعريُّ القولَ بتكفيرِ المجسمِ كما نقلَ ذلكَ البياضيُّ. ونَقَلَ ابنُ حَجَرٍ الهيتَميُّ عَنِ الأئِمَّةِ تكفِيرَهم للمُجَسِّمِ فَقالَ ما نَصُّهُ: «واعلَمْ أنَّ القَرافِيَّ وغَيْرَهُ حَكَوْا عَنِ الشّافِعِيِّ ومالِكٍ وأحمدَ وأبي حَنِيفَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُم القَوْلَ بكُفْرِ القائِلِينَ بالجِهَةِ والتَّجْسِيمِ وهم حَقِيقُونَ بذَلِكَ»[3] اهـ. وهو الحقُّ الذي لا يصحُّ

---

(١) الزاهد الصفار، **تلخيص الأدلة**، (ص ٥١٦-٥١٧).

(٢) الزركشي، **تشنيف المسامع**، (٤/ ٦٤٨).

(٣) ابن حجر الهيتمي، **المنهاج القويم**، (ص ١٤٤).

غيرُهُ، وقد تقدمَ نقلُ الباقلانيِّ للإجماعِ فهل يُعْقَلُ أنْ يكونَ حاجَّ نفسَهُ بالإجماعِ الذي نقلَهُ هو رحمه اللَّهُ؟! ففي نسبةِ هذا القولِ للقاضي أبي بكرٍ الباقلانيِّ نظرٌ، وَزِدْ على ما سبقَ كونَ الباقلّانيِّ أشعريًّا لا يُخالفُ الأشاعرةَ، والأشاعرةُ يَحْكُمُونَ بكُفْرِ المُجسِّمةِ، قالَ الإمامُ العلّامةُ فخرُ الدِّينِ أحمدُ بنُ حسنِ بنِ يُوسُفَ الجاربرديُّ التبريزيُّ (ت: ٧٤٦هـ) في كتابه **السِّراج الوَهّاج**: «لأنَّ المجسِّمةَ كُفّارٌ عند الأشاعرةِ»[1] اهـ.

وقد ثبتَ لدينا مِنَ المخطوطاتِ التي بين أيدينا أنّهُ في بعضِها اختلافٌ وفي بعضِها سقطٌ لمواضعَ كثيرةٍ، وفي بعضِها تصحيفٌ أو تحريفٌ، وهذا يزيدُنا يقينًا في تبرئةِ القاضي الباقلانيِّ مما نُسِبَ إليه وهو عَدَمُ تكفيرِ مَنْ أنكرَ صفةً مِنْ صفاتِ اللَّهِ أو شَبَّهَهُ بخلقِهِ أو أثبتَ له الجِهَةَ أو التَّغَيُّرَ بعد أنْ أثبتَ وجودَهُ، والظاهرُ أنّهُ من افتراءِ المشبهةِ المجسمةِ ودَسِّهِم في النُّسَخِ الخطيةِ لكثرةِ ما يلهثونَ بهذه العبارةِ ويُرَوِّجُونَها في مؤلفاتِهم وكتبِهم لنصرةِ مذهبِهم، وهذا مِنَ الكذبِ الصُّراحِ والهُراءِ البَواحِ الذي لا يقولُهُ طفلٌ مِنْ أطفالِ المسلمينَ، فكيفَ بإمامٍ مِنْ أئِمَّتِهم؟! وما في النسخِ الخطيةِ مِنْ تضاربٍ يزيدُنا اعتقادًا في تبرئةِ أبي منصورٍ البغداديِّ مِنْ هذا النَّقْلِ المزعومِ عن أبي بكْرٍ الباقلانيِّ، فالأستاذُ البغداديُّ نقلَ الإجماعَ على تكفيرِ المبتدعةِ الذينَ وصلوا ببدعتِهم إلى حَدِّ الكفرِ، ونقلَ الإجماعَ على تكفيرِ المعتزلةِ والكراميةِ، فكيفَ يُنْسَبُ له مثلُ هذا وهو الذي يقولُ بوجوبِ تكفيرِ مَنْ نسبَ للَّهِ الحَدَّ والنهايةَ فقال: «وأمّا جِسْمِيَّةُ خُراسانَ مِنَ الكراميةِ فتكفيرُهم واجِبٌ لقولِهم: إنَّ اللَّهَ تعالى له حَدٌّ ونهايةٌ مِنْ جِهَةِ السُّفْلِ ومنها

---

(١) فخر الدين أحمد بن حسن بن يوسف الجاربردي التبريزي، **السراج الوهاج في شرح المنهاج**، دار المعراج الدولية للنشر، السعودية، ط٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨ر، (٢/ ٧٥١).

يُماسُّ عرشَهُ»[1] اهـ، فلا تخلو كتبُهُ رحمه اللهُ مِنْ ذِكْرِ إجماعٍ على تكفيرِ الفِرَقِ وأئِمَّتِهم، فلو نظرتَ في **الفَرْقِ بَيْنَ الفِرَقِ، وأُصُولِ الدِّينِ، والمِلَلِ والنِّحَلِ، وتَفْسِيرِ الأسْماءِ والصِّفاتِ**، تجدُها طافحةً في تكفيرِ مَنْ خالفَ مذهبَ أهلِ السُّنَّةِ السَّوادِ الأعظمِ، وفيما ذكرتُ كفايةٌ لذي لُبٍّ.

فهذا القولُ المنسوبُ للباقلانيِّ لا يقولُهُ مؤمنٌ، وحاشا للباقلانيِّ أن يقولَ ذلك، وكيفَ يكونُ مؤمنًا مسلمًا مَنْ يعتقدُ في اللَّهِ أنّهُ ميتٌ أو جاهلٌ أو عاجزٌ أو جسمٌ أو معه شركاءُ يُحْدِثُونَ مِنَ العدمِ إلى الوجودِ، وهذا لم نسمعْ أنَّ اليهودَ يقولونَهُ، فكيفَ يُصَدِّقُ ذلك عاقلٌ عن الباقلانيِّ؟! ثم هذا الكلامُ – أي كلامُ مَنْ قال بعدمِ تكفيرِ المجسمةِ – لو كان مِنْ ألْفِ إنسانٍ لهم ألقابٌ كالقاضي والمفتي والفقيهِ والعلّامةِ والأستاذِ والمصنفِ والمحقّقِ فلا عبرةَ بقولهم ولا بشهرتهم لأنَّهُم يُخالِفُونَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، ويُكَذِّبُونَ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾، على أنَّ قولَ مَنْ هم مِنَ النقلةِ الطبقةِ الرابعةِ في المذهبِ إذا خالفَ قولَ صاحبِ المذهبِ وقواعدَهُ وما أسَّسَ عليه مذهبَهُ الذي هم ينتسبونَ إليه فلا عبرةَ به ولا يَنْخَرِقُ قولُهُ بمخالفتِهم وإنْ كَثُرُوا، فكيفَ إذا قالوا قولًا يَخْرِقُ الإجماعَ ويخالفُ النصوصَ؟! إذِ العقائدُ لا يدخلُها الاجتهادُ، وبعدما انعقدَ الإجماعُ مع وجودِ النصوصِ القرءانيةِ – التي هي وحدَها كافيةٌ – على أمرٍ معلومٍ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ لا يكونُ الإنسانُ مؤمنًا مسلمًا إلّا باعتقادِهِ له، فكيفَ يُتركُ القرءانُ والإجماعُ المنعقدُ مِنْ زمنِ الصحابةِ إلى اليوم وفي أمرٍ معلومٍ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ لقولِ مَنْ خالفَ؟ واعْجَبْ لجَهُولٍ يقولُ: انخرقَ الإجماعُ! فيأتي بكلامٍ لبعضِ الفقهاءِ إمّا أنّهُ افترى عليهم فيه، وإمّا هو مِنْ قولهم وهو لم يَفْهَمْهُ ولا عرفَ موضعَهُ فأنزلَهُ حيثُ لا يصحُّ فخرقَ هو

---

(١) أبو منصور البغدادي، **أصول الدين**، مطبعة الدولة، استانبول، ط١، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨ر، (ص ٣٣٧).

الإجماعَ وكَذَّبَ القرءانَ وادَّعَى أنَّ هؤلاءِ الفقهاءَ كالأشعريِّ وإمامِ الحرمينِ والغزاليِّ والرازيِّ والباقلانيِّ وغيرِهم خَرَقُوا الإجماعَ، وهو مِنْ جهلِهِ افترى عليهم وأنزلَ جهلَهُ على النّاسِ باسمهم وهم بُرَءاءُ مِنْ ذلكَ، وكلامُنا مِنْ أوَّلِهِ إلى ءاخِرِهِ في مَنْ يفهمُ معنى الجسمِ وأنَّهُ المُحْدَثُ الذي له طُولٌ وعَرْضٌ وسَمْكٌ وتأليفٌ وتركيبٌ ثُمَّ أطلقَ لفظَ الجسمِ على اللهِ، وهؤلاءِ المجسمةُ صَرَّحُوا فوق قولهم: «جسمٌ» بتصريحٍ ءاخَرَ فقالوا عن اللَّهِ: قاعدٌ وجالسٌ، ولم يَكُنْ على العرشِ ثم صارَ عليه حقيقةً، وقالوا: له صَدْرٌ وثِقَلٌ، ويَدٌ حقيقيةٌ وعَيْنٌ حقيقيةٌ وَوَجْهٌ حقيقيٌّ ورِجْلٌ حقيقيةٌ يَضَعُها على الرِّجْلِ الأُخْرَى، تعالى اللَّهُ عن ذلكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وليسَ هؤلاءِ المجسمةُ إلّا على عقيدةِ اليهودِ والكراميةِ، فكيفَ يُقالُ في هؤلاءِ بعد كُلِّ هذا: في كفرِهم خلافٌ؟! أو: كفرُهم لا إجماعَ عليه؟! لعنةُ اللَّهِ على الكَذّابِ المفتري الذي يجعلُ المشركينَ العابدينَ غيرَ اللَّهِ مؤمنينَ، فعلى هذا لا يوجدُ عنده كافرٌ مِنْ كُلِّ الطوائفِ والفِرَقِ التي تعبدُ الأجسامَ والأشخاصَ والصُّوَرَ، والمجسمةُ عَبَدُوا غيرَ اللَّهِ، وهل في كُفْرِ مَنْ يعبدُ غيرَ اللَّهِ خلافٌ؟ بل كفرُهم مُجْمَعٌ عليه، بالقرءانِ وعقيدةِ كُلِّ الأنبياءِ والصحابةِ وءالِ البيتِ والأئمةِ الأربعةِ والسلفِ والخلفِ وكُلِّ المسلمينَ.

وعلى فرضِ صِحَّةِ نِسبةِ مثلِ هذا القولِ إلى الإمامِ الباقلانيِّ - ونحنُ لا نثبتُ ذلكَ عنه - فقد رَدَّهُ مَنْ نسبَهُ إليه - على فرضِ صحةِ ذلك أيضًا -، فقد قال الإمامُ الأستاذُ أبو منصورٍ البغداديُّ: «وكانَ القاضي أبو بكرٍ محمدُ بنُ الطَّيِّبِ الأشعريُّ يقولُ: «إنَّ الإيمانَ خصلةٌ واحدةٌ وهي المعرفةُ بوجودِ الإلٰهِ فحسب، وإنَّ الكفرَ خصلةٌ واحدةٌ وهي الجهلُ بوجودِهِ»، قالَ: «فلو عَرَفَ عارِفٌ وجودَ الإلٰهِ ثم اعتقدَ أنّهُ جسمٌ، وأنَّهُ لا عِلْمَ له، وأنَّهُ غيرُ خالقٍ لأعمالِ العبادِ، ونحو ذلكَ مِنَ البدعِ لم يَجِبْ ببدعتِهِ إكفارُهُ»، **وخالفَهُ الباقونَ مِنْ أصحابنا وأكْفَرُوا أهلَ البدعِ في صفاتِ البارئِ عَزَّ وَجَلَّ بإجماعِ الأُمَّةِ على إكْفارِ مَنْ أنْكَرَ النُّبُوّاتِ، أو**

شَكَّ في عقائدِ الأنبياءِ، فإذا كانَ شَكُّهُ في صفةٍ مِنْ صفاتِ بعضِ النّاسِ يُورِثُهُ الكفرَ، فَشَكُّهُ في صفةٍ لازِمَةٍ للهِ تعالى أو جَهْلُهُ بها أوْلَى بِأنْ يُوجِبَ تَكْفِيرَهُ»[1] اهـ.

والعجب هنا ممن ينقل عن العلماء تكفيرهم من يزعم أن النبي ﷺ لم يكن عربيا أو كان أسود لكونه بذلك جاهلا بحقيقته غير عارف به، ثم يريد أن يُقولهم وأن ينسب إليهم أن من يجهل ما يجب لله ويستحيل في حقه ويشبهه بخلقه هو عارف بربه.

وقال الحافظ النووي في كتابه روضة الطالبين في كتاب الردة: «وأنه لو قال: كان النبي ﷺ أسود أو توفي قبل أن يلتَحيَ أو قال هو ليس بقرشي، فهو كفر لأن وصفه بغير صفته نفيٌ له وتكذيب به»[2].

وإذا كان هذا في صفة النبي ﷺ وهو مخلوق بلا شك فكيف بمن وصف الله تعالى بالجسمية أو القعود أو الحدوث أو التغير أو الأعضاء أو الحجمية، فهو أولى بالتكفير. فمن لي بعد هذا بالمتمشعرين المتحامقين الذين يقولون: في تكفيره خلاف، إن كان خطؤُه في صفة مخلوق كُفِّرَ، كما بيّن البغدادي والنووي، فكيف بوصفه لله بصفات خلقه، هل من عاقل يتوقف في تكفيره أو يشك؟!

وقد نصّ على ذلك أيضا القاضي زكريا الأنصاري في كتابه أسنى المطالب شرح روض الطالب في كتاب الردة، فقال معددا كلمات الكفر عن من قال: «أو لا أدري النبي إنسيّ أو جنيّ»، أو قال: «كان النبي أسود

---

(١) أبو منصور البغدادي، تفسير الأسماء والصفات، دار المشاريع، (٤/ ص ٣٥٩-٣٦٠).

(٢) النووي، روضة الطالبين، ومعه حواشي الروضة، دار الفكر، (٨/ ص٣٩٤).

أو أمرد أو غير قرشي»، لأن وصفه بغير صفته نفي له وتكذيب به[1].

فليستحي بعد ذلك من يزعم كاذبًا أنه شافعي أو أشعري ويقول: «إن المجسم لا يُكَفَّرُ أو في تكفيره خلاف أو الصواب عدم تكفيره» والعياذ بالله من هذا الجهل المركب.

وقال أبو منصور البغدادي: «**إلا أن الجاهل بأن الله عز وجل قديم أزلي وبأنه واحد لا شبه له، وبأنه تجوز رؤيته، وبأنه قادر على جميع المقدورات، وعالم بجميع المعلومات، وسميع بصير بجميع المسموعات والمبصرات، والجاهل [بوجود] علمه وقدرته وبقائه وسمعه وبصره وإرادته وكلامه، والجاهل بأن هذه صفات له أزلية ونعوت أبدية، والجاهل بشيء يلزمه أن يعلمه من صفات ربه القائمة به**[2]**، والجاهل بنوع من أحكام عدله في جميع أفعاله، والجاهل بنفوذ قضائه ومشيئته في كل مراده ونحو ذلك، جاهل بالله عز وجل غير صحيح إيمانه به**»[3].

وقالَ الإمامُ العَلّامَةُ الكبيرُ الزّاهِدُ الصَّفّارُ في كتابه **تلخيص الأدلة** عَقِبَ إيرادِهِ هذا القولَ المنسوبَ للإمامِ الباقلانيّ: «**وقد أخطأ هذا القائلُ في هذا القولِ، وقولُ أبي حنيفةَ رضيَ اللَّهُ عنه بخلافِهِ، وجميعُ الأشعريةِ خالفوا هذا الأشعريَّ** - يريدُ الباقلانيَّ - **فيما قالَ**»[4] اهـ.

فلو كانَ الإجماعُ المنعقدُ في أمرٍ معلومٍ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ وفيه نصوصٌ قرءانيةٌ يَنْخَرِقُ ويَنْهَدِمُ بقولِ بعضِ المتأخرينَ أو مَنْ يُسَمَّوْنَ بفقهاءَ أو علماءَ لم يكن الإجماعُ مصدرًا مِنْ مصادرِ التشريعِ، ولَما صَحَّ

---

(١) زكريا الأنصاري، **أسنى المطالب**، دار الكتب العلمية، (٨/ ص ٢٩٥).

(٢) أي ثابتة له، ليس غيره خصه بها.

(٣) أبو منصور البغدادي، **تفسير الأسماء والصفات**، دار المشاريع، (٤/ ص ٣٥٢).

(٤) الزاهد الصفار، **تلخيص الأدلة**، (ص ٧٢٨).

إجماعٌ في قضيةٍ، ولو كان الأمرُ كذلكَ فلماذا تَوَعَّدَ اللَّهُ تعالى مَنْ يخالفُ الإجماعَ ويخرقُ ما عليه الأُمَّةُ لشذوذِهِ وانحرافِهِ بالنّارِ والعذاب؟ قال اللَّهُ تعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [سورة النساء/ ١١٥].

«قاصمةٌ لِظُهُورِ المُدَاهِنِينَ لِلْمُجَسِّمَةِ والقَدَرِيَّةِ»: الإمامُ أبو الحَسَنِ الأشعريُّ والقاضي أبو بكر الباقلانيُّ يُكَفِّرَانِ الجاهلَ بصفاتِ اللهِ والمُنْكِرَ لها مِنْ مُشَبِّهٍ وقَدَرِيٍّ

اعلَم رحمك الله أنّ المشبِّه المجسِّمَ غيرُ عارفٍ بالله ولو ادَّعى ما ادّعاهُ، وقد سبَق غيرُ ما نصّ عن الأئمّةِ في ذلك، ثُمّ **هو في تَشبِيهه وتجسِيمه للهِ مُنكِرٌ لصفةِ المخالفةِ للحوادثِ الواجبةِ لله تعالى**، شأنُه شأنُ القدَريّ مُنكِر صفاتِ اللهِ مِن علمٍ وقدرةٍ وغيرهما، وقد صنَّف القاضي المتكلِّم لسان المتكلّمين في زمانه القاضي أبو بكر محمّد بن الطيّب بن محمد الباقلّاني الأشعريّ المالكيّ (ت ٤٠٣هـ) رحمه الله تعالى كتابًا ضخمًا يقَع في مجلَّداتٍ أسماه «**هداية المسترشِدين والردّ على أهل البِدَع والمُلحِدين**» نصّ فيه في غير ما موضعٍ على كُفر نُفاةِ الصِّفَاتِ ومُنكِريها ومُعطِّليها، فدخَل في ذلك المُشبِّه المجسِّم والقدَريّ وأضرابُهما.

قال القاضي الباقلّاني في **هداية المسترشدين** ما نصُّه: «وإذَا ثبَت ذلك وجَب أن يكون العِلمُ بأنّ اللَّهَ تعالى حيٌّ عالِمٌ قادرٌ عِلمًا بحَياتِه وقُدرَتِه، وأن يكون الجهلُ بِثُبوت هذه الصفاتِ له هو الجهلُ بأنّه تعالى حيٌّ عالِمٌ قادِرٌ، ووجَب لذلك جَهلُ القدريّة بكَونِه على هذه الصفاتِ، **ووجَب لذلك القضاءُ بإكفارِهم لإجماعِ الأُمّة** على أنّ مَن لم يَعرِف اللَّهَ سبحانه حيًّا عالِمًا قادِرًا ومُفارِقًا للميّتِ الجاهلِ العاجِز **فإنّه كافرٌ غيرُ عارِفٍ بالله تعالى**، ولَزِمَ إكفارُهم على هذا الجواب بنَفْيِهم الصفاتِ، وقد **نصَّ شيخُنا أبو الحسن**

رضي الله عنه على ذلك في غيرِ موضعٍ وقال: مُحالٌ أن يَعلَمَه عالِمًا مَن لا يَعلَم له عِلمًا، ومَن لَم يَعلَمْه حيًّا قادرًا فهو **جاهلٌ به وكافرٌ على لِسان الأمّة**»[1] اهـ.

ثمّ رجَع فأكَّد ذلك رحمه الله وبيَّن أنّ هذا مما لا يُتوقَّف في حُكمِه وأنّه يجبُ إكفارُه، ونصَّ على أنّ تكفيرَه ليس بالنظَر إلى لازمٍ قد يدَّعِي عدَمَ الْتِزامِه – مع أنّه بَيِّنٌ لا يَنفَعُه إنكارُه – بل هو كافرٌ بنفْس القولِ، ونصُّ عبارتِه رحمه الله في الكتاب نفسِه: «وإذا ثبَت ذلك مما نَكشِفُه مِن بعدُ وجَب بنَفيِ الصفاتِ عن الله تعالى نَفيُ كونِه حيًّا عالِمًا قادرًا وأنْ لا يُعلَم على الحقيقة كونُه كذلك وأنّه إن اعتقد كونه على هذه الصفاتِ مع نَفيِ ما يُوجِبُها فإنّ اعتقادَه ذلك ليس بعِلمٍ بكَونِه حيًّا عالِمًا قادرًا وإنما هو ترَطُّمٌ وظَنٌّ، **وقد اتّفقَت الأُمّة على أنّ مَن لَم يَعلَم كونَه تعالى حيًّا عالِمًا قادرًا بل جَهِلَ ذلك أو ظَنَّه فإنّه كافرٌ باللهِ تعالى وغيرُ عارفٍ فوجَب لذلك إكفارُهم** وإذا ثبَت القولُ بالأحوال والمكَفِّر لهم بهذه الطريقةِ نَرى الإكفار بما يَلزَم على القولِ وأن يَلتزِمَه قائلُه على ما بيَّنّاه في بابِ إكفارِ المتأوّلين، ومُكفِّرُه على الجوابِ الأوّلِ **ليس يُكفِّرُه بما يَلزَمه بل بِنَفْس قولِه مِن حيثُ جَحَد كونَه عالمًا قادرًا**»[2] اهـ.

ثُمّ أكَّد ما سبَق وكرَّره فقرَّره مرّةً بعدَ مرّةٍ وذلك مِن خلال إيرادِ حُجّةٍ أخرى فقال ما نصُّه: «ويجب أيضًا على هذا الجواب أن يكون مَن لَم يَعلَم اللَّهَ سبحانَه بهذه الصفاتِ لم يَعْلَمْه حيًّا عالِمًا قادرًا، **ومَن لَم يَعلَمْه كذلك وجَب جَهلُه به وإكفاره**»[3] اهـ.

---

(١) أبو بكر محمد بن الطيّب الباقلّاني، **هداية المسترشدين**، (١/ ٧٩-٨٠).

(٢) المصدر السابق، (١/ ٨٠).

(٣) المصدر السابق.

وكَرَّ رحمه الله على القدريّة المُعطِّلةِ كرّةً أخرى فاضحًا لهُم في خُروجِهم عن صريح نَصّ القرءان الكريم وعدُولِهم عن طريق المسلمين في الدّين، ودَخَلَ في ذلك المجسِّمةُ المكذِّبون بصفةِ المُخالَفةِ للحوادِث الواجبة لله تعالى، وقد توعَّد الله تعالى مَن يُضلِّلُ جُملةَ المسلمِينَ ويَخرُج عن طريقتِهم في الدين فقال عزَّ وجلَّ: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥**﴾، وعبارةُ الباقلّانيّ في الكتاب عينِه: «واعلَموا أن مذهبكم في نفي عِلمِ الله وقُدرَتِه وسَمعِه وبصَرِه **مُخالِفٌ لِنَصّ التنزيل مبايِنٌ جميعَ المسلمين**»[1] اهـ.

ثُمّ أتبَع الرَّدّ عليهم مُبيِّنًا أنّهم خالَفُوا الأمّة السابقةَ لهم واللاحقةَ، وأنّهُم كانوا فيما أتَوا مُكذِّبين لله تعالى ولِرَسوله ﷺ، فقال ما نصُّه: «**وقالت الأُمّة قَبلَ خَلقِهم وبَعدَه**: فعَلتُ هذا بعِلمِ الله، وكان ذلك بعِلمِ اللهِ، وما يكونُ شيءٌ إلّا بعِلمِه، ويقولون: اللهُمَّ اغفِر لنا بعِلمِك فينا وشهادَتِك علَينا، **فجَحدُ عِلمِه ردٌّ على اللهِ وعلى أُمّة نبيّه**» اهـ.

وقد بيَّن الإمام الأشعريّ فيما نقلَه عنه الباقلّاني أنّ أولئك حرَّفوا دلالاتِ الألفاظ العربيّة وخالَفوا ما عليه الأمّة المُسلمةُ قاطبةً وزيَّفوا أصول الدّين على ما تهواه أنفُسُهم، فتاهوا في غَياهِب الضَّلالة وكَفَروا؛ قال الباقلّانيّ: «وقال شيخُنا أبو الحسن رضي الله عنه: **ولولا خَوفُهم مِن حَرفِ السَّيف لأفصَحوا القولَ بأنّ الله ليس بعالِمٍ ولا قادِر، لأنّه لا فَرْقَ عند الأُمّة وعند أهلِ اللُّغة العربيّة** بين قولِ القائل: «لا عِلمَ للهِ بكذا» وبين قوله: «ليس اللهُ عالِمًا بكذا»، وكذلك فلا فَصْل بين قولهم: «زيدٌ غيرُ عالِمٍ بالطِّبّ» وبين قولِهم: «لا عِلمَ له به». قال[2]: وقد وافَق القومُ مَن قال مِن الفلاسفة

---

(١) أبو بكر محمد بن الطيّب الباقلّاني، **هداية المسترشدين**، (١/ ٧٩-٨٠).

(٢) يعني أبا الحسَن الأشعريّ رضي اللّه عنه.

والأوائل: إنّ لِلعالَمِ صانِعًا ليس بعالِمٍ ولا قادرٍ ولا موصوفٍ بأنّه حيٌّ غيرَ أنّه لا يُوصَف بأنّه جاهلٌ ولا ميّتٌ ولا عاجزٌ فيُقال: ليس بميّتٍ ولا بجاهلٍ ولا عاجزٍ، ولا يُقال: إنّه حيٌّ عالِمٌ قادرٌ، **وقد أثبَتوا ذاتَه صانعَ الأفعالِ المُمكِنة مع نَفيِ صِفاتِه، وهذا بِعَينِه دِينُ المعتزلة**»[1] اهـ.

فانظُر رحمك اللَّهُ كيف اجتمَعت القدريّة والمجسِّمة في وادٍ مِن الضلالة والكُفرِ واحدٍ؛ حيث إنّ القدريّة قالوا في اللَّه: «هو عالِمٌ لا بعِلمٍ وقادرٌ لا بقُدرةٍ ومُريدٌ لا بإرادةٍ»، والمجسِّمة قالوا: «هو لا يُشبِهُ شيئًا غير أنّه في جهةٍ وفوقٍ حسّيّ وله يدٌ حقيقيّةٌ وعينٌ حقيقيّةٌ ووجهٌ حقيقيٌّ»، فهُما في الضلالة والكُفرِ مُشترِكون مُتشابِهون.

(١) أبو بكر الباقلاّني، **هداية المسترشدين**، (١/ ٨٩).

فَصْلٌ
يشتمل على خلاصةٍ في مسألةِ المجسمةِ

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الأعراف/ ١٨٠]، واتفقتْ كلمةُ أهلِ اللغةِ وأهلِ الشرعِ على أنَّ الجسمَ هو الحجمُ المركَّبُ المؤلَّفُ، فقال الزَّبِيدِيُّ في **تاجِ العروسِ**: «الجِسْمُ بالكَسْرِ: جَماعَةُ البَدَنِ أو الأعضاءِ مِنَ النّاسِ والإبِلِ والدَّوابِّ وسائِرِ الأنْواعِ العَظِيمَةِ الخَلْقِ، كالجُسْمانِ بالضَّمِّ، قال أبو زَيْدٍ: الجِسْمُ: الجَسَدُ وَكَذلِكَ الجُسْمان، والجُثْمانُ: الشخصُ، ويُقالُ: إنَّه لَنَحِيفُ الجُسْمانِ، وقال بعضُهم: إنَّ الجُثْمانَ والجُسْمانَ واحدٌ، وقال الراغِبُ: الجِسْمُ ما له طُولٌ وَعَرْضٌ وَعُمْقٌ»[(١)] اهـ.

ومثله ذُكِرَ في **لسانِ العَرَبِ**[(٢)] **والمصباحِ المُنير**[(٣)] وغيرِهما.

وقال الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ: «إنَّ أهلَ اللغةِ وضعوا هذا الاسمَ - أي الجسمَ - على كلِّ ذِي طولٍ وعرضٍ وسَمْكٍ وتركيبٍ وصورةٍ وتأليفٍ» اهـ، نقله عنه أبو الفَضْلِ التميميُّ في **اعتقادِ الإمامِ أحمد**[(٤)].

---

(١) الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية، مادة (ج س م)، (٣١/ ٤٠٤).

(٢) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، (١٢/ ٩٩).

(٣) أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو: ٧٧٠هـ)، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية، بيروت، (١/ ١٠١).

(٤) أبو الفضل التميمي، **اعتقاد الإمام المنَبَّل أبي عبد اللَّه أحمد بن حنبل**، دار الكتب العلمية، ط١، (ص٤٥).

وقالَ الإمامُ أبو الحسنِ الأشعريُّ: «أقلُّ ما يقَعُ عليهِ اسمُ الجسمِ جوهرانِ[1] مؤتلفانِ[2]» اهـ، نقلَه عنهُ ابنُ فُورَكَ في **المُجَرَّدِ**[3].

وقالَ الإمامُ أبو منصورٍ الماتريدِيُّ في كتابِ **التوحيدِ**: «إنَّ الجسمَ اسمُ ذي الجهاتِ، أو اسمُ مُحْتَمِلِ النهاياتِ[4]، أو اسمُ ذي الأبعادِ الثلاثةِ، فغيرُ جائزٍ القولُ بهِ في اللَّهِ سبحانَه»[5] اهـ.

وقال الجُرْجَانِيُّ في **التعريفات**: «الجسمُ جوهرٌ[6] قابلٌ للأبعادِ الثلاثةِ، وقيل: الجسمُ هو المركَّبُ المؤلَّفُ مِنَ الجواهرِ[7]»[8] اهـ.

فلفظُ الجسم كما تَرى[9] صريحٌ في الدّلالَةِ على الحجمِ المركَّبِ المؤلَّفِ، فهو صريحٌ في الدّلالةِ على معاني المخلوقينَ، ولا يَحْتَمِلُ معنًى ءاخَرَ يُصْرَفُ إليه؛ لا في اللغةِ ولا في عرفِ الشرعِ، وقدِ اتفقَ علماءُ الدينِ

---

(١) تثنية جوهر، وهو هنا الجوهر الفرد، أي الجزء الذي لا يتجزأ.

(٢) أي مركبان متصلان.

(٣) ابن فورك، **مجرد مقالات الأشعري**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥ر، (ص ٢١٥)، وهو كتاب جمع فيه ابن فورك مقالات الإمام الأشعري من كتبه المختلفة وبوبها، وابن فورك من أعيان الأشاعرة الشافعية وهو تلميذُ أبي الحسن الباهلي تلميذِ الإمام الأشعري.

(٤) أي: يقبل الحدود.

(٥) أبو منصور الماتريدي، **التوحيد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦ر، (ص ٣٣).

(٦) أي: أصل وحجم.

(٧) المراد هنا الأجزاء التي كلٌّ منها لا يتجزأ.

(٨) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، **التعريفات**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣ر، (ص ٧٦).

(٩) أي عند أهل اللغة وأهل الشرع.

مِن أئمةِ الأصولِ والفقهِ على أنَّ مَن أطلَقَ على اللَّهِ تباركَ وتعالى لفظًا صريحًا في معاني المخلوقينَ وكان يَفْهَمُ معناه فإنه يكفرُ، ولا يَدْخُلُ في هذا البابِ التفصيلُ الذي ذكروه بين مَنْ يَلْتَزِمُ ما يقتضيهِ إطلاقُ اللفظِ وبينَ مَنْ لا يلتزِمُهُ، لأنَّ الكلامَ هنا في اللفظِ نفسِه لا في ما يلزَمُ عليهِ، واللفظُ الصريحُ بَيِّنٌ واضحٌ في معناهُ لا يَحْتَمِلُ عندَ المتكلِّمِ لَبْسًا ولا معنًى ءاخَرَ، فلا يُنظرُ بعدَ ذلكَ هل يَلْتَزِمُ المجسمُ ما يَقْتَضِيهِ لفظُ الجسمِ أو لا، ولذلكَ صحَّ في الحديثِ القُدسِيِّ: «**شَتَمَنِي عَبْدِي ولم يَكُنْ لهُ ذلك**» ثمَّ فَسَّرَهُ بقولِهِ: «**وأمّا شَتْمُهُ إيّايَ فقولُهُ: لِي ولدٌ**»[1]، ومعَ أنَّ مُطْلِقَ الوَلَديةِ إنما أرادَ بذلكَ المدحَ ولم يلتزمْ مِنْ هذه التسميةِ لوازمَها مِنْ حصولِ جِماعٍ وولادةٍ وغيرِهما فَإنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لم يُفَصِّلْ في ذلك ولا ذَكَرَ فَرْقًا بين مَنْ يلتزمُ لوازِمَهُ[2] ومَن لا يلتزم بل أطلقَ ذلك إطلاقًا[3]، لأنَّ اللفظَ صريحٌ

---

(١) **صحيح البخاري**، (٦/ ١٩)، حديث (٤٤٨٢).

(٢) أي: مِنْ سبقِ النكاح وغير ذلك.

(٣) فمن نسب الأبوةَ أو البنوةَ إلى اللَّه تعالى ولو قال: أردتُ معنًى مجازيًّا ولم أُرِدِ المعنى الحقيقيَّ فهو كافرٌ بالإجماع، كما ذكرَ ذلك القرافيُّ المالكيُّ في كتابه **الفروق**، عالم الكتب، (٤/ ١٢٩). وقال الإمام أبو سعد المتولي: «والدليل عليه: أنه لو كان في جهة وقَدَّرْنا شخصًا أعطاه اللهُ تعالى قوةً عظيمةً واشتغل بقطع المسافة والصعود إلى فوق لا يخلو: إما أن يصل إليه وقتًا ما، أو لا يصل إليه، فإن قالوا: لا يصل إليه؛ فهو قول بنفي الصانع، لأن كل مَوجودَيْنِ بينهما مسافة معلومة، وأحدهما لا يزال يقطع تلك المسافة ولا يصل إليه دَلَّ على أنه ليس بموجود، وإن قالوا: يجوز أن يصلَ إليه ويُحاذيَهُ فيجوز أن يُماسّه أيضًا، ويلزم من ذلك أمران؛ **أحدهما**: قِدَمُ العالم، لأنّا نستدلُّ على حدوث العالم بالافتراق والاجتماع، وقد جوّزوا عليه الاجتماع مع غيره والافتراق، **والثاني**: إثبات الولد والزوجة على ما قالت النصارى، لأن الذي يقطع المسافة ويصعد إلى فوق يجوز أن يكون امرأة تتصل به، وكل ذلك كفر وضلال تعالى اللَّه عن ذلك عُلُوًّا كبيرًا» اهـ، **الغنية في أصول الدين**، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٦ر، (ص ١٣).

بَيِّنٌ واضحٌ، ولذلكَ قالَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في **فَتْحِ الباري** عندَ الكلامِ على سورةِ **الإخلاص**: «ويؤخذُ منه أنَّ مَن نَسَبَ غيرَهُ إلى أمرٍ لا يليقُ به يُطلَقُ عليه أنه شَتَمَهُ[1]»[2] اهـ، قال ابنُ منظورٍ في **لسانِ العَربِ**: «والصريحُ: هو الخالِصُ مِن كُلِّ شيءٍ، وهوَ ضِدُّ الكِنايَةِ»[3] اهـ، وقال اللُّغَوِيُّ الفقيهُ شهابُ الدِّينِ الفيوميُّ في **المصباحِ المنيرِ**: «صَرُحَ الشيء بالضَّمِّ صَراحَةً وَصُرُوحَةً: خَلَصَ مِنْ تَعَلُّقاتِ غيرِهِ، فهو صَرِيحٌ، وعَرَبِيٌّ صَرِيحٌ: خالِصُ النَّسَبِ، والجمعُ: صُرَحاءُ، وكُلُّ خالِصٍ صَرِيحٌ، ومِنْهُ: القَوْلُ الصَّرِيحُ وهوَ الذي لا يَفْتَقِرُ إلى إضْمارٍ[4] أو تَأْوِيلٍ[5]»[6] اهـ.

ومِنْ هنا قالَ الفقهاءُ: إنَّ الصريحَ هو اللفظُ الموضوعُ للمعنى الذي لا يُفْهَمُ منه عندَ الإطلاقِ غيرُهُ، قال الماوَرْدِيُّ في **الحاوي**: «الصريحُ لا يَحْتَمِلُ إلّا معنًى واحدًا»[7] اهـ، وقال السيوطِيُّ في **الأشْباهِ والنظائرِ**: «قال العلماءُ: الصريحُ: اللفظُ الموضوعُ لمعنًى لا يُفْهَمُ منه غيرُهُ عند الإطلاقِ، ويُقابِلُهُ الكِنايَةُ»[8] اهـ، ولذلكَ لم يفصِّلْ أئمةُ الفقهاءِ في اللفظِ الصريحِ بيَن

---

(١) أي: فمن نسب إلى اللَّه الجسم فقد شتم اللَّه عز وجل.

(٢) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، (٨/ ٦١٢).

(٣) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة (ص ر ح)، (٢/ ٥٠٩).

(٤) أي: تقدير، كما في قول اللَّه تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ فأفطر ﴿فَعِدَّةٌ﴾ أي: فعليه عدةٌ ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة/ ١٨٤]. انظر **تفسير البغوي**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ، (١/ ٢١٥)، وغيره.

(٥) أي: إعطاء معنًى للفظ غير المعنى المتبادر مما تحتمله اللغة في هذا اللفظ، كما في قول اللَّه تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [سورة الفتح/ ١٠].

(٦) الفيومي، **المصباح المنير**، (١/ ٣٣٧).

(٧) أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، **الحاوي الكبير**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩ر، (١٠/ ١٦٦).

(٨) عبد الرَّحْمٰنِ بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، **الأشباه والنظائر**، دار الكتب=

مَن أضْمَرَ كنايةً ومَن لم يُضْمِرْ، ولا قالوا إنَّهُ يَدخله الفَرْقُ بينَ مَن يَلتزِمُ مقتضاه ومَن لا يلتزِمُهُ، لأنه لو دَخَلَهُ مثلُ ذلك لَخَرَجَ عن كونه صريحًا ولكانَتْ كلماتُهم وتعاريفُهم فيهِ متناقضةً، ومِن هنا قالَ إمامُ الحَرَمَيْنِ الجُوَيْنِيُّ: «اتفقَ الأصوليُّونَ على أنَّ مَن نَطَقَ بكلمةِ الردةِ – أي الصريحةِ في الكفرِ – وزَعَمَ أنه أضمرَ تَوْرِيَةً[1] كُفِّرَ ظاهرًا وباطنًا[2]»[3] اهـ، وهذا هو حكمُ مَن أطلقَ الجسمَ على اللَّهِ فإنه قد أطلقَ عليه لفظًا صريحًا لا يليقُ به تعالى بالإجماعِ وليسَ له معنًى إلا نسبةَ التركيبِ والحَدِّ إليه سبحانَه، ومُطْلِقُهُ ناقَضَ ما جاءَ بهِ نبيُّ اللَّه محمدٌ ﷺ مِنَ العقيدةِ جزمًا بلا شكٍّ، فلا يجوزُ أنْ يُعَدَّ ذلكَ إيمانًا كما لا يَخفَى على أحدٍ، كما لا يجوزُ التوقفُ في الإطلاقِ كما ذهبَ إليه ابنُ تيميةَ ومَنْ بَعْدَهُ كابنِ باز مِنْ أنَّ لفظةَ «الجسم» لم تُنْفَ ولم تُثْبَتْ فَيُتَوَقَّفُ في إطلاقِها، وهذا هوَ عينُ الجهلِ بالأحكامِ العقليةِ وبكيفيةِ الجمعِ بينَ نصوصِ الشريعةِ، فإنَّ اللَّهَ تعالى قد فَرَقَ بينَ عقيدةِ الإسلامِ التي جاءَ بها نبيُّ اللَّه ﷺ وكُلِّ عقيدةٍ أخرى وأمرَ نبيَّهُ ﷺ بالبراءةِ مِن كُلِّ عقيدةٍ تُخالِفُها بقوله تعالى في سورة **الكافرون**: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾.

والأصلُ في كلامِ كُلِّ متكلمٍ أنه يَفْهَمُ معنَى ما يقولُهُ ويتلفَّظُ به، وعلى هذا[4] يَتَنَزَّلُ ما نقلَهُ الحنابلةُ مثلَ صاحب **الخصال** وغيره عن الإمامِ أحمدَ،

= العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠ر، (ص ٢٩٣).

(١) المراد بالتورية هنا التورية البعيدة وهي التي لا يحتملها اللفظ، كالذي قال: «يلعن رسول الله» فلما أنكر عليه قال: «إنما أردت به العقرب» فإنه يكفر ولا يدفع عنه قصد التورية الكفر، لأن العرب لا يسمون العقرب «رسول الله». وأما التورية القريبة وهي التي يحتملها اللفظ فإنها تدفع عنه التكفير.

(٢) لأن كلمته لا تحتمل إلا معنى واحدًا كفريًّا.

(٣) إمام الحرمين الجويني، **نهاية المطلب في دراية المذهب**، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧ر، (١٨/ ٢٩٣).

(٤) أي على هذا الأصل في فهم كل متكلم لمعنى ما يقول.

وما قاله ابنُ بَطّالٍ في **شرحه للبخاري**، وابنُ المُلَقّنِ في **شرحه للبخاري**، والبَياضِيُّ في **إشارات المرام**، والمازِرِيُّ في **شرحه لمسلم**، وأقرَّهُ النوويُّ في **شرحه لمسلم**، وغيرُهم مِن كُفْرِ مَن قال: «إنَّ اللَّهَ جسمٌ لا كالأجسامِ»، فإنَّ مَنْ كان يَفْهَمُ معنى الجسمِ يكون بقوله: «إنَّ اللَّهَ جسمٌ» قد أثبتَ له سبحانَهُ التأليفَ والتركيبَ والحجمَ فلا يَنْفَعُهُ قولُهُ بعد ذلك: «لا كالأجسامِ» أو قولُهُ: «أنا لا ألتزِمُ ما يَلْزَمُ على ذلك مِن صفاتِ المخلوقاتِ»، لأنَّ كلامَهُ الأولَ يَنْقُضُ كلامَهُ الثانيَ فيكونُ عندئذٍ كذّابًا متلاعِبًا متناقِضًا كمن يقولُ: «اللَّهُ تعالى نائمٌ لا كالنائمينَ»، أو «عاجزٌ لا كالعاجزينَ»، أو «جالسٌ لا كالجالسينَ»، أو «مريضٌ لا كالمرْضَى»، ويؤاخَذُ بإقرارِهِ[1] ولا يَنْفَعُهُ إنكارُهُ. قال الحافظُ الفقيهُ اللغويُّ تقيُّ الدين السُّبْكِيُّ: «واللَّهُ تعالى مُنَزَّهٌ عنها [أي عن صفاتِ المخلوقينَ] ومَن أطلق [أي على اللَّه] القُعُودَ وقال: إنَّهُ لم يُرِدْ صفاتِ الأجسامِ قال شيئًا لم تَشْهَدْ لَهُ به اللغةُ فيكونُ باطِلًا وهو كالمُقِرّ بالتجسيم المنكِرِ له فيؤاخذُ بإقراره ولا يُفِيدُهُ إنْكارُهُ»[2] اهـ، ونقلَه الحافظُ الفقيهُ خاتمةُ اللغويينَ محمدُ مُرْتَضَى الزَّبِيدِيُّ في **إتْحافِ السادَةِ المُتَّقِينَ** وأقرَّه[3]. وهذا متوافِقٌ معَ الإجماع الذي نقلَهُ تاجُ الدّين السُّبْكِيُّ في **الطَّبَقاتِ** حيث قال: «لا خِلافَ عند الأشعريّ وأصحابِهِ بل وسائرِ المسلمينَ أنَّ مَن تَلَفَّظَ بالكفر أو فَعَلَ أفعالَ الكفارِ أنه كافرٌ باللَّه العظيمِ مخلَّدٌ في النارِ وإنْ عَرَفَ بقلبِهِ وأنَّهُ لا تنفعُهُ المعرفةُ مع العنادِ ولا تُغْنِي عنه شيئًا ولا يَخْتَلِفُ مُسْلِمانِ في ذلك»[4] اهـ.

---

(١) أي إقراره بنسبة الجسمية إلى اللَّه تعالى.

(٢) تقي الدين السبكي، **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، المكتبة الأزهرية للتراث، (ص ٧٧).

(٣) محمد مرتضى الزبيدي، **إتحاف السادة المتقين**، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤ر، (٢/ ١٠٦).

(٤) تاج الدين السبكي، **طبقات الشافعية الكبرى**، هجر للطباعة والنشر والتوزيع،=

مِنْ كُلِّ ما تَقَدَّمَ يُفْهَمُ وعليه يتنزَّلُ إطلاقُ الأشعريِّ في **النوادر** وغيره، والبيهقيِّ في **شعب الإيمان**، والحليميِّ في **المنهاج في شعب الإيمان**، والمُتَوَلِّي في **الغنية**، وأبي إسحاقَ الشيرازيِّ في **الإشارة إلى مذهب أهل الحق**، وأبي نَصْرٍ القُشَيْرِيِّ في **التذكرة**، والقاضِي حسينٍ في **تعليقته**، والقاضِي عبدِ الوهّابِ المالِكِيِّ في **شرحه على الرسالة**، وابنِ الجَوْزِيِّ الحنبليِّ في **دفع شُبه التشبيه** وغيره، والنوويِّ في **المجموع**، والقُرْطُبِيِّ في **التذكار**، والسيدِ أحمدَ الرفاعيِّ في **البرهان المؤيد** وغيره، وابنِ الرِّفْعَةِ في **شرح التنبيه**، والتقيِّ الحِصْنِيِّ في **شرح أبي شجاع ودفع شُبه مَنْ شَبَّهَ وتَمَرَّدَ**، وابنِ بَلْبانَ الحنبليِّ في **مختصر الإفادات في ربع العبادات**، وغيرِهم مِن أهلِ العلم تكفيرَ المجسّمِ وهو الذي تقتضيه[1] نصوصُ الأئمَّةِ الأربعةِ ونَقَلَهُ كثيرون عنهم[2] وجَزَمَ به الغزاليُّ في **إلجامِ العَوامّ** ونَقَلَ الإجماعَ عليه[3]، كما مَرَّ، ولا يَدخُلُ هذهِ الحالَ التفريقُ الذي فرَّقَهُ بعضُ العلماءِ بين التزامِ لازِمِ اللفظِ وعدمِ التزامِهِ، ولا بين كونِ اللازمِ بَيِّنًا أو غيرَ بَيِّنٍ، لأنَّ اللازمَ هو معنًى خارجٌ عن معنى اللفظِ[4] يُلازمُهُ ويَحْضُرُ عادةً في الذهْنِ عند ذِكْرِهِ إذا كان بَيِّنًا، ويحتمِلُ حضورُهُ مِن غيرِ رُجحانٍ إذا كان غيرَ بَيِّنٍ، لأنَّ ما نتكلمُ عنهُ هنا هو عينُ

= ط٢، ١٤١٣هـ، (١/ ٩١).

(١) أي يُفهم منها.

(٢) كالقرافي المالكيّ، ونقله عنه ابن حجر المكيُّ في شرح المقدمة الحضرمية (ص١٤٤)، وكالملا عليّ القارِي في **مرقاة المفاتيح** (٣/ ٩٢٤)، وغيرهم.

(٣) كما نقله عدة ءاخرون؛ منهم القاضي عبد الوهاب المالكيّ في **شرح عقيدة الإمام مالك الصغير** (ص٢٨)، والملا عليّ القاري في **مرقاة المفاتيح** (٣/ ٩٢٤)، وغيرهما، وهو المفهوم من كلام أبي جعفر الطحاويِّ، والحِصنيِّ في **دفع شبه مَن شبّه وتمرد** (ص١٨)، وغيرهما.

(٤) كما ذكره الرازيُّ في **المحصول** (١/ ٢١٩)، والقرافيُّ في **شرح تنقيح الفصول** (ص٢٤-٢٥)، وغيرهما.

معنَى لفظِ الجسمِ لا معنًى خارجٌ عنه، نعم تدخُلُ هذه التفرِقَةُ في مَنْ أطلقَ على اللَّه الجسمَ ولا يَفهمُ معناه على خلافِ الأصلِ والغالِبِ، بل يَظُنُّ أن معناه: «موجودٌ» أو «قائمٌ بنفسه» أو نحوُ ذلك من المعاني التي يجوزُ إطلاقُها في حقِّ اللَّهِ تعالى، فإنه يُنْظَرُ عندَ ذلكَ في حالِ هذا المُطلِقِ هل يعتقدُ في هذا الموجودِ أو القائمِ بذاتِه أنه حجمٌ مركبٌ مؤلفٌ أو لا؟ وهل يلتزمُ ما يلزمُ من إطلاقِ الجسمِ مِنَ المكانِ والجهةِ والاتصالِ والانفصالِ والحدوثِ أو لا يلتزمُ ذلكَ؟ فإنْ كانَ يعتقدُ في اللَّهِ الحجمَ والكيفيةَ والكميةَ حُكِمَ بكُفرِهِ، وإن كانَ لا يعتقدُ ذلكَ ولا يقولُ بهِ لم يُحكَمْ بكفرِه ولكنه عاصٍ معصيةً كبيرةً وخاطِئٌ لإطلاقه على اللَّهِ تعالى ما لم يَرِدِ الإذنُ الشرعيُّ به.

وما تقدَّمَ معلومٌ في كلامِ أساطينِ علماءِ الأصول مقرَّرٌ عندهم، قالَه الأشعريُّ كما في **مجردِ المقالاتِ**، والماتريديُّ كما في كتابِ **التوحيد**، وأبو منصورٍ التميميُّ في **تفسيرِ الأسماءِ والصفاتِ**، وأقرَّه شيخُنا الإمامُ عبدُ اللَّهِ الهرريُّ رحمه اللَّه تعالى في كتابِ **صريحِ البيانِ**. وقالَ إمامُ الحرمينِ في **الشاملِ في أصولِ الدينِ**: «فصلٌ مشتمِلٌ على الردِّ على مَن قالَ: «إن اللَّهَ تعالى جسمٌ وليسَ بمتألّفٍ»: قد ذهبَتْ بعضُ المجسمةِ[1] إلى موافقةِ أهلِ الحقِّ في تَقَدُّسِ الربِّ سبحانَه وتعالى عن خصائصِ الأجسامِ وما يَثْبُتُ لها منَ الأحكامِ، وذهبوا إلى منعِ كونِهِ مؤلَّفًا، ثم صاروا إلى أنَّ المعنيَّ بكونِه جسمًا وجودُهُ أو قيامُهُ بالنَّفْسِ، ومَن سَلَكَ هذا المسلَكَ ءالَ الكلامُ معه[2] إلى التنازعِ في الإطلاقِ والتسميةِ نفيًا وإثباتًا، ومما يُفْسِدُ هذهِ الطريقةَ ويوضِحُ

(١) أي من أطلق الجسم على اللَّه.

(٢) أي رجع الكلام معه.

بطلانَها[1] ما قدَّمناهُ مِن إنباءِ الجسمِ عنِ التأليفِ[2]، فمَن أرادَ صرفَهُ عن وجهِه والعدولَ عن قضيتِه[3] في موجَبِ اللهِ[4] كانَ مصدودًا عن ذلكَ إذْ لا سبيلَ إلى إزالةِ قضايا الألفاظِ من غيرِ دلالةٍ[5]، ولو سَوَّغْنا تبديلَ اللغةِ ونَقْلَها عن موضوعِها في المُسَمَّياتِ الجارِيَةِ تواضُعًا[6] واصطلاحًا بيَن فئةٍ منَ الناسِ فلا سبيلَ إلى تجويزِ ذلكَ في أوصافِ الإلهِ لإجماعِ الأمةِ[7] إذ لو جازَ ذلكَ لجازَ للمُطْلِقِ أنْ يُطْلِقَ لفظَ المؤلَّفِ وإذا رُوجعَ فيهِ فسَّره بالوجودِ، ومهما ثبتَ[8] إنباءُ الجسمِ في اللغةِ عنِ التأليفِ ترتَّبَ عليهِ امتناعُ تسميةِ الإلهِ به ولم يجزْ ذكرُه في أوصافِ الإلهِ نقلًا[9] وخروجًا عن اللغةِ، ثم نقولُ لهم: أنتم لا تَخْلُوْنَ في إطلاقِكم الجسمَ إما أن تقولوا: أطلقْنا ذلكَ بلا دليلٍ ولا اقتضاءٍ مِن عقلٍ وشرعٍ ولغةٍ، وإما أن تُسنِدوا مذهبَكم إلى دليلٍ في ظنِّكم، فإنْ لم تُسْنِدُوهُ إلى دليلٍ كانَ الذي ذكرتموهُ مَحْضَ التَّلْقِيبِ بِناءً على التَّشَهّي والتَّمَنِّي، ولو ساغَ ذلكَ لساغَ إثباتُ سائرِ الألقابِ كذلكَ لِتَجُوزَ تسميتُهُ زيدًا وبكرًا وعَمْرًا تعالى اللَّهُ عن قولِ الزائغينَ»[10] اهـ،

---

(١) أي مما يبطل إطلاقهم لفظ الجسم على اللَّه سواء فهموا من هذا اللفظ الموجود أم القائم بذاته أم فهموا المركب المؤلف.

(٢) أي من كون معنى الجسم: المركب المؤلف.

(٣) أي عما يقتضيه.

(٤) أي في حق اللَّه.

(٥) أي إلى تغيير معاني الألفاظ بلا دليل.

(٦) أي اتفاقًا بين الناس أو قسم منهم من غير وحي.

(٧) أي على خلاف ذلك.

(٨) أي وبما أنه ثبت.

(٩) أي لا يجوز وصف الإلٰه به مع إعطائه معنى غير المعنى الذي جاءت به اللغة.

(١٠) الجويني، **الشامل في أصول الدين**، دار الكتب العلمية، بيروت، =

وبمعناهُ ذكرَ المتولي في **الغنيةِ** حيثُ يقولُ: «البارئُ تعالى ليسَ بجسمٍ، وذهبَتِ الكَرّامِيَّةُ إلى أنَّ اللَّهَ تعالى جسمٌ، والدليلُ على فسادِ قولِهم: أنَّ الجسمَ في اللغةِ بمعنى التأليفِ واجتماعِ الأجزاءِ، والدليلُ عليه: أنه نقولُ عندَ زيادةِ الأجزاءِ وكثرةِ التأليفِ: جسيمٌ وأجْسَمُ، كما يقالُ عندَ زيادةِ العلمِ: عليمٌ وأعلمُ، وقالَ تعالى: ﴿وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾ [سورة البقرة/ ٢٤٧]، فلمّا كانَ وصفُ المبالغةِ بزيادةِ التأليفِ دلَّ على أنَّ أصلَ الاسمِ للتأليفِ، فإذا ثبتَ ما ذكرْنا بطلَ مذهبُهم، لأنَّ اللَّهَ تعالى لا يجوزُ عليهِ التأليفُ، **فإن قالوا**: نحنُ نريدُ بقولِنا: «جسم» أنه موجودٌ، ولا نُرِيدُ التأليفَ، **قلنا**: هذهِ التسميةُ في اللغةِ ليسَ كما ذكرتُم، وهيَ مبنيةٌ على المستحيلِ[1]، فلِمَ أطلقتُم ذلكَ من غيرِ ورودِ السمعِ بهِ؟ وما الفصلُ بينَكم وبينَ من يُسميه «جَسَدًا» ويريدُ به الموجودَ وإن كانَ يخالفُ مقتضى اللغةِ؟ فإن قيلَ: أليسَ يُسمَّى نفسًا؟ قلنا: اتَّبَعْنا فيه السمعَ وهوَ قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [سورة المائدة/ ١١٦]، ولم يَرِدِ السمعُ بالجسمِ»[2] اهـ.

فتبيَّنَ أنَّ كلامَ العلماءِ في لازمِ المذهبِ وتفرقةَ بعضِهم بَيْنَ اللازمِ البَيِّنِ واللازمِ غيرِ البَيِّنِ هو في غيرِ مَن يَفْهَمُ معنى الجسمِ ثمَّ يُطْلِقُهُ على اللَّهِ تعالى[3] لأنَّ هذا الإطلاقَ مِن بابِ الصريحِ وإفادتَهُ بالمطابَقَةِ[4]

= ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ر، (ص ٢٢٥-٢٢٦).

(١) وفي نسخة: وهي مُنْبِئَةٌ عن المستحيل.

(٢) عبد الرَّحْمٰنِ بن مأمون النيسابوري، أبو سعد المتولي، **الغنية في أصول الدين**، (ص١٥-١٦).

(٣) ويفيد هذا أن من يفهم معنى الجسم ثم أطلقه على اللَّه فلا خلاف معتبرٌ في كفره.

(٤) المطابقة هي دلالة اللفظ على معناه في اللغة.

لا بالتَّضَمُّنِ[1] ولا بالالتزامِ كما هوَ موضّحٌ في كتبِ الفنِّ، ومَن لم يُفَرِّقْ بَيْنَ هذه الأمورِ فليسَ محلُّهُ كرسيَّ التعليمِ والإرشادِ والمشيخةِ في أصولِ الدينِ، بل محلُّهُ مجالِسُ المبتدئينَ مِنَ المتعلِّمين المُسْتَرْشِدِينَ.

وكما يُحكمُ بالكفرِ على مَن تلفَّظَ بلفظٍ صريحٍ في مناقضةِ عقيدةِ النبيِّ ﷺ وتكذيبِهِ يُحكمُ كذلكَ بالكفرِ على مَن تلفَّظَ بلفظٍ يَلْزَمُ منه ذلكَ على الإطلاقِ عندَ قومٍ[2]، وإذا كانَ اللزومُ بَيِّنًا عندَ ءاخرينَ[3]. ومثالُ البَيِّن ما ذكروه عندَ كلامِهم على الردةِ بأنَّ الردةَ هيَ كُفْرُ المسلمِ بصريحٍ أو لفظٍ يَقْتَضِيهِ، ثم فسَّروا الصريحَ كمن يقولُ: الإلهُ اثنانِ أو ثلاثةٌ أو عُزَيْرٌ ابنُ اللَّه[4]، وفسَّرُوا اللفظَ المستلْزِمَ للكفرِ كجَحْدِ مشروعيةِ شيءٍ مُجْمَعٍ عليه معلومٍ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ لاستلزامِهِ تكذيبَ القرءانِ والرسولِ ﷺ[5].

---

(١) التضمن دلالة اللفظ على جزء معناه.

(٢) أي سواء كان بيّنًا أم غير بيّن.

(٣) وأما إذا كان اللزوم غير بَيِّنٍ فلا يُكَفِّرونَ القائل عند ذلك، كالعلماء الذين لم يُكَفِّروا مَنْ تأوَّلَ فأنكر جواز رؤية اللَّه تعالى.

(٤) لأن هذه الألفاظ معنى كُلٍّ منها مناقض لمعنى «لا إله إلا اللَّه» صراحة.

(٥) لأن معنى عبارة: «الزنا حلال» ليس عين معنى عبارة: «القرءان غير حق» أو «الرسول غير صادق»، بل تستلزمهما لزومًا بَيِّنًا عند من لا يخفى عليه حرمة الزنا في الشرع.

المُحَدِّثُ العَلَّامَةُ الهَرَرِيُّ وَاعْتِدَالُهُ وَتَحْذِيرُهُ مِنَ التَّسَرُّعِ في التَّكْفِيرِ

إِنَّ ما سبقَ مِنَ التَّفصيلِ والقُيُودِ وَعَدَمِ التَّسرعِ في التكفيرِ إِنَّمَا استفدناه وتعلَّمناه وتَرَبَّيْنَا عليه مِنْ صِغَرِنَا مِنَ المُحَدِّثِ الإمامِ الهَرَرِيِّ رحماتُ اللَّهِ عليه، وكان كثيرًا ما يقولُ: التَّسرعُ في التكفيرِ مَهْلَكَةٌ، وتكفيرُ المسلمِ لا يخلو عن أنْ يكونَ كفرًا أو كبيرةً، فمن كفَّرَ مسلمًا بلا تأويلٍ ولا سببٍ يكونُ كفرًا، وكان يُفَصِّلُ ويُؤَوِّلُ كثيرًا من ألفاظِ العَامَّةِ الذينَ يَتَلَفَّظُونَ بألفاظٍ ظاهرُها الكفرُ لكنَّهَا تحتملُ عِدَّةَ معانٍ، فيقولُ: إِنْ كان المتلفِّظُ بها لا يريدُ المعنى الكفريَّ ولا يفهمُهُ لا يُكَفَّرُ إِنَّمَا يُعَلَّمُ الصَّوَابَ، وكثيرًا ما كان يَنْتَهِرُ مَنْ يَتَسَرَّعُ في التَّكفيرِ، وكان يقولُ: ليسَ للمُفتي أَنْ يُفْتِيَ إِلَّا بعد معرفتِهِ بمعاني كلماتِ أهلِ البلدِ، وشيخُنا المحدِّثُ الإمامُ الهرريُّ بَيَّنَ في كتبِهِ ما بَيَّنَهُ العلماءُ قبلَهُ، ولم يأتِ بجديدٍ، بل إِنَّ مِمَّنْ كان قبلَهُ قد تَكَلَّمُوا في التَّحذيرِ مِنَ الكفرياتِ وضربوا لذلكَ أمثلةً كثيرةً أكثرَ مِمَّا ذَكَرَهُ شيخُنا في مؤلفاتِهِ، بل إِنَّ بعضَ الفقهاءِ والعلماءِ أطلقَ التَّكفيرَ في عباراتٍ لم يَرْضَ شيخُنا إِلَّا أَنْ يُؤَوِّلَهَا للعَامَّةِ لأَنَّهُم لا يفهمونَ منها المعنى الحقيقيَّ للكلمةِ، وهي مِنَ الألفاظِ الظاهرةِ، ومَنْ أرادَ أَنْ يَقِفَ على كثيرٍ مِنْ تأويلاتِ شيخِنا ودَفْعِ التَّكفيرِ وعدمِ التَّسرعِ فيه فلينظُرْ في كتابِهِ **قواعد مهمة**، وفي كتابِه **الشَّرْحُ القَوِيمُ في حَلِّ أَلْفَاظِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ**، ومِمَّنْ أَلَّفَ الكتبَ وأفردَ الرسائلَ في الألفاظِ والأقوالِ والأعمالِ المُكَفِّرَةِ: العَلَّامَةُ الحنفيُّ محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ محمودِ بنِ محمدٍ المشهورُ بالبدرِ الرَّشِيدِ (ت: ٧٦٨هـ)، أَلَّفَ كتابًا في **الألفاظِ المُكَفِّرَاتِ**، وبعده العَلَّامَةُ زينُ الدِّينِ قاسمُ بنُ قُطْلُوبُغَا (ت: ٨٧٩هـ)، واسمُ كتابِهِ: **مَنْ يَكْفُرُ وَلَا يَشْعُرُ**، وكذلكَ أَلَّفَ

العلَّامةُ بديعُ الدِّينِ القَزْوِينِيُّ (ت: ٦٢٠هـ)، وكتابُهُ: **الكَلِمَاتُ المُكَفِّرَةُ التي تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ العَامَّةِ**، وكذلكَ ابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ المصريُّ المَكِّيُّ أَلَّفَ كتابًا في هذا الموضوعِ وهو: **الإِعْلَامُ بِقَوَاطِعِ الإِسْلَامِ**، وقد جاء في حاشيةِ **تُحْفَةِ الأَعَالِي** للعلَّامةِ محمدٍ الغَزِّيِّ على **ضَوْءِ المَعَالِي** لـمُلَّا عَلِيٍّ القَارِي في شرحِهِ على منظومةِ **بَدْءِ الأَمَالِي** للعلَّامةِ الفقيهِ عَلِيِّ بنِ عثمانَ الأُوشِيِّ: «وَوَرَدَ في بَعْضِ الأَخْبَارِ أَنَّ الجَهْلَ أَقْرَبُ إِلَى الكُفْرِ مِنْ بَيَاضِ العَيْنِ إِلَى سَوَادِهَا»[١] اهـ، وقال الفقيهُ العَلّامَةُ زَيْنُ الدِّينِ محمدُ بنُ أبي بكرِ بنِ عبدِ القادرِ الرَّازِيُّ الحنفيُّ (ت بعد: ٦٦٦هـ) في كتابه **الهِدَايَة في أُصُولِ الدِّينِ شَرْح بَدْءِ الأَمَالِي**: «إِنَّ أَلْفَاظَ الكُفْرِ لا تَخْلُو مِنْ أَلْسِنَةِ العَوَامّ»[٢] اهـ، وقال المحدِّثُ الفقيهُ الصوفيُّ المتحقِّقُ العلَّامةُ عبدُ الغَنِيِّ بنُ إسماعيلَ النَّابلسيُّ (ت: ١١٤٣هـ) في كتابِهِ **الفَتْح الرَّبَّانِي وَالفَيْضُ الرَّحْمَانِي**: «اعْلَمْ أَنَّ بَيَانَ الكُفْرِ لأَهْلِ الإِيمَانِ مِنْ أَهَمّ المُهِمَّاتِ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الكُفْرَ لَمْ يَعْرِفِ الإِيمَانَ، كَمَا أَنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اللَّيْلَ لَمْ يَعْرِفِ النَّهَارَ»[٣] اهـ، وقال أَيْضًا: «وَأَمَّا أَقْسَامُ الكُفْرِ فَهِيَ بِحَسَبِ الشَّرْعِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ تَرْجِعُ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الكُفْرِ إِلَيْهَا، وَهِيَ: التَّشْبِيهُ، وَالتَّعْطِيلُ، وَالتَّكْذِيبُ، وَهِيَ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ مِنْ أُصُولِ الكُفْرِ لَا يَدْخُلُ الإِنْسَانُ في مَرْتَبَةِ عَوَامّ المُسْلِمِينَ إِلَّا بَعْدَ تَبْرِئَتِهِ مِنْهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَمَتَى وُجِدَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْهَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ كَافِرٌ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَلَا يَغُرَّهُ بِاللَّهِ الغَرُورُ»[٤] اهـ، وقال العلّامةُ الفقيهُ الشافعيُّ عبدُ اللهِ بنُ حسينِ بنِ طاهرٍ باعلوي الحضرميُّ التَّرِيميُّ (ت: ١٢٧٢هـ) في كتابِهِ **سُلَّم التَّوْفِيقِ**

---

(١) محمد الغزي، **حاشية تحفة الأعالي على ضوء المعالي**، (ص ٢٨٩).

(٢) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **شرح بدء الأمالي**، (ص ٣٣٠).

(٣) عبد الغني النابلسي، **الفتح الرباني والفيض الرحماني**، دار الكتب العلمية، بيروت، (ص ٧٣).

(٤) المصدر السابق، (ص ٧٨).

إِلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ عَلَى التَّحْقِيقِ: «وقد كَثُرَ في هذا الزَّمَانِ التَّسَاهُلُ في الكلامِ حتى إِنَّهُ يخرجُ مِنْ بعضِهم ألفاظٌ تُخْرِجُهُم عَنِ الإسلامِ ولا يَرَوْنَ ذلكَ ذَنْبًا فَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ كفرًا»[1] اهـ، فتأمَّلْ رحمكَ اللهُ وغفرَ لي ولَكَ أقوالَ هؤلاءِ العلماءِ الذينَ سَبَقُونَا وكانوا قبلَ عَصْرِنَا بمئاتٍ مِنَ السنين، وكيف كان الحَالُ في زمانِهم وكيف كانتِ الألفاظُ الكفريةُ مُنْتَشِرَةً على أَلْسِنَةِ الكثيرِ مِنَ العَوَامّ، وَقِفْ على العنوانِ الذي مَرَّ: **مَنْ يَكْفُرُ وَلا يَشْعُرُ**. وأَيْضًا ما اعتمدتهُ الدولةُ العثمانيةُ وكان أتباعُها بالملايين في كُلِّ الدنيا، فكانوا يرجعونَ إلى كتابِ **الفَتَاوَى الهِنْدِيَّةِ** المقرَّرِ فيه في المجلدِ الثاني في بَابِ الرِّدَّةِ الكثيرُ مِنَ الأمثلةِ عَنِ الألفاظِ الكفريةِ، وجَزَمَ فيه العلماءُ بِأَنَّ مَنْ تَلَفَّظَ بالكفرِ وكان فاهمًا لما يقولُ كُفِّرَ ولو أَفتى المُفْتِي بعدمِ كفرِهِ، ومِنَ المُعاصرينَ المؤلِّفُ يوسف محمود الحاج أحمد السوريُّ فَإِنَّ له كتابًا حَذَّرَ فيه مِنْ كثيرٍ مِنَ الكلماتِ الكفريةِ، واسمُ كتابِهِ: **أَلْفَاظُ الرِّدَّةِ وَءَاثَارُهَا**.

فَتَبَيَّنَ بعد كُلِّ ما مَرَّ أَنَّ الإمامَ الهرريَّ مُنْصِفٌ مُعْتَدِلٌ فقيهٌ مُحَقِّقٌ، بخلافِ ما يُفْتَرَى عليه، وليسَ مُرَادُنَا مِنْ تأليفِ هذا الكتابِ مجرَّدَ الكلامِ أو الرَّدِّ على فلانٍ أو فلانٍ، بل ما هو إِلَّا لبيانِ الحُكْمِ الشرعيِّ، وقد فَصَّلْنَا مع ذِكْرِ النُّقُولِ أَنَّ مَنْ لا يفهمُ مِنْ لفظِ «الجِسْمِ» إِلَّا الموجود الذي لا كالموجوداتِ، لا يفهمُ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ موجودٌ لا يشبهُ شيئًا مِنْ خلقِهِ، ولا يفهمُ مِنَ اللفظِ معنى الحدوثِ أو التَّركيبِ أو الأعضاءِ أو الكميةِ أو التَّغيرِ فَإِنَّهُ لا يكفرُ، ولكنَّهُ ارتكبَ مُحَرَّمًا لأَنَّهُ تَجَرَّأَ وأطلقَ على اللَّهِ ما لم يأذنْ به الشرعُ، فهو ءَاثِمٌ غيرُ كافرٍ، فمرادُنا مِنْ هذا الكتابِ القيامُ بالواجبِ والنَّصيحة للأُمَّةِ وَرَدّ افتراءاتِ المُحَرِّفِينَ الذين يُشَبِّهُونَ اللَّهَ بخلقِهِ ويُكَذِّبُونَهُ ويُكَذِّبُونَ القرءانَ، والتَّحذير ممن يدافعُ عنهم ويقولُ: لا يكفرونَ، فما هو جوابُهُ

---

(١) عبد اللَّه بن حسين بن طاهر، **سلم التوفيق إلى محبة اللَّه على التحقيق**، (ص ٦٥-٦٦).

لربِّهِ يومَ القيامةِ وهو يقولُ: «مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حجمٌ وجسمٌ مُتَغَيِّرٌ مُتَرَكِّبٌ كالمخلوقاتِ المفتقرةِ إلى مَنْ أَوْجَدَها وصوَّرَها ورَكَّبَها فليسَ كافرًا»؟! قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [سورة الصافات/ ٢٤]، وقَالَ سبحانَهُ: ﴿سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْئَلُونَ﴾ [سورة الزخرف/ ١٩].

الردّ على أشباه المشايخ ودُعاة الفتنة الزاعمين افتراءً أنّ الشيخ جميل حليم يُكفِّر «كلَّ مَن انتسب إلى المعتزلة ولو لم يبلغ حدَّ الكفر» و«كلَّ مَن قال بمقالة فيها تجسيمٌ ولو لم يفهم معناها»

الحمد للَّه الّذي أمرنا بالعَدْل والصِّدق، وأقام لنا في مُحكَم التنزيل ميزانَ الحَقّ، وجعَل مِن البيان سبيلًا لرؤية الحقائقِ ورَفْع الظُّلَم، وصلَّى اللَّه وسلَّم على سيّدنا محمَّدٍ، أصدقِ النّاسِ قولًا وأعدَلِهم خَلقًا وخُلقًا، وعلى ءالِه الأطهارِ وصَحبِه الأخيارِ، صلاةً زكيّة دائمة، وسلامًا مباركًا دائبًا.

وبعد، فقد قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [سورة المائدة/ ٥٨]، وقد حذَّر النبيُّ ﷺ مِن البُهتان والافتراء، وأجمعت الأمّة على تحريمِ النَّيل مِن حُرمات المسلمين بغير حقّ.

ولقد ظهَر في هذا الوقت أُناسٌ مِن جِلدتنا يدَّعون أنّهم يتكلَّمون بلسانِ الحرَصاء على مصلحة المسلمين، الخائفين على دِينهم، فجعَلوا يَقتنِصُون الفُرَص حينًا تِلوَ حِينٍ للنَّيل مِن الشيخ الدكتور جميل حليم الحسيني حفظه اللَّه عبرَ المقالات الكاذبة والدسائس العَفِنة والأراجيف القذِرة؛ فرمَوه مرّة بتكفير كُلّ مَن انتسَب إلى المعتزلة من غير تقييدٍ بِمَن بلغَ ببِدعتِه الكفرَ، واتَّهموه أُخرى بتكفير كُلّ مَن أطلَق لفظَ الجسمِ على اللَّه

ولو كان لا يفهم معنى «الجسم»، سُبحانَك ربَّنا هذا بُهتانٌ عظيم.

فقد اتَّخَذ هؤلاء السَّفِلةُ من الأباطيل والأكاذيب سُترات، وألقَوا التُّهَم جزافًا من غير دليلٍ ولا بُرهان، وأرخَوا العِنان للطَّعن والتعييب واللَّمْز، فتساقَطوا بفَعْلَتِهم في مِهواة الزَّيغ والخُسران، ونادَوا على أنفُسهم بالجَهل والطُّغيان؛ كيف لا ومَثَلُهم كمَثَلِ الّذي يُلوّثُ نفسَه بِنَهشِ لحم البُرَءاء بكلماتِ الزُّور، ويَبُثّ بأباطيله ظَلاماتِ الفِتَن وحَنادِيسَ الشُّرور، وقد خَسِئوا مِن فئةٍ وخابوا وذَلُّوا، فإنّ كتب الشيخ الدكتور جميل حليم – حفظه الله ورعاه وسدَّد في الخير مسعاه – شاهدةٌ على أنّه حكَم بحُكم المسلمين على الخارجين مِن مِلّة الإسلام كمُنكِري صفاتِ الله الواجبة له إجماعًا، وكالقائلين بأنّ العبد يخلُق فِعلَه إبرازًا مِن العدَم إلى الوجود كما أنّ الله يخلُق، وكالمجسِّمة الّذين يفهمون مِن كلمة «الجسم» – وقد أطلقُوها على الله – أنّه المركَّب والمتبعِّضُ ويطلقُونها على الله اسمًا أو وصفًا، والعياذ بالله تعالى، وكالجِهَوِيَّة الذين يعتقدون أَنَّ الله تعالى متحيّز في جهةٍ مِن الجهات.

ولنأخذ أمثلةً على صِدق ما نشهدُ به مِن كُتب الشيخ المفترَى عليه – وهو بريءٌ – وما ذلك إلّا للبيان وردّ الافتراءاتِ لا للحصرِ وتتبُّعِ كُلّ ما يشهدُ لما قُلنا؛ فمِن ذلك:

– قوله حفظه الله في كتابه: «**البرهان المبيَّن في ضوابط تكفير المعيَّن**» ط.١ (٢٠١٢ر)، ص١٠٤ وص١١٢: «مِن المعتزلة مَن ينتسب إليهم ولا يقول بمقالاتهم الكفرية» اهـ.

– ونَقلُه في كتابه: «**البيان السَّديد**» ط.١ (٢٠١٢ر)، ص٤٤ عن الإمام أبي منصور البغدادي قولَه: «وقد شاهدنا قومًا من عوام الكرّامية لا يعرفون من الجسم إلا اسمه ولا يعرفون أن خواصهم يقولون بحدوث الحوادث في ذات البارئ تعالى، فهؤلاء يحل نكاحهم وذبائحهم والصلاة عليهم» اهـ.

وقوله في كتابه: «**نقل الإجماع الحاسِم في بيان حكم الجِهَويّ والمجسِّم**» ط.٣ (٢٠١٤ر)، (ص٤٤٧): «وإذا وضح ما ذكرناه لك فإنه من المفيد أن نقف معا على ما يكشف اللبس الذي وقع فيه بعض الناس، من الضياع في أمر الفارق بين من ينطق بهذا اللفظ وهو فاهم لمعناه وبين من ينطق به وهو لا يفهم المعنى أو يظن أن لفظة جسم أو جهة فوق ترد في لسان العرب بمعنيين، أحدهما المعنى الكفري الفاسد، والآخر المعنى الذي يوافق العقيدة السليمة، كما مر بك قريبا» اهـ.

- وقوله فيه أيضًا في ص٤١٩: «أمّا من لم يُدرِك معنى الجسم في لغة العرب، ظنًّا منه أنّ معناه مقصور في اللغة على الموجود مثلًا، إن كان حاله في ذلك أنه كالأعجمي ولم يَصِفْه مع ذلك بمعاني الأجسام، فلم يكفّروه أي مع كونه سمّاه جسمًا» اهـ.

- وقوله في كتابه: «**الشرح الفريد لجوهرة التوحيد**»، ط. ١ (٢٠١٧ر)، ج١، ص٢٠٢: «أمّا إن كان يَفهم أنّ الجسم يُطلَق على الموجود الذي ليس متحيِّزًا والموجودِ المتحيِّز فأطلَق على اللَّهِ الجسمَ على معنى «موجودٍ» فقط مِن غيرِ اعتقاد معنَى الجسم فلا يكفُر» اهـ.

- وقوله فيه أيضًا في ج١، ص٤٨٢ عند شرح كلامٍ للحافظ محمد مرتضى الزَّبيديّ: «ولفظ «الجسم» لا يُطلَق إلا على حادث (**فمَن أطْلَقَه علَيهِ تَعالَى**) وهو لا يَعرف معنى الجسم كأنْ ظنَّ أنّ الجسم معناه الموجودُ (فهُوَ عاصٍ) ولا يكفُر إن كان هذا حاله» اهـ.

- وقوله في كتابه: «**إفادة الأنام بشرح عقيدة العوامّ**» ط.١ (٢٠١٧ر)، ص٨٩: «كمثل الذي يقول عن الله «جسم لا كالأجسام» وهو يفهم معنى الجسم وليس أنّ معناه الموجود فقط» اهـ.

– وقوله في كتابه: «**التفسير الأسمى**» في شرح قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾» ط.١ (٢٠١٩ر)، (ص٣٠٢): «لأنّ بعض المعتزلة لا يعتقد مقالاتهم الكفرية إنما يوافِقُهم في بعض الأمور» اهـ.

وبهذا التفصيل السابِق كُلِّه صرَّح كثيرٌ مِن الفقهاء كأبي منصور البغداديّ المتقدِّم ذِكرُه والأصوليِّ المفسِّر اللّغويّ بدر الدين الزَّركشيّ الشافعيّ حيث قال في كتابه: «**خادم الرافعيّ والرَّوضة**» (٣٠/ ٥٩١): «إنّ غالِب الفِرَق عوامُّ لا يَعرفون الاعتقادَ وإنّما يَنتحِلُون مذهبًا يَنتمون إليه مِن غير إحاطةٍ بِكُنْهِه» أي لا يَفهَمون حقيقة مقالات الفِرَقِ التي ينتمون إليها انتسابًا.

فقد أسفَر الصُّبح لذي عَينَين، وحَصْحَصَ الصِّدْقُ مِن المَيْن، لكنّ الّذي في باطنِه مرَض وحسَد وضَغِينة مِمَّن أُشْرِبَ في قَلبِه رميَ الناس بالباطِل والنَّيلَ مِن أعراضِ المسلمين بغير بيّنةٍ لا يرتدعُ عن سُوء صَنِيعه الكاشِف عن خُبثِ طَوِيَّتِه إلا أن يشاء اللَّهُ.

فيا عجبًا لكم أيها المفتَرون كيف تعترضون على مَن بيَّن مذهب أهل السنة والجماعة وضبط المسائل بالقيود وشرح وبيَّن وفصَّل، تركتم كل ذلك وجئتم تكذبون وتفترون على الشيخ جميل حفظه الله وتدافعون عن المشبهة المجسمة الذين يفهمون معنى «الجسم»، وعن القدَريّة الذين يعتقدون معتقدات المعتزلة الكُفريّة وتدفعون عنهم التكفير بل وتجعلونهم مِن أئمّة المسلمين! فما هو مرادكم؟! ومَن وراءكم؟! وما الذي تريدون مِن ذلك؟! هل هي دعوة لهدم الإسلام والعقيدة والقرءان؟! وما هجومكم على الشيخ إلّا هجوم على علماء الإسلام لأنّه لم يأت إلا بما يوافق منهج العلماء العاملين سلفًا وخلفًا وأسند إليهم ونقل عنهم.

قد أوضح الشيخ المؤلف وبين وضبط وقيَّد وأحكم، وهذه نصوص كتبه قديمًا وحديثًا شاهدةٌ على مَن يُحْكَمُ عليه بالتكفير من القدَريّة

المعتزلة والمشبِّهة المجسِّمة، تركتم ذلك كلَّه وقدِمتم إلى ما تدعون به إلى هدم الإسلام وعقيدة المسلمين، لأنّه لا فرق بين من يعتقد الجسمية في الله وبين من يعبد غير الله، فالأول جعل الله مخلوقا والآخَر جعل لله شريكا، وأنتم تنفون الكفر عن الأول وهو المجسّم، فمَن الذي يكون مكذِّبًا للقرءان عندئذ؟!

أَمَا وَاللَّهِ إنَّ الظُّلْمَ لُؤْمٌ وَمَا زَالَ الْمُسِيءُ هُوَ الظَّلُومُ
إلَى دَيَّانِ يَوْمِ الدِّينِ نَمْضِي وَعِنْدَ اللهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ

وكتب
الشيخ محمد بنُ يونس أمين أبو محمد
بيروت، في ٨-جمادى الأولى-١٤٤٧هـ
الموافق ٣٠-١٠-٢٠٢٥ر

خَاتِمَةٌ تَتَضَمَّنُ نَصِيحَةً

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قد جعلَ للجَنَّةِ أهلًا وجعلَ للنَّارِ أهلًا، وجعلَ للحَقِّ هُدَاةً يهدونَ إليه، وللباطلِ دُعَاةً يدعونَ إليه، وإِنَّ فريقًا مِنَ النَّاسِ قد اكْتَسَوْا زِيَّ الأشاعرةِ خرجوا يُنافحونَ عن تكفيرِ المجسمةِ ويزعمونَ أَنَّهُم مِنْ أهلِ الإسلامِ، فقاموا بعتادِهم وجهودِهم يُجادلونَ عن المجسمةِ ويتأولونَ لهم ويختلقونَ الشُّبَهَ على أدلةِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في تكفيرِهم، ويدورونَ بها على المنابرِ والميادينِ، ويكررونها أمام الخواصِّ والعوامِّ حتى كأَنَّ نصرةَ مذهبِ الأشعريِّ صارت متوقفةً على إثباتِ أَنَّ المجسمَ غيرُ كافرٍ، ثم أَثْنَوْا على أئمتِهم فقالوا فيهم: إِنَّهُم أئمةُ الحديثِ، وإِنَّهُم على منوالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وإنهم علماءُ أجلاءُ خدموا الدينَ، لكنَّهم أخطؤوا في مسألةِ التَّجسيمِ، ولعلكَ تَجِدُ منهم مَنْ يدعو إلى قراءةِ الحديثِ عليهم أو تَعَلُّمِ الفقهِ منهم، متناسينَ ذمَّ السلفِ لأهلِ البدعةِ وأمرَهم بهَجْرِهم وتركِ مكالمتِهم، فكانَتْ نتيجةُ خيانَتِهم أن شبّتْ نَارُ أهلِ الأهواءِ بعدَ خمودِها، وأقبلَ الناسُ عليهم بعدَ أن كانوا مهجورينَ، فكان هؤلاءِ المحامونَ عنِ المجسمةِ دعاةً إلى بدعتِهم عَرفوا أم جَهِلوا حتى باتوا شركاءَ لهم في إضلالِ من اغترَّ بهم فضلَّ وزلّ، ولو تأملوا حقيقة حالهم لعلموا أنهم يوم التقى الجمعان خانوا الأمة بما صنعوا ووقفوا في صفّ المجسمة ضدّ أهل السنة والجماعة فما ظفروا بوَلَاءِ مَنْ ناصروهم في الدنيا إذ إن المجسمةَ يكفرونَهم ويحتقرونَهم ولا يُلقونَ لهم بالًا، وباؤوا بسخطٍ من اللَّه بما ألبسوا الحق بالباطل، فلينظروا ما يجيبون به ربَّهم حين يلقونه، وما يقولون لرسول اللَّه ﷺ يوم القيامة وقد أضلوا أمتَه.

وليكن هذا ءاخر رسالتي إلى المرابطين على ثغور عقائد أهل الإيمان، سطرتها على عجلٍ برشحات من رأس قلم مداده بلل من وشل من قاموس

علم أهل السنة والجماعة وكتبهم، فافهم ما فيها وتأمله واعلم أنه الحقّ الذي نزل به القرءان وبعث به النبي المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، وأجمع عليه السلف والخلف، وإياك ثم إياك أن يغويك مبطل بخلافه، فيجعلك الشيطان مطية لنفسه وداعية إلى الضلال من حيث لا تدري.

واعلم يا أَخِي أنَّ ما تقدَّمَ ذِكْرُهُ هو الذِي علَّمناهُ شيخُنا عبدُ اللَّه بنُ محمدٍ الهرريُّ رحمةُ اللَّه عليه وجزاه عنَّا خيرًا، وأنه طالما ذَكَرَهُ وبَيّنَهُ وكَرَّرَهُ ودَوَّنَهُ في كتبِهِ، وبَيَّنَ الفرقَ بين الصريحِ وغيرِهِ، وبَيْنَ ما يَجُوزُ تأويلُهُ وما لا يجوزُ تأويلُهُ، وما يَخْتَلِفُ الحكمُ فيه بحسبِ فَهْمِ قائلِهِ وما لا يختلفُ[1]، وما يلزمُ لزومًا بَيّنًا وما كان لزومُهُ خَفِيًّا، وهذا هو نفسُهُ الذي عَلَّمَهُ طلابُهُ وما زالوا يُعَلِّمُونَهُ، كَلِمَتُهُم واحدةٌ فيه غيرُ مختلفةٍ، ومناهجُهُمْ فيه مُتَطابِقَةٌ وإن اختلفَتْ عباراتُهم، وهذا ما يَسْعَوْنَ لِنَشْرِهِ مع غيرِهِ مِن علومِ الدين متعاوِنِينَ مُتَكاتِفِينَ لم يخالفوا عقيدةَ أهلِ السُّنَّةِ بعد رَفْعِ لوائها، ولا خَرَجوا عن قولِ الإمامِ أبي الحسنِ الأشعريّ في تكفيرِ المجسّمِ مع ادعاءِ الانتسابِ إليه، ولا داهَنُوا أهلَ التشبيهِ على حسابِ الدينِ طمعًا في منصبٍ هنا أو درهمٍ هناكَ، ولا طَعَنُوا في الأئمةِ ومشايخِ الخَيرِ بعدَ ادِّعاءِ محبَّتِهم، ولا باعوا الدينَ بالدنيا الزائلةِ والمناصبِ الفانية، ومَنْ نَسَبَ إليهم خلافَ هذا فاللَّهُ حَسِيبُهُ، ومَن حارَبَهُم في مذهبِهم الذي هو مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ الأشاعرةِ والماتريديةِ فهو محاربٌ للدينِ، ومَن شَوَّشَ عليهم فيه فهو مُشَوِّشٌ على الحقّ وأهلِهِ مساعدٌ لمجسمةِ هذا الزمانِ الذين عمَّ إجرامُهم في البلاد، ومَن زعمَ أنَّ الإمامَ أبا الحسنِ الأشعريَّ له قولٌ بِعَدَمِ تكفيرِ المجسمِ فهو

(١) كمن فهم لكلمة كفرية معنى ءاخر غير معناها الصريح وكان ما يفهمه منها كفرًا كذلك.

مُفْتَرٍ أو واهِمٌ[1]، وَدُونَ إظهارِهِ نصًّا[2] ثابتًا عن الإمامِ خَرْطُ القَتادِ[3]، واللَّهَ أسأل لي ولكم العصمة، إنه لا يكون إلا ما يشاء، والله سبحانه أعلم وأحكم.

جمعتُ هذه الفصول والأبحاث والفوائد من بعض رسائلي وتصنيفاتي وإضافة فوائد ونقول جديدة مهمة ونافعة.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه الى يوم الدين.

تمت وبالخير عمت ولله
الفضل والحمد والمنة

بيروت - ١٥ شعبان ١٤٤٧هـ
٤ شباط ٢٠٢٦

---

(١) نص الأشعري في النوادر على تكفير المجسم ونقل نصه على ذلك أعيان أصحابه كأبي منصور البغدادي وابن فورك اللذين لا يدانيهما أحد ممن جاء بعدهما في الاطلاع على كتب الأشعري ومقالاته فضلًا عن كونهما من تلاميذ تلاميذه فلا يُدَافَعُ هذا بدعوى مرسلة بلا دليل.

(٢) النص ما لا يحتمل معنى ءاخر.

(٣) الخرطُ: حتُّ الورق، والقتادُ: شجر صلب له شوك كالإبر. انظر **لسان العرب**، (٣/ ٣٤٢، ٧/ ٢٤٨).

لا تصح العبادة إلا بعد معرفة المعبود

قال الله تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡۖ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَرَمَادٍ ٱشۡتَدَّتۡ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖۖ لَّا يَقۡدِرُونَ مِمَّا كَسَبُواْ عَلَىٰ شَيۡءٖۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ﴾ [سورة إبراهيم/ ١٨].

وقال الله تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُمۡ بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلٗا ١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعٗا ١٠٤ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَلَا نُقِيمُ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَزۡنٗا ١٠٥﴾ [سورة الكهف].

قال سيدنا علي: من وصف الله بالجسم والأعضاء فهو كافر.

قال سيدنا أبو الحسن الأشعري: من جهل الله كان كافرا به.

قال سيدنا الشافعي: المجسم كافر.

قال سيدنا الطحاوي: من وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر.

من شبّه الله بخلقه لا تصح له عبادة ولا طاعة.

من وصف الله بالقعود والجلوس كان كاليهود والمجوس.

من نسب لله الحد فقد كفر وألحد.

الجهل بصفات الله جهل به سبحانه.

المجسم ما عرف الله فهو غير مؤمن به.

المشبه المجسم كعابد صنم كعابد وثن.

الفهرس

- التوطئة الميزان في بيان عقيدة أهل الإيمان..... ٣
- نُبْذَة تعريفِيَّة بالشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم ٧
- نَسَبُ الشّيخ الدكتور جَمِيل حَلِيم إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ ١٠
- تقريظ من العّلامة الفقيه الشيخ خالد بن مصطفى سَوِيملي التركيّ الحنفيّ
حفظه اللَّه تعالى ١١
- تقريظ من العلّامة الفقيه الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن بلال الحبشيّ الشافعيّ
حفظه اللَّه تعالى..... ١٤
- قصيدة للأديب الأستاذ الشيخ أسامة محمّد السيّد حفظه اللَّه عزَّ وجلّ ١٥
- المقدّمة الأولى ١٩
- مقدّمة المؤلّف الثانية ٢١
- فَصْلٌ في الْمَنْعِ مِنَ الصَّلاَةِ خَلْفَ المبْتَدِعِ الكَافِرِ بِبِدْعَتِهِ كالمجَسِّمِ والقَدَرِيّ ٢٦
- الأحاديث الدالة على أن الكافر ببدعته لا تُقبل منه العبادات ولا تصح منه
الصلوات والطاعات ٣٠
- أقوال العلماء في شرح الأحاديث أن من كفر ببدعته لا تقبل منه الطاعات والعبادات . ٣٣
- لا يقبل اللَّه ممن كفر ببدعته صلاةً ولا صيامًا ٣٦
- فصلٌ في التعريفِ بأهلِ القبلةِ وأنَّ مَن كذَّبَ بضروريات الدينِ ليسَ منهُم ٥٠
- فصلٌ في بيانِ أنَّ المجسمَ لا يلزمُ مِنْ كلامِهِ التجسيم فقط بل هو مقتضى مذهبِهِ
حيث إِنَّ كلامَهُ يَدُلُّ دلالةَ مطابقةٍ على ذلكَ..... ٦٣
- فصلٌ في إبطالِ تمسُّكِ المخالفِ بقضيةِ لازمِ المذهبِ لتركِ تكفيرِ المجسّمِ ٦٨
- الكلام على قول الإمامِ الشافعيّ رضيَ اللهُ عنه: «أقبلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إِلّا الخَطَّابِيَّةَ»
..... ٨٤
- اعتقاد الصحابة والأئمة الأربعة وإجماع الأمة أن اللَّه موجود بلا مكان
منزه عن الجلوس والقعود وصرفهم الاستواء الوارد في الآية عن معنى التمكن
والاستقرار والتحيز ٩٧
- فَصْلٌ في إِجْمَاعِ أهلِ الحقّ على تنزيهِ اللَّه عن الجسميَّةِ وإجماعِهم
عَلَى تَكْفِيرِ المُجَسِّمِ ١٢٣

-فَصْلٌ فِي إثْباتِ أنَّ الإمامَ الأشْعَرِيَّ لَمْ يَرْجِعْ عنْ عقيدةِ التنزيهِ ١٤١
-فصلٌ في إبْطالِ القَوْلِ برُجُوعِ الأشْعَرِيّ عَنْ تَكْفِيرِ المجَسّمَةِ ١٤٨
-فصلٌ في تَبْرِئَةِ القاضِي الباقِلّانِي منَ القولِ بعدمِ تكفيرِ المجسّمِ ١٥٤
-«قاصمةٌ لِظُهور المداهنِين للمجسّمة والقدَريّة»: الإمامُ أبو الحسَن الأشعريّ
والقاضي أبو بكر الباقلانيّ يُكفِّران الجاهلَ بصفاتِ اللَّه والمُنكِرَ لها
مِن مُشبِّهٍ وقدَرِيّ ١٦٥
-المُحَدِّثُ العَلَّامَةُ الهَرَرِيُّ وَاعْتِدَالُهُ وَتَحْذِيرُهُ مِنَ التَّسَرُّعِ في التَّكْفِيرِ ١٨٠
-الردّ على أشباه المشايخ ودُعاة الفتنة الزاعمين افتراءً أنّ الشيخ جميل حليم يُكفِّر
«كلَّ مَن انتسب إلى المعتزلة ولو لم يبلغ حدَّ الكفر»
و«كلَّ مَن قال بمقالة فيها تجسيمٌ ولو لم يفهم معناها»..... ١٨٤
-خَاتِمَةٌ تَتَضَمَّنُ نَصِيحَةً ١٨٩
-لا تصح العبادة إلا بعد معرفة المعبود ١٩٢
-الفهرس ١٩٣